

جامعة/البلد

جامعة/البلد

نادي طلاب: د. البراءة



8892696



Biblioteca  
Alexandrina



# **لغة السياسة في الإسلام**



بن/ليس



# لغة السياسة طبع السلام

ترجمة: د. ابراهيم شتا



\* يحرى هذا الكتاب الترجمة الكاملة للنص الانكليزي :

Bernard Lewis: the Political Language of Islam

\* الطبعة العربية الأولى ، ١٩٩٣ .

\* جميع الحقوق محفوظة .

\* الناشر : دار قرطبة للنشر والتوزيع والأبحاث .

133 Makarios Avenue.  
Classic House Building - Office No.4.  
Tel - (357 - 5) 387463.  
Fax - (357 - 5) 387464.

## مقدمة

يرتكز القسم الرئيسي من هذا الكتاب على محاضرات نظمتها مؤسسة أكسكوسون وجامعة الفكر الاجتماعي في جامعة شيكاغو، وأقيمت في الجامعة في الفترة ما بين ٢٩ أكتوبر و٤ نوفمبر سنة ١٩٨٦ ، وأثناء مراجعتها وتنقيحها للنشر، احتفظت بالبنية الأساسية لهذه المحاضرات كما أقيمت، كما حاولت أن يجعلها مقبولة لدى القراء المهتمين بالتاريخ والعلوم السياسية بوجهه عام غير منحصرة في نطاق المتخصصين في الشرق الأوسط والإسلام ، فالحققت هوامش تناقش بعض الأفكار بشكل أكثر تفصيلاً كما أضفت صفحات تقدم المصادر والمراجع .

والكتاب من نتاج كاتب ومؤرخ ومتخصص في الإسلام مهنة وخبرة، وفي هذا العمل الذي بين أيديكم بينما اهتم بعلماء السياسة وعلم النفس وعلماء علم الدلالة وأسهاماتهم في لغة السياسة وخاصة فيما يتصل باستخدام الاستعارات والرموز، حاول بقدر الإمكان عدم التدخل في آرائهم أو تخصصاتهم بل تركها لهم من أجل تقديم ما توصل إليه وتفسيره بما يلائم تخصصاتهم.

وانني لأقدم خالص شكري الواجب في البداية لمن قاموا باستضافي ومساعدتي في جامعة شيكاغو إذ منحتني دعوتهم الفرصة لإعداد هذه المحاضرات وإلقائها كما ساعدتني أسلائهما وتعليقاتهما في إعدادها للنشر. وانه من دواعي سروري أن أتقدم بالشكر مرة ثانية لاصدقائي وزملائي من الجامعيين ميشيل كوتيس وشارلز عيسوي لقيامهما بقراءة مسودات النص ولتقديمهما مقترنات لجعله أفضل مما كان عليه. وفي النهاية أحب أن أقدم خالص امتناني لمساعدتي الباحثة كورني بلاك لمساعدتها القيمة، ولـ «لاي فادن» التي

ساعدتني مهارتها وانخلاصها وصبرها الذي لا ينفد في العبور بهذا الكتاب خلال رحلته الصعبة المضطربة منذ أن كان «مسودة» إلى أن صار في صورته النهائية.

### ملاحظات على رسم الألفاظ

المصطلحات التي نوقشت في هذا الكتاب مأخوذة من اللغات الإسلامية الرئيسية الثلاث في الشرق الأوسط وهي العربية والفارسية والتركية، وأغلبها - وإن لم تكن كلها - من أصل عربي مشتركة بين أكثر من لغة، وكالألفاظ اليونانية الرومانية المستخدمة في اللغات الأوروبية، تعرضت هذه الألفاظ لاختلافات في الشكل وقواعد التلفظ وفي بعض الأحيان في المعنى خلال رحلتها من لغة إلى أخرى. وفي رسم الألفاظ العربية والفارسية استخدمت أسلوب نقل الحروف المستخدم في «دائرة المعارف الإسلامية» مع تعديلين: أن الجيم العربية نقلتها بحرف *ڭ* كما توجد في لفظ جيمس ولم استخدام *ڇ*، كما نقلت الكاف العربية *ڧ* لا *K*، وبالنسبة للتركية القديمة والحديثة فقد استخدمت الرسم التركي الرسمي للحروف، وفيه يساوي حرف *C* حرف *ڭ* كما في الكلمة *john* وحرف *ڻ* يساوي *ch* كما تنطق في *church* وحرف *ڦ* مثل حرف *ڙ* تقريباً كما ينطق في *saying* أو *W* كما في *sawing* وحرف *ڻ* يساوي حرف *ڻ* كما يوجد في *varduim* وحرف *ڻ* يساوي *-sh* كما في *ship*. أما مصطلحات مثل «علماء» و«مفتي» التي أصبحت مقبولة وسائدة الاستخدام في اللغة الانجليزية فقد قمت بكتابتها دون علامات صوتية.

### ملاحظات للمترجم

١ - الألفاظ التركية التي كتبت أصلاً بالرسم العثماني ، أي قبل الانقلاب الكمالى ، آثرت كتابتها بالرسم العثماني مع ملاحظة :

حرف *ڭ* «يُنطق أقرب إلى الجيم القاهرة ويستخدم أيضاً في الألفاظ الفارسية» وحرف *ڭ* يُنطق ياء وحرف *ڭ* يُنطق ن وحرف *ڻ* يُنطق كحرف *V* في اللغات الأوروبية، وحرف *ڦ* يُنطق كحرف *p* في اللغات الأوروبية، وحرف *چ* يُنطق كـ *ch* في اللغات الأوروبية، وحرف *ڙ* يُنطق كـ *ڙ* في اللغات الأوروبية والحروف الثلاثة الأخيرة مستخدمة في الفارسية أيضاً.

---

## **الفصل الأول**

---

### **الاستعارات والاشارات**



في سنة 1979 بدأت في إيران سلسلة من الأحداث أدت إلى تغييرات شاملة لا في نظام الحكم فحسب بل وفي كل النظام الاجتماعي للدولة، وأثرت بعض عواقبها ونتائجها في ما وراء الحدود الإيرانية، وقد لقب من قاموا بهذه التغييرات أنفسهم بالثوريين، ووافق كل من هم في الخارج على هذه التسمية، مع بعض التحفظات بالطبع.

وتعبر «الثورات» عن نفسها بشكل مختلف، ولكل منها طريقتها الخاصة في صياغة تقييمها للماضي وطموحاتها بالنسبة للمستقبل، فالثورة الفرنسية بخلفيتها الأيديولوجية في تأثير القرن الثامن عشر صاغت مثلها في تعريف «الحرية والإخاء والمساواة» أما الثورة الروسية بخلفيتها في اشتراكية القرن التاسع عشر فقد صاغت خططها للمستقبل في مصطلحات عن الدولة الباطلية التي تدار من خلال دكتاتورية البروليتاريا، أما الثورة الإيرانية فقد قدمت نفسها من خلال مصطلحات عن الإسلام بحيث تعرف بأنها حركة دينية وذات قيادة دينية وذات صياغة نقدية دينية للنظام القديم، وذات تعريف ديني لخطط الحاضر. وبينما اعتبر اليعقوبيون أنفسهم جمهوريين رومانيين، واعتبر البلاشفة مكررين أو منتحلين لأحداث معينة من الثورة الفرنسية، فقد نظرت الثورة الإسلامية في إيران إلى الإسلام كنموذج وكمثال لها، كما اعتبروا أنفسهم أناساً مهياً لفضائل ضد الكفر والطغيان والأمبراطورية من أجل تأسيس - أو بمعنى أصح إعادة تأسيس - النظام الإسلامي الحقيقي .

والثورات العظمى ذات صدى يمتد إلى خارج نطاق الدول التي حدثت فيها، وكلتا الثورتين الفرنسية والروسية حازت استجابات هائلة وأحدثت تأثيراً واسعاً في كل العالم

الأوروبي والمسيحي بحيث أن أنصار الثورة الفرنسية وأنصار الثورة الروسية كانوا جزءاً شارك في التعرض لمعالجة شاملة وعامة، وقد عبر وليم وردزورث في أبيات شهيرة عن الاستجابة المتحمسة لشاب انجليزي للأحداث التي هزت العالم في باريس الثورة:

سعادة بالغة أن تكون حيا في ذلك الفجر  
لكن الجنة بعينها أن تكون شابا فيه

وهناك عواطف مشابهة عبر عنها - بكلمات مختلفة إلى حد ما - من قبل مراقبين مسلمين للثورة الإيرانية، وهم متبعون بقدر بعد جنوب آسيا عن غرب أفريقيا، وفي أوساط الأقليات القومية المسلمة في الاتحاد اليوغسلافي الخاضع للحكم الشيوعي<sup>(1)</sup> ومن ثم فقد أحدثت الثورة الإيرانية تأثيرها البالغ على العالم من حيث أنها جزء من حضارة سائدة على الصعيدين السياسي والعام، حضارة تعرف باسم الإسلام. ونحن في العالم الغربي وقد نشأنا في ظل التقاليد الغربية، عندما نستخدم كلمة إسلام وإسلامي نقع عمداً في خطأ طبيعي ونفترض أن الدين يعني عند المسلمين ما يعني عندنا في المجتمع الغربي حتى في العصور الوسطى، وأنه يعني جزءاً مستقلاً ومتزعاً من الحياة يتعلق بأمور معينة، وأنه منفصل - أو على الأقل قابل للانفصال - عن شؤون الحياة التي تتعلق بأمور أخرى. انه ليس كذلك في العالم الإسلامي ولم يكن كذلك فقط في الماضي، أما المحاولات التي تمت في العصر الحديث لكي يجعل الأمر هكذا فيمكن النظر إليها وعلى مدى تاريخها الطويل كنوع من الانحراف غير الطبيعي، ولقد انتهى في إيران، وأوشك على الانتهاء في أقطار إسلامية أخرى.

(1) في سنة 1968 سمحت حكومة جمهورية يوغسلافيا الفيدرالية ل المسلمين البوسنة والهرسك بتسجيل أنفسهم كجنسية. وفيما بعد سمع لآخرين من جمهوريات أخرى يعتقدون الدين الإسلامي بالختيار هذه الجنسية إن أرادوا. وبغير حرف m الصغير على أتباع الدين الإسلامي أما حرف M الكبير فيمثل إحدى الجنسيات التي يتكون منها مجمع سكان يوغسلافيا. وليس هذا المصطلح إقليمياً أو مكانيًّا إذ لا توجد مقاطعة خاصة بال المسلمين، ويعيش المسلمون كجنسية في مختلف مقاطعات الاتحاد اليوغسلافي وليس هناك في الحقيقة مجتمع ديني إذ لا يوجد للدين مكان في البنية الدستورية للجهاز القانوني للدولة الشيوعية، كما أنهم ليسوا متحدون بجماعة عرقية أو لغوية إذ يتحدث المسلمين اليوغسلاف في مختلف مناطق الدولة بالصربية والكرواتية والألبانية والمقدونية والتركية. أنسظر Alexandre Popovic, L'islam balkanique, Les musulmans du sud-est europeen (Berlin 1986) PP. 343 ff.

ولم تكن هناك في الإسلام الكلاسيكي حدود فاصلة بين المسجد (في النص الكنيسة والمنظور السلطة الدينية أو المؤسسة الدينية) والدولة، أما في المسيحية فيرجع وجود السلطتين إلى المؤسس الذي أوصى بأن يعطى ما لقيصر لقيصر وما لله لله. وعلى طول تاريخ المسيحية توجد سلطتان: الله وقيصر ممثلتين في هذا العالم للسلطة الدينية المقدسة *sacerdotium* والسلطة الزمنية أو الحاكمة *Regnum*. وفي العصور الحديثة تمثلهما: الكنيسة والحكومة، هاتان السلطتان قد تتحدا وقد تنفصل كل منهما عن الأخرى، قد تنسجمان وقد تناهان وتتصارعان، قد تتغلب إحداهما على الأخرى، قد تتدخل إحداهما في شؤون الأخرى مما يؤدي إلى احتجاجها كما هو قائم الآن مرة أخرى، ولكن هناك سلطتين موجودتين على الدوام: السلطة الروحية والسلطة الزمنية وكل سلطة لها قوانينها وشرائعها وبنيتها الخاصة ورجالها. وفي الإسلام - قبل أن يتغرب - لم تكن هناك سلطتان بل وجدت سلطة واحدة ومن ثم لم يكن من الممكن أن تظهر مسألة الفصل أو الحد الفاصل بين المؤسسة الدينية والدولة الضارب بجذوره إلى هذا الحد في المسيحية، لم يوجد هذا في الإسلام، وفي اللغة العربية الكلاسيكية كما في اللغات الأخرى التي أخذت منها معجمها الثقافي السياسي، لم يكن هناك «زوج» من الألفاظ يعبر عن الروحي والزماني، والأكليركي والأرضي، والديناني والعلماني. لم تكن هذه الظاهرة موجودة حتى القرنين التاسع عشر والعشرين عندما ظهرت تلك الكلمات الحديثة تحت تأثير المؤسسات والأفكار الغربية أولاً في التركية ثم في العربية لكي تعبّر عن فكره العلماني<sup>(٢)</sup>، وحتى في الاستخدام المعاصر لا يوجد مرادف إسلامي يعطي معنى

(٢) الكلمة التركية هي «لاديني» بمعنى حرفي هو «غير ديني» أو «غير متسب إلى دين» وهذا المصطلح الذي ابتدعه المنظر الاجتماعي والقومي الشهير ضيا كوك الب يفهم بمعنى غير معترف بالدين أو حتى مضاد للدين مما زاد في العداء الذي استقبل به المصطلح. وفيما بعد حل محله مصطلح لايك Layik وهو دخيل من الفرنسية واستخدم العرب مصطلحاً من الاستخدام العربي المسيحي الذي احتاج إلى التعديل عن هذا المفهوم قبل أن يظهر في استخدام المسلمين أو في دائرة اهتمامهم، والكلمة التي ابتدعت هي علماني من العالم وهذا يعني دينوي في مقابل آخر وهي أوروبي، وفي العصور الأخيرة حدث فيها تغير صوتي ونقطت بكسر العين واستخدمت بمعنى «علمي» من العلم كمقابل للدين وهذا خطأ من وجهة النظر الایتمولوجية والتفسيرية. انظر:

Niyazi Berkes, *The Development of Secularism in Turkey* (Montreal, 1964); Bassam Tibi «Islam and Secularisation» in *Proceedings of the First International Islamic Philosophy conference* 19-22 November 1979; Cairo (Egypt) (Cairo 1982) PP. 65-79.

الكنيسة أي المؤسسة الأكليروسية، وكل الألفاظ المختلفة التي تعبر عن «المسجد» تعني فحسب مكان العبادة أو إقامة الشعائر، ولا تعني فكرة مجردة أو سلطة أو مؤسسة. وقد يلمح المرء في التطور الكلاسي لرجال الدين المحترفين بعض القرب من الأكليروس، وتعكس مصطلحات من قبيل «العلماء» و«الملاّت» هذا الإحساس في الغالب، إلا أنه لا يوجد مصطلح يعبر عن «العلوم» (في مقابل الخواص أو الخاصة أي رجال الدين)، وهو تعبر لا معنى له في سياق الإسلام. وفي الوقت الحالي يعتبر مدلول القانون أو التشريع العلماني أو السلطة العلمانية جزءاً غير بريء أو نزيه من الحياة التي تقع خارج حيز الشريعة ومن ينادون بها. وهو يهدو كمروق أو كخيانة عظمى للإسلام إلى حد كبير، والهدف الأساسي عند الثوريين المسلمين هو تصحيح هذا الخطأ وعند أولئك الذين يوصفون بأنهم «أصوليون إسلاميون» بوجه عام<sup>(٣)</sup>. والمحد الفاصل بين الانتقام السياسي والإخلاص للعقيدة الدينية أو إن شتنا الدقة الولاء للدين ليس موجوداً عند الثوريين. ويوجد الآن ومنذ عدة سنوات تجمع عالمي في الأمم المتحدة وما شابهها يتكون من أربعين دولة إسلامية أو أكثر تكون فيما بينها ما يسمى بالكتلة الإسلامية، وتضم ملكيات وجمهوريات ومحافظين وراديكاليين وأنصاراً للرأسمالية وأنصاراً للاشراكية، ومؤيدين للكتلة الغربية ومؤيدين للكتلة الشرقية وكل الروان الطيف التي يقع الحياد في إطارها، كما أسسوا منظمة مرموقة لتبادل المشورة وللتعاون في مجالات عديدة على المستوى الدولي، وهم يعقدون مؤتمرات على مستوى عال بشكل منظم، وبالرغم من الاختلافات في البنية

(٣) من الشائع الآن في الاستخدام إطلاق مصطلح أصولي على عدد من الجماعات الإسلامية الراديكالية والعسكرية، وقد استقر استخدام هذا المصطلح وينبغي أن يكون مقبولاً لكنه بطيء الحظ ومن الممكن أن يساء تفسيره. وأصولي، مصطلح مسيحي ويبدو أنه دخل الاستخدام في السنوات الأولى من هذا القرن ويشير إلى كنائس ومؤسسات بروتستانتية معينة وعلى الأخص أولئك الذين يؤكدون الأصل الإلهي حرفيًا والعصمة الكاملة لأنجيل وفي هذا يختلفون مع العلماء الليبراليين والعصريين الذين يميلون إلى نظرية نقدية وتاريخية أكثر إلى النص، ولا يوجد بين علماء المسلمين حتى الآن من يملك مدخلًا ليبراليًا عصرياً إلى القرآن، وكل المسلمين انطلاقاً من وجهة نظرهم في القرآن أصوليون، بينما يختلف من يسمون بالأصوليين الإسلاميين عن غيرهم من المسلمين وعن الأصوليين المسيحيين إلى حد كبير في نزعتهم المدرسية والتي تتقدّم حرفيًا بالشريعة، وهم يرتكبون لا على القرآن فحسب بل أيضاً على الحديث البوي وعلى مجموعة من التعاليم الشرعية والدينية المتواترة، ولا هدف لهم إلا إلغاء كل مجموعات القوانين والمبادئ الاجتماعية المستوردة والمصرية، وإحلال التطبيق الكامل لعظمة الشريعة محلها بقواعدها وحدودها وفقها وكتابتها عن الحكم.

والأيديولوجية والسياسة حققوا معدلاً ملحوظاً من التفاهم والعمل الجماعي ، وفي هذا المجال تباين الشعوب الإسلامية تبايناً تاماً عن أولئك الذين يعتقدون أدياناً أخرى.

والإسلام وثيق الصلة بالسياسة داخلياً وخارجياً، وفي كل الحكومات التي تحكم أغلبية مسلمة - فيما عدا حكومة واحدة - ينص على أن الإسلام هو دين الدولة، وكثير منها وضع في «دستوره» مادة تنص على أن الشريعة الإسلامية إما مصدر من مصادر التشريع أو المصدر الرئيسي للتشريع<sup>(٤)</sup>، والاستثناء الوحيد هو الجمهورية التركية التي أصدرت تحت قيادة أول رؤسائها كمال اتاتورك في عشرينيات هذا القرن سلسلة من القوانين أدت إلى تنحية الإسلام وباطل الشريعة والفصل قانوناً بين الدين والدولة. لكن مفعولها أبطل إلى حد ما بإعادة التعليم الديني الإلزامي إلى مدارس الدولة فيما بعد، والمشاركة الكاملة لتركيا في أنشطة الكتلة الإسلامية، وهناك جنوح متزايد عند الأحزاب السياسية إلى إعلان مباديء إسلامية كنتيجة لرسوخ الديموقراطية البرلمانية، ورغبة في الحصول على أصوات الفلاحين .

إذن: ما هو مكمن القوة في الإسلام أو جاذبيته كمجال ولاء وأساس ثورة؟ هذا سؤال رئيسي ومعقد، وانطلاقاً منه أحب أن أوجه انتباهكم إلى عدة نقاط رئيسية. النقطة الأولى التي تبدو لي وثيقة الصلة بهذا المجال أن الإسلام في معظم الأقطار الإسلامية يظل المعيار الرئيسي للتماطل والهوية العامة والولاء، فالإسلام هو الذي يميز بين «أنا» و«الآخر»، بين من هو داخل الجماعة ومن هو خارجها، بين الأخ والغريب. ونحن في العلم الغربي قد أصبحنا معقادين على معيارية أخرى للتصنيف على حسب العرق أو الموطن أو على تقسيمات مختلفة رئيسية من هذا القبيل، والشعب والmosuoطn كلامهما بالطبع من الحقائق القديمة في العالم الإسلامي لكنهما يعدان من الدولات المقحمة الدخيلة الحديثة كمعايير للولاء والإخلاص السياسي ، وفي بعض الأقطار كفت هذه المصطلحات بشكل أو باخر، لكن هناك ميلاً متكرراً عند المسلمين في أوقات الأزمات والطوارئ، وعندما تبدو الانتماءات الأعمق على السطح ، نحو استرداد هويتهم الأساسية

(٤) عن موضع الإسلام في دساتير الدول العربية انظر Monika Tworuschka, Die Rolle des Islam in den arabischen Staatsverfassungen (Walldorf- Hessen, 1976) وعن الدساتير الإسلامية بوجه عام انظر Dastur; A Survey of the Constitutions of the Arab and Muslim States (Leiden, 1966) والتي أعيد طبعه بزيادات من Encyclo, of Is, 2d ed. (من الآن فصاعداً يشار إليها بـ EI2).

ممثلة في صفة الدين المشترك مما يدل على أن الوجود الذي يحدده الإسلام أكثر عمقاً مما يحدده العرق أو اللغة أو الموطن.

وكما أن من هو داخل الجماعة محدد تماماً بمعيار قبوله للإسلام، يحدد بالطبع من هو خارج الجماعة برفضه للإسلام، وهو الكافر الذي لا يؤمن بنبوة محمد أو بصحة الرسالة التي نزلت عليه. وتحتوي لغة الإسلام - كلغات حضارات العصور القديمة كال المسيحية وحضاريات آسيا - على كلمات تعبّر عن «الغربي» و«الأجنبي» و«البربري»<sup>(٥)</sup> لكن منذ عصر الرسول وإلى زماننا هذا يحدد «الآخر» و«الغرب الخارجي» و«العدو المعارض» دائمًا بأنه «الكافر».

وهناك نقطة أخرى تتصل بهذا الموضوع وهي أن الإسلام بالنسبة لكثير من المسلمين وربما لغالبيتهم يظل الأساس الأكثر قبولاً للسلطة وفي أوقات الكوارث يُعدُّ الأساس الوحيد المقبول، ويمكن للسيطرة السياسية بالقوة المجردة أن تحرّم لكن دون ولاء أو رضاً، ولفترة ما، لكن ليس على مناطق واسعة أو لفترات طويلة. ومن هنا ينبغي أن تتمتع الحكومة ببعض الشرعية، ويتحقق هذا الغرض عند المسلمين بشكل أكثر تأكيداً وفعالية عندما تستمد السلطة الحاكمة شرعيتها من الإسلام أكثر من استمدادها إليها من إدعاءات قومية أو وطنية أو حتى أسرية وراثية، ويمثل هذه المدلولات الغربية تظل في

(٥) هناك مصطلحات عديدة تستخدم للتعبير عن الأجانب. ومن ثم تقابل كلمة العرب كلمة العجم التي تعني بساطة غير العرب، ثم خص بها الفرس الذين كانوا كما يقال غير العرب بلا منازع في الصعيد العربي التقديم، وفي الاستخدام العربي المتأخر تستخدم العجم للتعبير عن الفرس فحسب، وفي التركية بتطور الاستخدام القديم فإن الصفة عجمي تستخدم أحياناً بمعنى الأحمق أو الغلط. وهناك مصطلح عربي كلاسي هو «علج» والجمع «علوج» ومن معانيه البدائي والغلط والمخشن من معانٍ أخرى، وأحياناً يستخدم في مقابل العربي أي البريري «المترجم»: في الاستخدام الأدبي لا يعني هذا بل يعني ذلك الذي أنسدته حياة الحضر في مقابل المحافظ على تقاليد البداوة والعروبة، وليس من الضروري أن يحتوي على مفهوم ديني، كما شوهد في الحقيقة الثالثة أن مؤلفاً سورياً مسيحياً هو ابن العبرى يستخدمه عندما يتحدث عن الفرنجة، ولقد اختلف من الاستخدام الحديث. والمصطلح العربي بربير أو بربيري وهو مماثل للبيوناني Barbaros «المترجم»: ليس مماثلاً له والبربر اسم جنس ولا يعني [طلاقاً] غير المتحضر» محدود عادة بسكان شمال أفريقيا قبل العرب وفي الاستخدام المصري الشعوب السوداء في النيل الأعلى. وأحياناً يعطى بعض الجيران غير المتفاهمين كالهزارة اختلاف المفهول في أفغانستان، لكنه لا يحمل مفهوم البربرية.

درجة أدنى كسلطة قومية أو شعبية. وفي الحياة السياسية يظل الإسلام يقدم أكثر صبغة الأفكار سعة ووضوحاً، فعندئ من ناحية المبادئ والقوانين الاجتماعية، ومن ناحية أخرى يقدم المثل والطموحات الجديدة، إلى جوار هذا كما أثبتت الأحداث الأخيرة بشكل متكرر يقدم الإسلام أكثر النظم تأثيراً لرموز التعبئة السياسية سواء من أجل استغفار الناس للنهوض من أجل الدفاع عن النظام المعترف بأنه يمتلك الشرعية الضرورية، أو مقاومة النظام الذي عرف بالافتقار إلى الشرعية أو في عبارة أخرى التي ليست إسلامية، أو افتقرت إلى الشرعية لأنها لم تعد إسلامية بعد.

ومن أجل أن نقترب من بعض الفهم لسياسات الإسلام، أو الحركات والتغيرات التي انطلقت من إطار إسلامية أو تم التعبير عنها بشكل إسلامي ينبغي علينا في البداية أن نفهم لغة الخطاب السياسي عند المسلمين وطريقة استعمال الكلمات وفهمها، وبنية الاستعارة والإشارة التي تعد جزءاً ضرورياً لكل اتصال. ولكي نتحقق مثل هذا الفهم علينا أن ننظر إلى ما وراء اللغة المعاصرة للشئون السياسية في العالم الإسلامي والتي تأثرت أو بمعنى أصح حُرِّفت خلال القرن الأخير تحت تأثير عوامل خارجية ولكنني نفهم التغيرات التي أحدثتها المؤثرات الخارجية والاستجابات أو ردود الأفعال من قبل العناصر المتأثرة، علينا أن نعود إلى مرحلة ما قبل التأثير الهائل للسيطرة الغربية والفكر الغربي، أي إلى المرحلة التي كان فيها العالم الإسلامي لا يزال متقدماً طبقاً لتقاليد حضارية مختلفة، بعضها بالقطع ليست إسلامية أو ترجع إلى مرحلة ما قبل الإسلام، لكنها كلها مختلفة عما هو موجود في الغرب الحديث.

هذه الحضارة عبرت عنها ثلاثة لغات هي العربية والفارسية والتركية، وسيطرت على كل جنوب غرب آسيا وشمال أفريقيا، وهذه اللغات الثلاث مختلفة من الناحية اللغوية ويتنسب كل منها إلى مجموعة لغوية مختلفة غير ذات صلة ومتباينة تباعد الانجليزية والعبرية والمجرية<sup>(٦)</sup> إلا أنها شديدة التقارب من الناحية الحضارية وتشترك في أبجدية عامة وكم معجمي هائل من الألفاظ الدخيلة تغطي كل حيز الفكر السياسي والممارسة السياسية معًا، وهناك أعداد هائلة من المسلمين تعيش خارج قلب العالم

(٦) العربية لغة سامية من نفس أسرة العبرية والأرامية والحبشية، والفارسية هندو-أوروبية ومن ثم فهي متنسبة إلى اللغات الأساسية في الهند وأوروبا والتركية من مجموعة اللغات الآلانية تمتد في نسبها بعيد طبقاً للرأي السائد إلى الفنلندية والأستونية والمجرية.

الإسلامي المتمثل في الشرق الأوسط الآن ويمثلها مسلمو جنوب آسيا وجنوبيها الشرقي ويغوقون عدداً بمراحل أولئك الذين يتحدثون العربية والفارسية والتركية في الشرق الأوسط، لكنهم طوروا مصطلحاتهم السياسية وغيرها من المصطلحات الحضارية بشكل أكثر تأثراً بما هو موجود في المناطق التي يعيشون فيها، وصلتهم بحضارة الشرق الأوسط في مستوى أدنى، ومن ثم لم يؤخذوا في الاعتبار في مجالنا هذا.

وينبغي أن نبحث أصول اللغة السياسية في الإسلام - شأنها شأن كل جوانب الإسلام - في القرآن والمحدث النبوى وممارسات المسلمين الأوائل فهي تستمد أصولها بشكل تصاعدي من بلاد العرب القديمة، ومن المعتقدات الدينية المختلفة كال المسيحية واليهودية وبعض المعتقدات الوثنية التي كانت موجودة هناك عند ظهور الإسلام، لكن الامتداد والتوزع العظيم للدولة الإسلامية والمجتمع الإسلامي تحت حكم الخلفاء الأوائل بحيث ضمت منطقة شاسعة تمتد من أوروبا والأطلنطي من ناحية إلى مشارف الهند والصين من الناحية الأخرى أخضعت الدين الجديد والحضارة الجديدة عندما كانا لا يزالان فتىين طيبين لكم هائل من التأثيرات، كما قدم إسهاماته كل من الزردشتية في المناطق الشرقية والمسيحية في المناطق المركزية والغربية ويدرجة أقل الأقلاب اليهودية الباقية داخلهما معاً.

وساعدت الخبرة العملية لامبراطوريتين الفارسية والرومانية - ومنهما أخذت الامبراطورية الإسلامية الجديدة أغلب مقاطعاتها وأغلب الجهاز الإداري الامبراطوري - ساعدت أيضاً في رسم صورة الحكومة الإسلامية نفسها ومبادئها، فالترجمة التي تمت منذ بداية القرن الثامن «الثاني الهجري» للحواليات الفارسية في الإدارة ورسوم البلاط<sup>(٧)</sup> وعن

(٧) عن هذه الكتب انظر

Encyclopedie Iranica, S.V. «ا، in -Nama» (by A. Tafazzoli); Arthur Christensen, L'Iran sous Les Sassanides (Copenhagen 1944) PP. 62-64, 217-218, 318, 402; M. Inostranzew, Iranain Influence on Moslem Literature, Part 1 (Bombay 1981); Jan Rypka, Iranische Literaturgeschichte (Leipzig 1959) P. 46.

بهؤامش إضافية عن المصادر العربية بقلم G.K. Nariman، واحد أقدم من ترجموا الكتب الفارسية ونوهوا بها في إدارة الدولة كان الفارسي الذي دخل في الإسلام ابن المقفع ٧٢٠ - ٧٥٦ م / ١٠١ - ١٣٨ هـ والذى كتب عدداً من المقالات السياسية المهمة أو ترجمتها إلى العربية، عنه وعن أعماله انظر (Ibn al-Mukaffa) by F. Gabrili 2,S.V. EL

الرسائل اليونانية في الفلسفة السياسية<sup>(٨)</sup> كلتاها منحت حركة جديدة للتناول الإسلامي لهذه الأمور. وقد أثرت اللغة العربية المرنة والغنية التي تستخدم في السياسة بكلمات دخلية أكثر وامتداد شاسع وأعظم وترجمات مفترضة من المصطلحات الفارسية واليونانية بل واللاتينية، وببعضها يرجع إلى عهود مبكرة جداً، وورد حتى في القرآن نفسه، فمثلاً توصف مكة بأنها «أم القرى» وهي ترجمة حرافية للمصطلح اليوناني Metropolis والصراط المستقيم الذي أوصي المسلمين بسلوكه هو الطريق الروماني المستقيم، فالصراط ليس إلا الـ Strata اللاتينية، والتي قمنا نحن في الأنجليزية باستنفار كلمة Street منها<sup>(٩)</sup>.

وقد أدت المعرفة عن قرب بالمارسة الرومانية والبيزنطية في المناطق المفتوحة إلى دخول مصطلحات كثيرة جداً من ذلك النوع، ويمكن التعرف على بعضها بسهولة مثل

(٨) عن استقبال الفكر اليوناني في عالم الإسلام الوسيط انظر:

A. R. Badawi, *La transmission de la philosophie grecque au monde arabe* (Paris, 1968); Franz Rosenthal, *Das Fortleben der Antike im Islam* (Zurich and Stuttgart, 1965).

. 153 FF وبخاصة

Ralph Lerner and Muhsin Mahdi, eds., *Medieval Political philosophy* (Ithaca, N. Y., 1963).

وهناك أدبيات واسعة عن الفلسفة السياسية في الإسلام الخاصة بالمدرسة الهلينستية وكمؤاد تمهدية انظر. E.I.J. Rosenthal, *Political Thought in Medieval Islam, An Introductory Outline* (Cambridge, 1958).

وتعليقات ف. جابريلي عن الفكر السياسي الإسلامي «Pensiero Politico» في: *Storia delle idee*, Politiche, economiche e sociali, ed. Luigi Firpo Turin 1971.

(٩) هناك كلمة دخلية أخرى من اللاتينية في القرآن هي قصر Costrum وعادت هذه الكلمة من العربية إلى أوروبا عبر الأسبانية Alcazar و al-qasr. وعن الكلمات الدخلية في العربية ينبغي أن نشير خاصة إلى Siegmund Frankel, *Dei aramaischen Fremdwörter im Arabischen* (Lieden 1886) Arthur Jeffery, *The Foreign Vocab. of the Quran* (Baroda 1938) Murad Kamil, «Persian Words in Ancient Arabic» A. Siddiqi, *Syndien über die persischen Fremdwörter im Klassischen Arabisch* (Göttingen, 1919).

«مجلة كلية الآداب جامعة القاهرة»، ١٩٥٧، ١٩/١، ولتناول مهم عن هذه الكلمات الدخلية قام به عالم إسماعيلي في القرن العاشر انظر: أبو حاتم أحمد بن حمدان الرازبي: الرينة في المصطلحات الإسلامية العربية. تحقيق حسين الهمداني «القاهرة ١٩٥٦ - ١٩٥٨» ج ١ ص ٨١ وما بعدها.

مصطلح الشرطة *Shurta* أي الجماعة التي يعهد إليها بالخدمات البوليسية، وهناك مصطلحات أخرى وضعت قناعاً عربياً إسلامياً مثل مصطلح «المحتسب» وهو من قبيل ملاحظة السلوك العام والأسواق والذي ورث مهام البيزنطي *Agoranomos*. وهناك استعارات متشابهة في المناطق الشرقية، فقد سميت المكاتب الإدارية التي يمارس فيها موظفو الحكومة مهامهم بالديوان<sup>(١٠)</sup> في اللغة العربية في اشتراق واضح من سلف فارسي، وحمل رئيس الدواوين أي الوزير<sup>(١١)</sup> لقباً عربياً من الناحية الایتمولوجية، لكنه يدين لكثير من تطوره لسلف فارسي.

(١٠) هناك أصول لغوية عربية أو فارسية قدمت لتفسير كلمة ديوان. وأكثرها شبيعاً ترتكزان على مصدرين كلاسيين يشتقانها من الفعل العربي «دون» بمعنى الجمع أو التسجيل ومن الفارسية «ديوانه» بمعنى مجنون أو به مس من الشيطان «ديو». وعادة ما تذكر مع التفسير الأخير حكاية تروي كيف أن الملك الفارسي القديم كسرى دخل دائرة من دوائر الحكومة وأندهش من الضوضاء التي تبدو صادرة عن متعوهين وسلوك الموظفين فصاح «ديوانه» أي مجاني ومنذ ذلك الوقت اكتسبت الإدارة اسمها الجديد. والتفسير الأخير يدل بوضوح تصاوراً شعرياً ساخراً، أما التفسير الأول فيبدو بالتأكيد فعلاً مشتقاً من اسم أو صفة شكل في العربية من مادة مستعارة من الفارسية. وهناك تفسير آخر يرجع ديوانه إلى الأصل اللغوي الإيرلندي ديبى أن يكتب ومنها د بير كاتب ودفتر «سجل» من اليونانية *diphthera* «كرامة معدة للكتابة»؟ هي نفسها كلمة دخلة في اليونانية من الفارسية القديمة. وتعني الديوان في العربية والفارسية الإسلامية عادة «مكتب أو إدارة من إدارات الحكومة» والمعاني المتأخرة هي بلاط الحاكم أو مجلسه، ومجموعة قصائد الشاعر «أي أنها منظمة ومصنفة» وزبير في الحكومة أو موظف كبير «الهند فقط» وعائدة أو اجتماع عام «عثماني» ومن ثم قيادة المقابلات والاستقبال وساحة المحكمة، وشلة أو أريكة «عثماني». وفي صيغة *aduana, douane* في اللغات الرومانية «الناشئة عن اللاتينية» تعني الجمارك والرسوم الجمركية انظر: EL 2 S.VV. «Diwan» by A. Duri, H.L. Goutchalk, G.S. Colin, A.K.S. Lambton and A.S. Bazmee Ansaree and «Diwan-i-Humayun» (by B. Lewis)

حسن الباشا: «الفنون الإسلامية والوظائف على الآثار العربية». القاهرة ١٩٦٦ ص: ٥٣٧ - ٥٤٨

ونفس المؤلف: «الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والأثار» القاهرة ١٩٥٧ ص ٢٩٢ - ٢٩٣.

(١١) عن أصل مصطلح الوزير وتطوره والمركز الذي يدل عنه انظر:

S.D. Goitein, «The origin of Vizierate and Its true character» Islamic culture xvi (1942) PP 255-263, 380-392

وأعيد طبعه بإضافات في كتاب في: نفس المؤلف *Studies in Islamic Hist. and Institutions* (Leiden 1966) PP. 168-96; Dominique Sourdet, *Le vizirat abbaside de 749 à 936*, 2 vols

= Damascus, 1959 - 60.

ويحلول القرن الحادى عشر «الخامس الهجرى»، كانت العربية قد تشربت هذه الاستعارات الحضارية من الامبراطوريات القديمة وأدمجتها في حضارة نشطة وقوية كانت إسلامية تماماً، وبالتالي كانت مرغمة ومكرهة على معاناة تحول رئيسى ثان ناتج عن حركة شعوب السهوب نحو قلب الأرضى الإسلامية، فمن الشمال والشرق جاء الأتراك فى البداية ثم جاء المغول فى سلسلة متعددة من أمواج الهجرة منذ القرن الحادى عشر «الخامس الهجرى» إلى القرن الرابع عشر «الثامن الهجرى».

وبخلاف الفرس أو اليونانيين والشعوب القديمة في الشرق الأوسط لم ينهزم الترك والمغول من قوة إسلامية فقط، على العكس دخلوا هم العالم الإسلامي كغزاء فاتحين،

عبد العزيز الدوري : النظم الإسلامية، بغداد ١٩٥٠ ص ٢١٠ - ٢٣٧ .

Adam Mez, the Renaissance of Islam, trans. Salabuddin Khuda. Beukhsh and D.S Margoliouth (London 1937).

الأصل الألماني (Die Renaissance des Islam (Heidelberg, 1922)

علية مصطفى مشرفة: «نظم الحكم بمصر في عصر الفاطميين» القاهرة ١٩٤٨ ص ١١٦ - ١٤٢ ، عباس إقبال: «وزارت در عهد سلاطین بزرگ سلجوقی» تهران: ١٣٣٨ هـ.ش، الباشا: فنون ١٣٢٢ - ١٣٤٢ « خاصة بالنسبة لعادتها المتصلة بالتفوش» ولنظرية مقابلة عن الأصول الفارسية للوزارة انظر:

Christensen, L'Iran Sous Les Sassanides, PP 109, 113 FF, W. Barthold, «Die Persoiche 'Su'ubija und die moderne wissenschaft» Zeitschrift Für Assyriologie xxvi (1912) PP. 249-66 (Russian text in. v.v. Bartold Socineniya vol 7[Moscow, 1971] pp.359-70.

وعن الوزارة العثمانية انظر:

H. A.R- Gibb and Harold Bowen, Islamic Society and the west, vol. I (London 1950) PP. 107- 17, 363- 64 Mehmet Zaki pakalin, Osmanli Tarih Deyimleri ve terimlerin sözlüğü vol- 3- Istanbul 1946-1954) PP. 81-88, 590-595.

وفي الخلافة الكلاسية كان هناك وزير واحد فحسب كان رئيساً للجهاز الإداري كله وكان أقرب وأقوى مساعد للحاكم، وكان مدنياً وشعار مكتبه دواة. وعند الحكم المتأخررين في العصر الوسيط وأوائل العثمانيين تعرضت الوزارة لبعض التغيرات، وفي بعض المصادر عُسكِرَت وهي عصور كثرت بعدد من الوزراء يعملون تحت أمرة رئيس، كان هذا في فترة الممارسة العثمانية، وأدى هذا إلى ظهور المصطلح الدلالي الغربي Grande Vizier الذي عرف به رئيس الوزراء، وكان لقبه التركي ولقب نظيره في إيران «الصدر الأعظم» (بالفارسية صدر أعظم) والشكل Vizier مشتق من التلفظ التركي لكلمة وزير العربية. وفي العربية الحديثة والفارسية - باستثناء التركية - يستخدم اللفظ وزير كمرادف لـ minister سواء بمعنى الممثل الدبلوماسي أو الرئيس السياسي لجزء من الحكومة.

ودخل بعضهم الإسلام بمحض إرادته وهو لا يزال في موطنه، ولكن بعضهم - وأقصد المغول - دخلوا كأعداء وثنيين، وفرضوا سلطة وثنية على المسلمين. وخلال هذه القرون الأربع ول فترة طويلة فيما بعد حكم العالم الإسلامي في الشرق الأوسط عن طريق أسرات حاكمة من أصل تركي أو مغولي بل وحكومات وجيوش من هذا العرق.

وكما كان هؤلاء يقومون بفرض حكم جديد، فقد أسسوا نموذجاً مختلفاً للحكومة والمجتمع بلغ مثله الأعلى في الامبراطوريات العظمى في فترة ما بعد المغول في تركيا وإيران وأسيا الوسطى والهند<sup>(١٢)</sup> وكانت هذه الامبراطوريات ذات دوام وانتظام في بنياتها الإدارية لا سابقة له في الإسلام الكلاسيكي. كما حملوا معهم معجماً جديداً من لغات السهوب وأعطوا معاني جديدة لكلمات مستخدمة. وفي حضارة الامبراطورية العثمانية توحدت العربية والفارسية والتركية بانسجام كأدوات ثلاث لحضارة ذات وجه عام وذات وجه سياسي على الأخص حددت مصائر الكثيرين في الشرق الأوسط حوالي خمسة قرون وامتدت آثارها بلا شك إلى أيامنا هذه.

وخلال القرنين الأخيرين تقريباً، تحول عالم الإسلام بشكل ملحوظ في بعض المجالات ودرجات أقل في مجالات أخرى تحت تأثير خارجي مرة أخرى قادم هذه المرة من أوروبا. وكان هذا التأثير أصعب في التشرب من جهات عديدة، فال الأوروبيون الذين جاءوا في القرنين التاسع عشر والعشرين لم يكونوا رعايا مهزومين كالفرس والروم الذين كانوا مستعدين بل ومت侯سين لخدمة سادتهم الجدد، كما أنهم لم يكونوا جنوداً قابلين لتعلم الدين الإسلامي أو الحضارة الإسلامية كالترك والمغول الذين جاءوا كغزاة لكنهم ما ليثوا أن صاروا مدافعين بواسل عن الإسلام ضد أعدائهم<sup>(١٣)</sup>. لقد جاء هؤلاء كأعداء وظلوا أعداء، فلا هم قبلوا دين الشعب الإسلامي التي حكموها ولا هم قبلوا حضارتها. هذه

(١٢) لهذا التحول انظر:

B. Lewis, «the Mongols, the Turks and the Muslim Polity» in Transactions of the Royal historical society 5th. n. 18 (London 1968) PP. 49-68.

وأعيد طبعه في : نفس المؤلف: Islam in history( London 1973) PP. 179-89

(١٣) عن هذه النقطة انظر الملاحظات المهمة لـ David Ayalon «the European- Asiatic Steppe: A Major Reservoir of Power for the Islamic World, in Proceedings of the Twenty fifth Congress Orientalists (Moscow) 1960) vol 2 Mosc. PP. 47-52.

تم أعيد طبعه في : نفس المؤلف: The Mainuk Military Society(London) (1979)

المرة كان المسلمون هم الذين هزموا وصاروا موشكين على خطر الاجتياح، وهم الذين أرغموا على تعلم أساليب سادة العالم المجدد، وذلك من أجل أن يعيشوا. وقد أدمج بعض المسلمين في الامبراطوريات العظمى الأربع: الروسية والهولندية والبريطانية والفرنسية، وأجبروا عنوة على الرضوخ للحكم السياسي الأوروبي والتأثير الأوروبي، وحاول آخرون فهم أسرار نجاح أوروبا السياسي من أجل أن يقاوم هذه السيطرة أو حين فشل في القضاء عليها.

ونتيجة لكل هذا، كان التحول في الحكومة، كممارسة ومفهوم على السواء، وكانت هناك إعادة في صياغة الأفكار والألفاظ أكثر شمولية من منجزات الهبة الفارسية البيزنطية في مستهل العصور الوسطى أو السيطرة التركية المغولية فيما بعد.

وإذا قمنا بمقارنة بين اللغة السياسية في الإسلام ومثلتها في الغرب، فسوف نجد الكثير من المشترك بينهما، بعض جوانب هذا التشابه يرجع إلى نوعنا الإنساني المشترك ومعيشتنا في نفس العالم المادي نمارس نفس الأعمال الأساسية وغالباً ما تواجهنا نفس المشاكل، ويجب أن تطرح المشاكل المشابهة حلولاً مشابهة، كما أن جزءاً كبيراً من التشابه تاريفي ومشهود في معجم مشترك من الكلمات الدخيلة من اليونانية واللاتينية والترجمة الحرفية من العربية، وأيضاً - وإن كان بشكل أقل - استداداً من كلمات ذات أصل عربي في اللغات الأوروبية<sup>(١٤)</sup>.

والحضارتان الإسلامية والمسيحية لم تكونا قط متلاقيتين أو متنافضتين كما كانت الحضارات القديمة على سبيل المثال وأديان الهند والصين. وقد ازدهرت الحضارة

(١٤) لتأثير التغريب في اللغة السياسية العربية انظر: Charles Issawi, «European Loan-Words in Contemporary Arabic writing: A case-study in modernization ,» Middle eastern studies iii (1967), pp.110-33,B. Lewis, On some modern Arabic political terms, in Orientalia Hispanica sive studia F.M.Pareja Octogonario dicata, ed. J.M.Barred, vol.1,part1(Leiden,1974),pp.465-71.

أعيد نشرها لنفس المؤلف في : Islmin History, PP. 282-88  
Ami Ayalon, Language and change in the Arab Middle East (New York, 1987).

Karl Lokotsch, Etymologisches Wörterbuch der europäischen... Wörter orientalischen Ursprungs (Heidelberg, 1927);A. Steiger, Origin and spread of Oriental Words in European Language (New York, 1963); E. Littmann, Morgenländische Wörter im Deutschen, 2d rev. ed. (Tübingen, 1924).

الإسلامية في البداية في منطقة البحر المتوسط أو قريباً منها، وشاركت المسيحية في تراث عام في مجالات مهمة عديدة فالفلسفة والعلوم اليونانية، والديانة والشريعة اليهودية المسيحية ذات وضع مهم في التراث الإسلامي والحضارة الإسلامية، وجعلت في الإمكان وجود مستوى معين من الاتصال بين المسلمين والمسيحيين - حتى في مجتمعات العصور الوسطى المتعصبة - كان من المستحيل عقلياً لكل منها أن تتحقق مع الهندوسية واليهودية.

لكن بالرغم من هذا التشابه، كانت هناك اختلافات عميقة لا تزال موجودة وهي واضحة تماماً في لغة السياسة في جزماها و موقفها مما تدافع عنه أو تدينه فالMuslimون يقدسون نصاً دينياً مختلفاً، ليس كتابهم الانجيل بل القرآن، كما أنهم نشأوا على كلاسيات مختلفة، ويستمدون طموحاتهم وقدراتهم وارشاداتهم من تاريخ مختلف، وقليل من الحضارات حاز فيها التاريخ المكانة التي حازها في الإسلام، في تعليمه وفي وعيه بذاته، وفي حضوره في اللغة الدارجة والاستخدام اليومي، وحتى اليوم في الحرب العريرة الناشئة بين العراق وإيران، تقدم لغة الدعاية في كلا الجانبين إشارات متكررة لأحداث من القرنين السابع والثامن «الأول والثاني»<sup>(١)</sup> ويقل الشك في أن هذه الإشارات

(١) ومن ثم فهناك على سبيل المثال سلسلة من الهجمات الإيرانية على القوات العراقية تحت الاسم الكوبي كربلاء من اسم معركة دارت سنة ٦٨٠ م ١٤٣ هـ وفيها قتل خفيف الرسول وأسرته ومؤيدوهم من الشيعة في مذبحة لم يكن هناك أمل في النصر فيها وعلى أيدي جيوش الخليفة الأمري يزيد، وفي نفس الوقت استخدمت دعاية الحرب الإيرانية العிதلوجيا الشيعية ضد العراقيين، والعراقيون من جانبهم يسمون الإيرانيين الفرس، وهو مصطلح فيه قدر من الازدراء في العصور الوسطى يوحى بأن الإيرانيين هم ورثة المجوس الذين هزموا في القادسية سنة ١٣٧ م ٦٦٢ هـ هذه المعركة التي أدت إلى تشتيت القوة العسكرية لآكاسرة إيران وأدت إلى الحق أرضهم وشعوبهم بالأمبراطورية العربية الإسلامية، وعممت بقى من كلا الجانبين المتناقلتين حديثاً، فهي بالنسبة للعراقيين كانت نصراً للعرب على الفرس والخطوة الفاصلة في غزو إيران. وبالنسبة لجند الجمهورية الإسلامية كانت نصراً للمسلمين على الكفار والبداية المباركة لأسلة شعوب إيران. وهذا النوع من الإيماءات التاريخية ليس محدوداً بآي شكل بإيران والعراق. فالهجوم المصري على خط بارليف الإسرائيلي في أكتوبر سنة ١٩٧٣ شُمي بالاسم الكوبي «بدرا» وهو اسم معركة انتصر فيها الرسول محمد على كفار مكة. وسميت تشكيلات جيش التحرير الفلسطيني باسم الانتصارات الكبرى التي أحرزوا المسلمون على غير المسلمين في العصور الوسطى، موقعة البرموك ضد البيزنطيين المسيحيين سنة ٦٣٦ م ١٥٥ هـ والقادسية ضد المجوس الفرس وحطين ضد الصليبيين سنة ١١٨٧ م ٥٨٣ هـ وعين جالوت ضد المغول الوثنين سنة ١٢٦٠ م ٦٦١ هـ.

معلومة لدى الأغلبية الساحقة من الناس في كلتا الدولتين وفي أي مكان في العالم الإسلامي إلى حد كبير، وأن قوة الإيماءات مفهومة إلى حد كبير. وحتى عند قريب جداً كان التاريخ - ونعني به اصطلاحاً التاريخ المستخدم - يعني عند المسلمين تاريخ الإسلام، ومن بين أحداث تاريخ الإسلام يعد أكثرها احتفالاً بالمدلولات الخطيرة وأكثرها أهمية وتعرضاً للاستخدام العام تلك التي ترجع إلى القرون الأولى أي إلى حياة الرسول وخلفائه المباشرين والتي تشكل التاريخ المقدس ويمكن للمرء أن يقول: تاريخ الخلاص في الإسلام كما يشكل صميم الوعي الذاتي عند المسلمين في كل مكان. وفي المسيحية يُنقش التاريخ المقدس في عقول المؤمنين بعده طرق، من خلال التعليم والنصوص، وأيضاً عن طريق النحت والتصوير والتواجد ذات الزجاج الملون والموسيقى، وفيما عدا جماعات قليلة منحرفة ليس في الإسلام وسيلة من هذه الوسائل، وقد قامت اللعنة التي وجهت إلى التصوير بسلٍّ أي تقدم في الفن الديني التمثيلي بشكلٍ مؤثر، بينما مرت عدم الثقة في الموسيقى أي تقدم في الطقوس الدينية (؟) فليس في الإسلام تراتيل أو فوجات أو أيقونات وت تكون الزينة الداخلية للمساجد غالباً من نصوص القرآن. وفي الأقطار الإسلامية بلغ فن الخط وبخاصة في كتابة النصوص المقدسة مستوى فن ينذر الله ومبارك بشكلٍ أساسي كما يتميز بعمق عظيم ورقة شديدة وإحساس مفرط، وتعد النصوص القرآنية والأخرى التي تزيّن الجدران والأعمدة في المساجد الإسلامية بمثابة التراتيل والفوجات والأيقونات في الإسلام، وت تكون النصوص بالطبع من كلمات، ويتم جزء من تأثيرها بلا جدال من خلال الكلمات التي تسجلها، وأكثر ما يعبر عنه في الأديان الأخرى عن طريق الفنون والموسيقى، يعبر عنه في الإسلام عن طريق الكلمة، وهذا يعطي الاتصال الشفوي أهمية فريدة.

وهذه الأهمية معترف بها عند بعض أقدم الكتاب العرب الكلاسيكيين الذين تحدثوا عن الشعر والخطابة كفنين أعجب العرب بهما وبرعوا فيهما أكثر من الفنون الأخرى<sup>(١٧)</sup> وكلاهما بالطبع من الفنون ذات القناعة الشفوية، واستخدم كلاهما بشكل

(١٧) عن وظيفة المدح والهجاء في الدعاية والصراع انظر: Regis Blachère «Histoire de la littérature Arab», 3 Parts (Paris, 1952-66), pp.434ff., 580ff., 599ff., 686ff.  
انظر: E. Garcia Gomez, «Poésie politique à Gordoue», Revue des Études Islamique (1949), pp. 5-11; Marius Canard, «L'imperialisme des Fatimides et leur propagande» Annales de l'In-

واسع لأغراض سياسية، وقد نظم كثير من الشعر الكلاسي العربي لكي يلقى على الجمهور ويكون الكثير منه من المدح والذم. وكثير من الشعراء كانوا مستخدمين أو مدفوعين من قبل الحكام أو الشخصيات السياسية الأخرى، كان واجبهم أن يزيروا صورة سيدهم ويشوهوا صورة خصمه وذلك عن طريق المدح أو طريق الهجاء. وفي الأزمنة القديمة - وإلى حد ما حتى اليوم - هناك صفة سحرية في مدح يجزل لحاكم أو هجاء ينهر على عدوه. ومما له مغزى حقيقي أن المصطلح العربي للذم وهو «الهجاء» ذو قرابة اجتماعية باللغة العبرية « Hegah » ومن ضمن معاناته «كتابة التحاوىد والرقى ضد أحد»<sup>(١٨)</sup>. وقبل ظهور وسائل الإعلام كان للشاعر دور مهم في ميدان الدعاية أو فيما نسميه اليوم بالعلاقات العامة، واستطاع الشعر أن يكون سلاحاً مهماً في الحرب السياسية، وهو يعد غالباً بالنسبة للمؤرخ المعاصر مصدراً غنياً بالمعلومات فيما يتصل بالممارسات السياسية ومن خلال الإشارات التي أدرك الشاعر أنها سوف تجد استجابة عند مستمعيه. وإلى جوار الشعر لدينا كمية هائلة من الأدب والشهادة المؤلفة وتحتوي الأولى على ساحة واسعة من الكتابات التاريخية والسياسية أما الثانية فتعكس صوراً مختلفة فيما يتصل بسلوك الحكومة وشن الحروب السياسية بين المسلمين من العصور الوسطى إلى العصور الحديثة.

واللغة السياسية في الإسلام، كصيغ اللغة عموماً في الواقع مليئة بالاستعارات بعضها مات ودفن ونسى ، وبعضها حي ذو حضور ينسب متغير. وعندما تستخدم الكلمة الانجليزية Government فإن القليلين منا يفكرون في أصلها وأنها مشتقة من اسم في اللغة اليونانية القديمة يعني الدفة، ومن فعل يعني في اللغة اليونانية القديمة «أن يقود

stitut d'Études Orientales, vol. 6(Algiers, 1942-47),pp 156-93.

وطبقاً لما رواه الكتاب الموسوعيون المصريون في العصور الوسيطة أن الخلفاء الفاطميين كان لديهم عدد كبير من الشعراء الموظفين في ديوان الإنشاء يضمون شعراء السنة المحجمين عن المدح المبالغ فيه والذي يحتوي على الهرطقة وشعراء الشيعة المتهمين فيه. (القلقشلندي: صبح الأعشى ج ٣ القاهرة ١٩١٤ ص ٤٩٧) والرسول نفسه نظر إلى الشعر السياسي بجدية تامة ويمكن أن يشاهد هذا في مصير الشعراء الذين هاجموا «المترجم: عفا عنهم جميعاً» انظر: W.montgomery wart, muhammad at medina (Oxford,1956),p. 15; Maxime Rodinson مترجم عن الفرنسية .

(١٨) انظر على سبيل المثال الإصلاح ٨: ١٩ والتعليقات الربانية على هذه الفقرة.

سفينة»، وعندما نتحدث نحن أو من هم على الأقل أقل موهبة وحساسية فيما يرتبط بالأمور الشفافية - عن إنسان على الدفة يقود سفينة الحكم، يبقى ثمة وعي ضعيف بأن هناك استعارة بحرية تحتوي عليها هذه الكلمات. وأشبه بهذا الأمر المسلمين عندما يستخدمون كلمة «سياسة»<sup>(١٩)</sup> تدل الكلمة - مع بعض التغيرات الطفيفة على الأمور السياسية بالفعل في كل لغات العالم الإسلامي، وهناك أيضاً القليلون الذين يربطونها بكلمة قديمة مستخدمة في الشرق الأوسط تعني الججاد، أو في كلمة عربية قديمة تعني «العناية بالخيل» أو «تدريب الخيل»، لكن عندما يستخدم العثمانيون ذيل الججاد كشعار للسلطة، ويسمى كبار الموظفين عند السلطان بـ«أغوات الركاب السلطاني»، فإنهم كانوا يستدعون بوضوح صورة الرجل فوق الججاد كرمز للقوة المؤثرة.

ويغلب الظن في أن أكثر الاستعارات المستخدمة في اللغات الإسلامية - شأنها في ذلك شأن اللغات الغربية - من النوع المتصل بالحيز أو المكان أي يدل على المنصب والاتجاه في الحيز أو المكان، وهناك استعارات تتصل ببعض العلاقات السياسية والتغيرات التي تطرأ على هذه التغيرات بيتما مصطلحات تتصل «بالفوق والتحت»، والأمام والخلف، والداخل والخارج، والقريب والبعيد». وفي اللغات الإسلامية كما في لغات الغرب، وبين «الفوق والأمام» قوة أعظم فيما يتصل بالموضع أو الثروة، كما أن الحركة إلى أعلى وإلى الأمام تشير إلى التميز والرقي بينما تشير الحركة إلى أسفل أو إلى الخلف إلى الخسران أو فقدان القوة والموضع.. إلخ، لكن بينما قامت اللغة في الغرب منذ أقدم العصور باستخدام واسع للأعلى والأسفل والأمام والخلف لبيان السيطرة والتبعية، فإن اللغة السياسية العربية استخدمت هذه التصورات في أخص نطاق، وعندما كانت تفعل فقد كان ذلك على سبيل إشارات من نوعية خاصة أكثر منها استعارات، ومن

---

B. Lewis, «Translation from Arabic,» Proceedings of the American philosophical Society cxxiv (1980), pp.41-47; idem, «Siyāsa» in In Quest of an Islamic Humanism: Arabic and Islamic Studies in Memory of Mohammed al-Nowaihi, ed. A.H. Green(Cairo, 1984),pp.3-14; Fauzi M. Najjar, «Siyāsa in Islamic Political Philosophy,» in Islamic Theology and Philosophy: Studies in Honor of George F.Hourani, ed. Michael F.Marmura(Albany, 1984), pp.92-111, 295-97; David Ayalon,«The Great Yasa of Chingiz Khan: A Reexamination(C2),» Studia Islamica xxxviii (1973), pp.115ff.; Ahmad «Abd al-Sām, Dirāsāt fi mustalah al-siyāsa Ind al-Arab (Tunis,1978).

ثم فإن الاستخدام العام لأفعال من قبيل «قدم» و«أمام» وكلاهما يعني «الأمام» و«القبل» لبيان الأسبقية والسلطة وكلاهما أيضاً مشتق من القيادة في المعركة والصلة، وقديمياً كان هذان النوعان من القيادة يمارسان من الأمام بالضرورة لا من المؤخرة أو الخلف بعكس الحاضر (٩)، ومن ثم فإن استخدام هذه المصطلحات يمثل حقائق موجودة في الواقع وليس مجرد استعارات ذهنية. وشبيه بذلك استخدام الكلمة «عالٍ» كصفة للأبواب أو البوابات أو الأبنية التي تمثل مركز القوة، كما هو موجود في المصطلح العثماني الشهير «الباب العالٍ» فهو يشير على الأقل جزئياً إلى علو فعلي للبناء فقد كانت العادة في العصور القديمة أن تكون لكل الأبنية حجم فرمي باستثناء أماكن العبادة. وقد استخدم مصطلحاً «العالٍ» وبشكل أخص «المنخفض» للتعبير في العادة عن الموضع والعلاقات الإنسانية بمعنى اجتماعي وأخلاقي أكثر من استخدامهما بمعنى سياسي. ومن ثم فإن الدلالة العادلة للكلمة العربية «سافل» أي منخفض هي بالضرورة أشبه بـ«منحط» أو «دُنْيَا» أو «من أصل سِي».

وتبني علاقات القوة عادة في الاستخدام الإسلامي بتصور القريب والبعيد والداخل والخارج، أو باستعارة تعبير سوسيولوجي هو المركز والمحيط والحركة بالطبع في كلا الاتجاهين. ومن هنا فطبقاً للنصوص القديمة، عبر الخليفة عمر عن رفضه استخدام المسيحيين في مراكز قوة بهذه الكلمات «لا أكرمهم إذ أهانهم الله، ولا أعزهم إذ أذلهم الله ولا أدنيهم إذ أقصاهم الله»<sup>(١٠)</sup> والمتحدث أو الكاتب العربي يعبر في الغالب عن هذه الفكرة بقوله إنه لن يرفعهم مادام الله قد سخط بهم.

وفي الاستخدام العثماني والفارسي تظهر الكلمة عالي «وليس عكسها أي سافل» بشكل أكثر تكراراً، وعادة في الألقاب وفي تعبارات التشريف، وأغلبها في صورة صيغة. بينما تستمر مناقشة العلاقات والتغيرات في جعل الاستخدام الأكثر اتساعاً هو ذلك الذي يتصور القريب والبعيد والداخل والخارج والمركز والمحيط، ومن الواضح أن مرکزية

(١٠) ابن قتيبة: عيون الأخبار ج ١ «القاهرة ١٩٦٢» ص ٤٣ . للمقارنة في نفس الاستخدام تصييده مضادة لليهود ألفت في غرناطة في الأندلس في القرن الحادى عشر «الخامس الهجري» والشاعر يخاطب ملكاً يتهمه بإيزاز تعاطف غير مرغوب مع اليهود ويصبح فيه «لماذا أنت وحدك تكون مختلفاً وتقر بهم بينما هم مبعدون في كل الأرض» (الترجمة الانجليزية في Lewis, Islam In History, p.160) والنص E.Greca Gómez, Un alfaquí español: Abū Ishaq de Elvira [Madrid and Granada, 1944], pp.149ff.).

الحاكم وأهمية القرب أو الاقرابة منه منعكسة في هذه اللغة. (٢١) وهناك أصل لغوي يستخدم بشكل متكرر للدلالة على القوة والسلطة من الفعل الثلاثي «ولي»، ومنه اشتقت مصطلحات مألوفة مثل «ولي» و«ولاية» في تركيا، و«ملا» في إيران، و«مولوي» و«مولانا» في الهند، ومن معانيه الأولى «الاقرابة» (٢٢) وبين القريب والبعيد يوجد الوسط. وقد أتاحت الكلمة العربية «وسط» الفرصة لظهور دائرة واسعة من المصطلحات تتضمن «التوسط» و«الوسطاء» و«المتوسطين» وتدخلات من أنواع عديدة. وفي بلاط الخلفاء الفاطميين في مصر كان الوسيط (٢٣) منصبًا رفيعاً في البلاط يماثل إلى حد ما منصب الوزير في بغداد. وقوة السلطة العليا في المركز أي الوسط والأقرب إلى المركز أعظم والأبعد عن المركز أقل، وفي القصر الامبراطوري العثماني قسم كل البناء المعتقد إلى ثلاث مناطق متميزة تُعرف بالداخل والخارج والوسط، والقائمون على الوسط «بالتركية ميانجي» (٢٤) يحكمون إلى حد كبير المدخل إلى مقاعد القوة ومن ثم اكتسبوا هم أنفسهم قوة وتأثيراً كبيرين.

وهناك استعارة مكانية ذات صبغة شرقية معهودة لدينا في الاستخدام الغربي قديمة وحديثة على السواء، وهو ذلك الذي يرتبط بالثورة، أو كما استخدم بالفعل الحركة في جماعات أو دوائر، وهو نادر في اللغة السياسية الكلاسيكية، وعندما يرد يكون في سياق الحديث عن تفاسير دورية «فلكلورية» أو تنجيمية عن صعود الأسرات الحاكمة أو سُرطها. وقد بينت التغيرات في علاقات القوة بنفس الاستعارات، وفي التعبير الغربي «يصعد»

(٢١) ينالش ابن ميمون في «دلالة العظارين» مفزي القرب والبعد بعض التفصيل (جدا ١٠ و ١٨ و ٢٠ و جد ٣ ص ٥١) وشكري الجزيل للبرفسور رالف لرنر الذي ثقى انتباхи إلى هذه الفقرة.

(٢٢) ولـ «ولـ» كلامـاً تلفظـ تركـي لـ اسم فـاعـل ومـصـدر فعلـي من الأـصل اللـغـوي العـربـي ولـي بـمعنى الـاقـرـاب والـتعـهد وـهـما يـعنيـان اـحـترـاماً لـالـمحـاـكم والـحـكـومـة، أوـ الـمـقـاطـعة. وـمـلـا دـخـلتـ الـانـجـليـزـية عـبرـ الفـارـسـيـة والأـورـدـيـة وـهـيـ مشـتـقةـ منـ اـسـمـ المـفـعـولـ العـربـيـ مـوـلـيـ وـالـتـيـ تـعـنيـ معـانـيـ كـثـيرـةـ إـلـىـ جـوارـ معـناـهاـ هـذـاـ مـنـهـاـ مـنـ يـسـتحقـ الـوـلـاءـ، وـمـنـ ثـمـ «الـسـيـدـ» أوـ «الـحـامـيـ» عمـومـاً وـفـيـ إـيـرانـ وـهـنـدـ تـسـتـخدـمـ عـادـةـ لـمـنـ آتـمـواـ تـعـلـيـمـاً دـينـيـاًـ، كـمـاـ استـخدـمـتـ «مـوـلـاناـ» بـمعـنـىـ سـيـدـنـاـ لـمـخـاطـبـةـ الشـيـوخـ وـالـمـرـشـدـيـنـ فـيـ الشـرـقـ الـإـسـلـامـيـ وـالـحـاـكـمـ فـيـ الـمـغـرـبـ الـإـسـلـامـيـ. انـظـرـ الـبـاشـاـ: الـقـابـ، صـ ٥١٦ـ ٥٢٢ـ وـ نفسـ المؤـلفـ: فـنـونـ صـ ١١٦٩ـ ١١٧٤ـ .

(٢٣) انـظـرـ الـقـلـقـشـنـدـيـ: صـبـحـ الـأـعـشـ مجلـدـ ٥ـ صـ ٤٤٩ـ ٤٥٢ـ .

Pakalın, Osmanlı Tariḥ Deyimleri, vol. 2, pp.375-77. Gibb and Bowen, Islamic Society and the West, vol. 1, part 1, pp.72,80,342-46.

المناضلون في سبيل السلطة أو يسقطون، فإن صعدوا فاما أنهم متسلقون أو متمردون تم استخدامهم في فتنة. وفي الإسلام تستخدم الأفعال التي تعبّر عن معانٍ «الصعود» من أجل أن تعبّر عن تجربة دينية أو صوفية لكن من النادر أن تعبّر عن صعود سياسي، فالMuslimون الطموحون يتحرّكون دخولاً لا صعوداً والMuslimون المتمردون ينسمحون من النظام الموجود أكثر من قيامهم ضده، وأقدم حركات التمرد على النظام الموجود وأكثرها نمطية هي حركة الخوارج «أولئك الذين يخرجون» بحيث فسرت حركتهم دلاليّاً بأنّها حركة أفقية وليس رأسية، كما أنها كما هو ملحوظ حركة إلى الخارج وليس حركة في الداخل، ونفس المدلول عبر عنه في استخدام سياسي واجتماعي محدد من خلال فعلين هما «جمع» و«فرق» والجمع مستحسن لأن «الجماعة» محكومة بالإجماع، والفرقة مستهجنة لأنّها تؤدي إلى ظهور «الفرق» وصيغ أخرى من التفرق، وقد اجتمع المدلولان في صورة مقابلة في وصية الرسول للمسلم لا يفصل نفسه عن الجماعة<sup>(٢٥)</sup>. أما الكلمات التي تعبّر عن اليمين واليسار المستخدمة الآن بشكل عام وعالمي فليست في البداية استعارة مكانية أو نسقية، لكنّها إيماءة وإشارة تاريخية وهي مأخوذة من ترتيب أماكن الجلوس في الجمعية الوطنية الفرنسية بعد الثورة، وهي بدورها كانت متاثرة بترتيب أماكن الجلوس بين المعارضة والحكومة في البرلمان البريطاني، ومما له حق الأولوية في هذا المجال أن التعبير استعارة مأخوذة من الجسد الإنساني يكمن فيه معتقد عالمي بأن اليمين مبارك ليسار شؤم ومربي<sup>(٢٦)</sup>، وإذا نظرنا إلى التعبيرات اللاتينية والفرنسية

(٢٥) هناك حديثان مرويان عن الرسول يستخدمان كشهادتين لتوضيح هذه النقطة: «من فارق الجماعة شيئاً فقد خرج عن ربيقة الإسلام» و«من مات وقد فارق الجماعة فقد مات ميتة جاهلية» انظر: El2, s.v. «Djamī'a (by I. Gardet).

وهناك اسم عربي آخر هو حزب وهو مشتق اصطلاحياً من فعل يعني الحدوث ويستخدم للدلالة على حادثة مؤلمة أو كارثة. ومن المحتمل جداً أن تكون حزب كلمة دخلة من الجمبية Jeffery, Foreign Vocabulary of the Qur'an, pp. 108-9).

ويرد تعبير حزب الله مرتين في القرآن ٥٨ / ٥٦ / ٤٤ بمعنى مستحب بشكل واضح ومع ذلك ما هو أكثر شيوعاً في القرآن والروايات التقليدية والتاريخية أن لكلمة حزب مفهوماً سلبياً وأنها تستخدم للدلالة على الجماعات والزمرة القديمة. وفي بوادر القرن العشرين «الرابع عشر الهجري» أصبح المصطلح العربي الشائع للتعبير عن الأحزاب السياسية بالمعنى الغربي.

(٢٦) انظر: Meir(: Martin) Plessner, «Hadashim gam yeshanim la-sugiya Yemin-Smol,» in Mehqare ha-Merkaz le-heqer ha-Folklor, vol. 1 (Jerusalem, 5730j), pp. 260-74.

والانجلوسكسونية أو إلى معجمنا الانجليزي نفسه سوف نجد أنه بينما يرتبط اليمين بالوضوح والأخقية والعدالة بل والاستقامة، يرتبط اليسار بالخرق إلى حد ما ومن الممكن أن يرتبط بشكل مباشر بالفساد. وهذه المصطلحات لها ما يرادفها في لغات أخرى عديدة، وفي العربية الكلاسيكية أشتق لفظ «مشئوم» كما أشتق لفظ «متشائم» في العربية الحديثة كأسماء أفعال من فعل مشتق من أصل يعني اليسار، بينما أخذ «اليمين» واليمين بمعنى العهد من الكلمة العربية العادلة التي تعبّر عن اليمين. وهناك مثال طريف حقيقة عن استخدام الروس لتعبير «على اليسار» بالنسبة لصفقة غير قانونية أو في السوق السوداء. وتعبرنا المعتاد رجل أيمان Right hand man اتخد موقعًا رسميًّا في بعض الألقاب مثل وزير الميمنة بالنسبة للوزير القوي جداً وصاحب السلطة العظمى.

والتصور الأقدم لليمين واليسار فسيولوجي أكثر منه مكاني وهو جزء من مجموعة كبيرة من الاستعارات المشتقة من الجسد الإنساني وفي الاستخدام اللغوي في الإسلام كما في الغرب تبيأ الرأس مكانتها على القمة شكلاً ووظيفياً، وكل إشاراتنا إلى هذا العضو ظاهرة أو مخفية مثل رأس ورئيس ورئيس لها مرادفاتها الإسلامية في استخدام العربية للمصطلحين رأس ورئيس والفارسية «سر» والتركية «باشا»<sup>(٢٧)</sup>، واستخدام المصطلح «عضو» بمعناه المعنوي أي Member أو المادي أي Limb «في العربية عضو وفي التركية عضا Aza لكي يدل على فرد يشكل جزءاً من جماعة أكبر يبدأ في الاستخدام الحديث تاريخياً من الغرب، وأسماء الأعضاء كل على حدة ربما تتجدد أساساً في الاستعارة السياسية في الإسلام، وهناك استعارة شائعة الاستخدام فيما يتعلق «بالصدر» الذي يدل في الاستخدام المبكر على المركزية «في بناء أو ما يشبهه» وعلى الشخص والقيادة والأمر والنهي، ويدل في الاستخدام العثماني على رئيس الوزارة، «الصدر الأعظم».

أما المصطلحات الماخوذة من أعلى التراب «الساعد»<sup>(٢٨)</sup>، وأسفل التراب «العصف» فتظهر عادة للدلالة على مساعد الوزير أو المحاكم بينما استخدمت الكلمات الماخوذة من «يد» العربية و«دست» الفارسية بشكل واسع للدلالة على السلطة والقوة

(٢٧) لبعض استخدامات رئيس انظر: الباشا: ألقاب - ص ٣٠٨ - ٣٠٩، ولنفس المؤلف فنون ص ٥٤٥ -

٥٥١ وبالنسبة لـ . Pakalın, Osmanlı Tarih Deyimleri, vol.1, pp. 160-69.

(٢٨) هناك أمثلة في الباشا: ألقاب ص ٤٠٣ - ٤٠٤ .

والمحماية بينما تعبّر في المصطلح الشرعي عن الملكية الفعلية أو السيطرة، وتتضمن في استخدامات أخرى الأهلية والكتابة والاحتواء أو المساعدة المباشرة، وتظهر الكلمة الفارسية «دست»: يده «للتعبير عن إحساس القوة والسلطة منذ فترة ما قبل الإسلام، أما مصطلح «دستور» أو «دستور» فيعني مالك السلطة سواء كانت سلطة دينية أو سياسية، ثم خصص فيما بعد للدلالة على رجال الدين الزرادشتي، أما المستفات العربية فتعني «الحكم» و«النظام»، وفي العصور الحديثة تعني الدستور نفسه.

ويستعار اللسان والقدم والدم في مصطلحات مختلفة، بينما تؤدي العين غرضين أساسين، أحدهما بالنسبة للجوايس والثاني بالنسبة للشخصيات البارزة المرموقة، أما تصور الميلاد والميلاد الثاني «النهضة» والبعث والنشر، بالرغم من أهميته الشديدة في الاستخدام الغربي، إلا أنه لا يجد مكاناً في العصور الإسلامية الكلاسيكية، ربما لماله في الحقيقة من مضامين مسيحية، وقد عبر عن الحركة الكبرى للحضارة العربية ثم الإحياء السياسي في القرنين التاسع عشر والعشرين والتي تسمى في المصطلح الغربي الـ Arab Renaissance بالنهضة من أصل لغوي كلاسيكي معناه «النهوض والقيام والوقوف على القدمين» من وضع الجلوس أو الاضطجاع، أما الاستخدام العربي لمصطلح البعث والفارسي «رسانخيز» وكلاهما في المعنى الديني الأصلي يعنيان القيامة والحضر فيرجع إلى منتصف القرن الحالي.

لكن إذا كانت اللغة السياسية الإسلامية لا تأبه بمصطلحات الميلاد والموت والنشر، فإنها تستخدم مصطلحات المرض أو إن شئنا الدقة الضعف، فالكلمة العربية «ضعيف»<sup>(٢٩)</sup> قد استخدمت منذ العصور القديمة للدلالة على الضعف الاجتماعي إلى

(٢٩) حتى في العربية الحديثة ترتبط ضعيف غالباً بمسكين أي فقير أو تمس لكي تدل على المحرفين والفلاحين (R.B. Serjeant, «Professor A. Guillaume's translation of the Sirah», *Bulletin of the School of Oriental and African Studies* [hereafter cited as BSOAS] xxi [1958], p.11).

وفي الاستخدام الكلاسي استخدم عادة في مقابل الشريف «التبيل، أصيل المحتد» وعادة للدلالة على الطوائف متزوعة السلاح في المجتمع ومن ثم تدل الضعيف أحياناً على شخص تعوزه المتعة أي إمكانية الدفاع عن نفسه ضد الهجوم سواء بالسلاح أو حاملي السلاح أو بالأماكن المحصنة. وهذه الإمكانيّة تدل بوضوح على وضع اجتماعي معين، كما يدل الافتقار إليها أيضاً. وفي حديث يروى عادة في الكتابات السياسية سأله أبو ذر الرسول وقال له «يا رسول الله ألا تستعملني؟ فضرب بيده على منكبيه وقال: يا أبا ذر إنك ضعيف وأنها أمانة، وأنها يوم القيمة خزي وندامة إلا من أخذها =

جوار التعبير عن معنى الضعف الفسيولوجي، واثنت منها اسم فاعل هو «مستضعف»<sup>(٣)</sup> ويعني الذي الحق به الضعف أو اعتبر ضعيفاً، بحيث تؤدي معنى «المحروم» والمقهور» ويحيط استخدمت منذ العصور الوسطى وحتى الآن في أغراض ثورية.

وهناك ملمع عام آخر في اللغة السياسية يمكن في تصور «الشاب» و«الشيخ» أي السن. وفيما يندو شارك المسلمون في الماضي في المعتقد السائد في أن السن والخبرة يجلبان الحكمة ويسنحان السلطة، لكن هذا المعتقد أصبح الآن مهجوراً في العادة خارج العالم الشيوعي، بل وحتى هناك يتعرض للهجوم، وليس من العير أن نجد أمثلة سابقة على هذا الاتجاه. ففي الانجليزية تعطينا الكلمة اللاتينية القديمة التي تعبّر عن الشيخ كلمات Senator و Senior، وتعني أحياناً بمزاج مختلف «المخرف»، وتراوّف عندنا في المصطلح الانجلوسكسوني كلمات مختلفة مثل: Elder أكبر، و Alderman نائب الملك في المقاطعة. وتعني الكلمة شيخ العربية حرفيأ الرجل المتقدم في السن وقد أصبحت المصطلح النمطي الذي يدل على الاحترام والسلطة في كل الدول الإسلامية، كما عرف بشكل موسع في كل أنحاء العالم<sup>(٣١)</sup>.

بحقها وادى الذى عليه فيها (الترجمة الانجليزية في Prophet Muhammad to the Capture of Constantinople, vol. I (New York, 1974), p.159;

والنص العربي في صحيح مسلم الجزء السادس كلمة الإمارة «القاهرة ١٢٨٣ هـ، ص ٧٠٦ - أبو يوسف : كتاب الخراج - ط. ٣، القاهرة ١٩٦٢ - ١٩٦٣ ص ٣ - ١٧ . وللدفاع عن الضمفاء ضد ظالميهم يميز بوضوح أهداف الثوار المسلمين منذ أقدم العصور، انتظر الأمثلة من القرنين السابع والثامن «الأول والثاني» Lewis, Islam, Vol.2, PP. 53-55 وترتبط غالباً بذلك لبس كما في قول ذكره الجاحظ في «البيان والتبيين» تحقيق عبد السلام هارون ج ٣ القاهرة ١٩٦١، ص ٣٦٨ .

(٤٠) التعبير القرآني يعني أولئك الذين ينظرون إليهم كضيوفه ومن ثم يقهرون ويدلون . ويبدو هذا بشكل ملحوظ في القرآن **٤ / ٢٦** و **٨ / ٩٧، ٩٨، ٩٩، ٧٥** والأية الأولى تقول : «ومالكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولينا واجعل لنا من لدنك نصيراً» وهذه الآية التي تشير إلى مصير المسلمين في مكة أصبحت نصاً حجة عند الثوريين المسلمين .

(٣١) هناك اشتراكات كثيرة تدل على أنساط مختلفة من السلطة، وحل محلها أحياناً كلمات محلية ذات معانٍ مشابهة في الفارسية والتركية واللغات الإسلامية الأخرى وهناك كلمة تستخدم بشكل واسع في التركية وهي «آق سقال» وتعني حرفيًا أيضًا اللحمة وتستخدم سياقًا عادة بما يشبه «الأكبر» والكلمة الفارسية «بیر» وهي المقابل المعجمي للعربية «شيخ» وتستخدم عادة بمعنى ديني لتدل على شيخ الطرق الصوفية ومشائخها.. الخ. وهي لا تحمل عادة أي مفهوم عن التفرق =

أما الشباب فيمثل موضوعاً مختلفاً تماماً. ففي العصور الكلاسيكية يعبر عن الدلالات الاجتماعية والسياسية المرتبطة بالشباب في صيغتين: أحدهما ذات معانٍ تمثل الخضوع والتبعية والخدمة، والأخرى تمثل الفتنة والبسالة. وأشهر نموذج على المجال الأول هو مصطلح «غلام» الذي يعني الشاب ثم الخادم وفي النهاية يعني مصطلحاً عاماً على «الخدم الفتيان الذكور» وبالتحديد أولئك الذين كانوا في خدمة الحكام والولاة. وقد استخدم المصطلح أيضاً للدلالة على غلمان الحرمس الخاص والغلمان المقاتلين عند هؤلاء الحكام كما اكتسب دلالة عسكرية. وهناك مصطلحان آخران يستخدمان في مجال الشباب: هما «الحدث» و«الفتى» الذي يحتوي على دلالة عسكرية مختلفة تماماً، ويطلق على جماعات الفتيان وأرباب الحرف وغيرهم الذين شكلوا نوعاً من الميليشيات في المدن الإسلامية في العصور الوسطى<sup>(٣٢)</sup> والفتنة اسم مصدر يدل على صفات الفتى ومزاياه وغالباً ما يذكر مع «المروءة - المروعة» كصفات للرجل الناشئ والناضج على السواء. وكلا المصطلحين يتضمنان دلالة البسالة والفروسية، وإن لم يدللا على أية سلطة أو أية تبعات أو ادعاءات تترتب عليها.

ولم يحدث حتى القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين أن نقلت الحركات الأوروبية من قبيل «المانيا الفتاة» و«إنجلترا الفتاة» نظائرهما إلى الشرق الأوسط. كانت فكرة جنوح الشباب إلى المطالبة بالسلطة لا تزال غريبة بل ولدى حد ما تصدم بحيث أن قادة هذه الحركات أنفسهم كانوا يجدون صعوبة في استخدام المصطلح. وكانت أول حركة من هذا القبيل تمثل في جماعة من الراديكاليين الأتراك ظهرت في ستينيات القرن الثامن عشر، كانوا معروفين في أوروبا باسم «العثمانيين الشباب» لكنهم سموا أنفسهم بالتركية «يكي عثمانليلر Yeni Osmaniiler» أي «العثمانيين الجدد»، كانوا إرهاصاً

= السياسي أو السلطة. والكلمة التركية الحديثة لشيخ هي «الاختيار» من الكلمة عربية تعني «الأخيار» مثل مهم بين كيف يمكن للاستعارة أن تؤثر حتى على الاستعمال الأصلي. فالرجال الشيوخ هم الذين يملكون الحق في اتخاذ القرارات والقدرة على الاختيار الصحيح ومن هنا يعني الاختيار الشيخ. وعن الاستخدام العربي الحديث انظر: Ami Ayalon, Language and Change, pp.58ff, 97ff, and index s.v. shaykh.

(٣٢) عن هذه المصطلحات انظر: El2,s. vv. «Ghulam»(by D.Sourdel, C.E. Bosworth, p. Hardy, and Halil Inalcik); «Ahdath» (by Cl. Cahen), and «Futuwwa» (by Cl. Cahen and Fr. Taeschner).

تحذيرياً شبيهاً أثر في ظهور «تركيا الفتاة» التي قامت بثورة ١٩٠٨. وكانوا معروفين في كل أوروبا باسم الأتراك الشباب، حتى في اللغة التركية سموا أنفسهم وسماهم الآخرون «Jön Türk» بصفة مأخوذة من الفرنسية لا من التركية، واستخدموها هم أنفسهم طوال وجودهم في المعارضة فحسب، لكنهم سرعان ما هجرواها عندما وصلوا إلى السلطة، وبعد عدة أجيال أخرى بدأ القادة السياسيون في الدول العربية والإسلامية الأخرى بوصف أنفسهم بالشباب وهم يتوقعون أنهم سوف يكتسبون وبالتالي احترام الناس ولن يخسروه<sup>(٣٣)</sup>.

وتبدو الاستعارات المأخوذة من الأسرة والمسكن ومقر الإقامة بارزة في اللغة السياسية الإسلامية. ومفهوم الحاكم كأب «البلده» أو «شعبه» أمر عادي في الغرب وعبرت عنه مصطلحات عديدة كالمصطلح اللاتيني Patriachal أو البيوناني Paternal وهذا المفهوم غائب في الإسلام ربما بسبب دلالته المسيحية أيضاً، فالدلالة المسيحية لأبوبة الله والذي تشاركه فيه اليهودية بمعنى ما، اعتبره الإسلام مجرد تجذيف سخيف، ويبدو أن هذا الانطباع حدّ من استخدام تصور الحاكم كـ«أب»، وفي التركية فحسب يكتب مصطلح يعني الأب وهو «آتا»<sup>(٣٤)</sup> مدلولاً سياسياً وحتى في هذه الحال استخدم بمعنى «عم» أو «مربي» أكثر من استخدامه بمعنى الأب فعلياً عند الترك، وإن لم يكن على هذا النحو عند العرب إذ يستخدم مصطلح الأب<sup>(٣٥)</sup> «بابا» كمصطلح احترام للأكبر سنًا، كما

(٣٣) هناك جماعة تسمى مصر الفتاة تشكلت في الإسكندرية عام ١٨٧٩ - ١٨٨٠ ، ويبدو أنها كانت ذات تأثير ضئيل ولم تثبت أن اختفت وكان عدد من أعضائها المؤثرين من المسيحيين واليهود J.M. Landau, Parliaments and Parties in Egypt [Tel Aviv, 1953], pp.101-3.

أدنى علاقة بين هذه الجماعة والجماعة القومية المتطرفة التي تحمل نفس الاسم والتي ظهرت في مصر في الثلاثينيات وكان الظهور الأول في تركيا في سياق أشباه بالسياسي بتركيب صفة تركية بكلمة أخرى لا يوجد حتى ارتباط صوتي بينها وبين الشباب وكانت تسمى كتّع قلمار Genç Kalemler أي الأقلام الشابة وهو اسم مجلة أدبية أصدرت في سالونيك سنة ١٩١١ . وتركز مقالات هذه المجلة على الهوية والولاء التركي لا العثماني أو الإسلامي .

(٣٤) انظر: EI2, «Alabak»(by CL.Cahen) ، البابا: القتاب ص ١٢٢ - ١٢٥ ونفس المؤلف: فنون ص ٣ - ٢٤ .

(٣٥) انظر: EI2, «Baba»(by Fr.Taeschner) ، البابا: القتاب ص ٢٢٠ ، نفس المؤلف: فنون ص ٢٩١ - ٢٩٢ . وبين المسيحيين العرب شأن جميع المسيحيين بسم الكاهن بالأب .

يستخدم بين المتصوفة كلقب لمرشدي الصوفية وشيوخهم فلا يوجد مدلول سياسي له، أما تصور المحاكم كأم فيبدو أمراً يثير الشعائر بنفس الدرجة، وتبدو الكلمة العربية «أمة»<sup>(٣٦)</sup> والتي تدل على الشعب أو الجماعة والتي أرجعها بعضهم إلى الكلمة العربية «أم» تبدو في الحقيقة كلمة دخيلاً إما عن العبرية أو عن الأرامية.

ولذا لم يكن للحكومة والدان على سبيل الاحتمال، فمن المؤكد أن لديها أطفالاً، والمصطلحات التي تدل على الأبناء والآخرة عادلة في الاستخدام السياسي، وكما ينبغي بشكل حرفى كان يكون الانتساب إلى قبيلة أو أسرة يعني مجازاً وجود الصلة مع الحكومة، ويدل مصطلح «الأخ» بكل متراوحتاته في الاستخدام المعتمد على العضو في الجماعة سواء بالولاء أو بالانتساب وفي التركية يُعد استخدام الأخ الأكبر «Ağ'a»<sup>(٣٧)</sup> مصطلحاً عادياً للاحترام بالنسبة لمن في أيديهم السلطة. وأشهر الأمثلة في هذا المجال من يسمون به «الأبناء»<sup>(٣٨)</sup> في الأسرة العباسية كجماعة تمثل الصفة من العبيد والأحرار على السواء المنخرطين في الإدارة من عسكريين ومدنيين، ولا يتسبون إلى أية قبيلة عربية، وكان هذا التوسيع في معنى ابن تقدماً طبيعياً.

وتحتوي الأسرة المسلمة في العصور الوسطى - مثل كل المجتمعات القديمة - على عبيد وأتباع كما تحتوي على أنسباء وأصهار، ومن جهات عديدة كان هؤلاء يعتبرون أعضاء في الأسرة. وهناك كلمات مختلفة للتعبير عن الرقيق في العربية واللغات الإسلامية الأخرى وذلك اعتماداً على خدماتهم أو أصولهم العرقية. كما يستخدم مصطلح «العبد» للدلالة على العلاقة بين الإنسان وربه. ومن النادر استخدامها للدلالة على علاقة أحد الرعية بالسلطان. وهناك كلمات متعددة بالنسبة للعبد استخدمت في الغالب بالنسبة لعمال الحكم وموظفيه، لكن هذا الاستخدام يشير إلى علاقة قانونية سيميلية أو على سبيل الاستعارة. ولم تحمل الكلمة العربية التي تعبر عن السيد «Master» بدلاتها الاجتماعية أي رب الدار ومالك العبيد لم تحمل فقط الحيز السياسي والدلالي للكلمة اليونانية أو اللاتينية Dominus، وأشهر تعبير عربي عن السيد إن شئنا الدقة وهو

(٣٦) للمقارنة: العبرية أمة، الأرامية أمينا Ummetha ، والعربية الجنوبية لوميا Lumiya .

(٣٧) انظر : E11,s.v.«Agha»(by H.Bowen)

(٣٨) انظر : E12, s.v.«Abnā»(by K.V. Zettersteen and B.Lewis)

الصاحب<sup>(٣٩)</sup> يحتوي على معنى أولي ليس من «السيادة» بل من «المصاحبة»، وهو المصطلح الذي أطلق على رفاق الرسول أقرب المرادفات الإسلامية لحواري المسيح، وأطلق أحياناً في المصور الحديث على ذوي الصلة الحميمة من الحكماء، أما تطوره في صورة مصطلح سلطة بما يعبر عادة عن سلطة نابعة أو مفوضة فهو مثال دقيق لفعالية القرب.

والتصور الرعوي للحكومة، وهو أمر شائع ومعتاد منذ النصوص القديمة ومستحسن جداً عند كتاب العصوب الوسطى المسيحيين الذين يكتبون في السياسة، قد ظهر أيضاً في النصوص القديمة والحديثة الإسلامية على السواء، وأول معالجة أساسية في أمور السياسة هي مقدمة «كتاب الخراج»<sup>(٤٠)</sup> الذي كتبه القاضي أبو يوسف للمخلفة هرون الرشيد، وهو يرى أن دور الحكم مساوٍ لدور الراعي بنسبة كبيرة. ومن واجبات الراعي أن يطعم القطيع. وعلى ذكر الطعام، كان الطيخ والإطعام على السواء يستخدمان للدلالة على تبؤ مناصب عامة، وقيل إن عمال المحاكم وأتباعه ورقيقه هم الذين يأكلون خيره، وهناك مصطلح عثماني عن الذي يتلقى مرتبًا من الحكومة هو «وظيفة خuron» حرفياً آكل المهنة أو الوظيفة» (المترجم: الوظيفة هنا هي المرتب لغة أيضاً)، وفي تشكيل الانكشارية كان الضباط الكبار والصغر يسمون بالطباطخين وطابخين الحساء واستخدام «القزان» عند هذه التشكيلات كشعار للانتماء والولاء. وعندما كان الانكشارية يقلبون «القزان» كانوا يرمزون بهذا لرفض طعام السلطان، ويعد تعبيراً عن التمرد العسكري.

(٣٩) انظر: البشا: القتاب ص ٣٦٧ - ٣٧٦، نفس المؤلف: فسون ص ٥٦١ - ٥٨٠، Henri Yule and A.C. Burnell, Hobson-Jobson: A Glossary of Colloquial Anglo-Indian Words and Phrases,

2d ed. revised by William Crooke(London,Boston, and Madras, 1985),pp.781-82.

«صاحب» تستخدم منذ العصور المبكرة للدلالة على حاكم شعب أجنبي أو دولة أجنبية «كصاحب الروم للإمبراطور البيزنطي وصاحب الرزح لزعيم السود الذين تمردوا في العراق في القرن التاسع «الثاني الهجري» كما استخدم لقائد مدينة لو قلعة أو دولة عسكرية أو بشكل عام قوة عسكرية، والحاكم المستقل للولاية ورئيس الشرطة ورئيس إدارة أو مكتب خاص في الحكومة يكون مكلفاً باداء واجب ما لو عمل ما. وتحت حكم البوبيهين استخدم كلقب وزير، وفي معظم الأسرات الحاكمة استخدم كلقب تشريف ملكي بشكل يارز. وفي الهند البريطانية بدأ استخدامه بشكل خاص كلقب احترام عند مخاطبة الأوروبيين.

(٤٠) أبو يوسف: كتاب الخراج، الترجمة الإنجليزية للمقدمة في: Lewis, Islam, Vol. 1, pp.151-70.

وهناك مجموعة رئيسية من الاستعارات مشتقة من الرحلة، الاستعارة الدينية العالمية تقريباً لطريق الله الذي على البشر أن يسلكه، وهو أمر طبيعي عند المسلمين من البداية. وهو يظهر في صيغ مختلفة في القرآن، ويذكر بالحاج في الصلوات اليومية، ويعبر عن القانون المقدس في الإسلام بشكل شاعري بمصطلح «الشريعة» وأصله في المعنى أنه «الطريق الذي يفضي إلى مكان الشرب»، واتباع الطريق أمر حسن، وإن حدث عنه فهذا عينسوء وهذا في وفراً من المصطلحات تدل على المكذبين والضالين والعصاة، لكنها كلها من معنى أولى هو «تنكب الطريق القويم»<sup>(٤١)</sup>.

وبينما يكون تصور الرحلة في معظم لغات الغرب بحرياً، يشقق في الأقطا الإسلامية من البر، وبالتحديد الأكثر على ظهور الخيول، فالفارس والجواود والركاب والأعنة بل وحتى الدليل استخدمت في بعض الأحيان كاستعارات وأحياناً أخرى كرموز للسلطة. وفي الاستخدام الغربي هناك استعاراتان ميتان مشتقتان كلتاهم من الفارس والجواود: الفروسية Chivalry والإدارة Management فالأولى من الفروسية والثانية من الإيطالية عبر الفرنسية من اللاتينية Maneggio أي استخدام الجواود من خلال الفروسية أو تدريبه وترويضه من خلال مدرسة التدريب. وكلتاهم تمثلان خطأً من تطور الاستخدام اللغوي السياسي الإسلامي الحالي في كلمات مرادفة للفروسية<sup>(٤٢)</sup> كمرادف للإستقراطية والشجاعة والسياسة كادارة للدولة أو لأنواع السياسات عموماً.

ولم يتم اختيار الرحلة بشكل عشوائي، ومن النادر أن تكون وحدتها، فنقطة البدء والطريق وتقدير المسافات يحدد أيضاً بعدد من الاستعارات، وأيضاً وبشكل أكثر دقة يحدد المرشدون والقواعد ومن يتبعونهم، وأحياناً تكون القيادة العسكرية، كما في تعبير قائد

(٤١) كمثال تستخدم «شاد» خاصة عند التعبير عن آراء دينية خارجة، و«الضلال» أي المشي على العمى ثم العقبة الخاطئة أو الزائفة أو الممارسة الخاطئة أو الزائفة، و«تضليل» و«هروق» أي الشلوذ ثم انعدام الولاء والخيانة والردة و«المارق» الضال ثم الخارج ثم الزنديق، وزاغ أي ضل وشد عن الحقيقة أو نافق أو خدع، وهناك أصل آخر هو «غلاء» وتعني الذهاب بعيداً والبالغة ثم استخدمت للتعبير عن التطرف، لكن «الغالي» والجمع غلاة تعني المتطرف والغلو التطرف واستخدمت فحسب في وصف الحركات الدينية وهي ذات مغزى سياسي بمعنى أن كل الحركات الدينية كانت ذات أهداف سياسية.

(٤٢) انظر : El2, s.v. «Furusiyya» (by G. Douillet and D. Ayalon)

«والمقصود به قائد المعركة»، وأحياناً يعبر عنها بشكل ديني مثل قيادة المرشد الذي يقود الناس في طريق الاستقامة<sup>(٤٣)</sup>. وهناك نوع خاص من القيادة منح للمهدي «الخاضع للهداية» وهو ذو سمعة تبشيرية ومحلقة، وطبقاً للمعتقد الإسلامي سوف يُرسّل وبهدي من الله تعالى لكي ينهي زمن الخطيئة والجور ويملا الأرض بالعدالة والمساوة.

ويتبين أن يقوم المرء بالرحلة لأسباب عديدة، منها ما هو اقتصادي كالبحث عن الكلا أو التجارة، أو ديني كالحج، أو عسكري كالغزو، وكلها تبدت في لغة القوة.

ومنذ القدم تظهر صور المأوى وأجزاءه المتعددة في الاستعارات السياسية، ففي الأدب العربي القديم تمثل الخيمة وأجزاءها كالوتيد والطاب والأستار وما إلى ذلك استعارات بالنسبة للحاكم وحكومته ومؤيديه، وفي عصر الخلافة حلّ المباني البادحة محل الخيمة، ومع ذلك عبر عنها غالباً بنفس الكلمات مع تغيير طاب الخيمة إلى العمود والأستار إلى القبة ووتد الخيمة إلى أساس البناء.

وأكثر هذه الاستعارات شيوعاً بالتأكيد، ومنذ أقدم العصور إلى أحدها استخدام كلمات تدل على مدخل البناء أو بعض أجزاءه لكي تمثل الحاكم في الأغلب الأعم، وفي التاريخ الأوروبي المعاصر بعد «الباب العالي» مرادفاً عثمانياً طبيعياً لدولانج ستريت أو الالزيز أو البول بلاتزاو ويلهم شتراسي، وأكثر حداثة الكرملين والبيت الأبيض. وكان «الباب العالي» في الحقيقة المدخل إلى محضر الصدر الأعظم «رئيس الوزراء» الذي يدير أمور الدولة بالنيابة عن السلطان، وهو المثال الأخير لنظام من الاستعارات يرجع إلى الماضي البعيد للشرق الأوسط، حيث لم يكن الباب أو البوابة فحسب بل والاسكفة «العتبة العليا» والعتبة والمدخل وحجرة الانتظار والستائر وكل المداخل الأخرى لأريكة السلطة تستخدم لتمثل السلطة نفسها.

وفي استخدام الأرشيف العثماني، صارت هذه الاستعارة في مختلف صيغها

---

(٤٣) يعني الأصل «رشد» أتباع السبيل القويم أو أن يكون مقادراً جيداً ومن ثم فإن العكس يعني دلالة كما يعني حرفيًّا وبمصطلاحات عديدة الشذوذ والخطأ. وهو يستخدم عادة للدلالة على إرشاد الله أي الإسلام وتحتوي المنشئات على: رشيد أي المقاد جيداً «أيضاً اللقب الملكي للخلفية هارون» ومرشد أي دليل وإرشاد «دلالة» وكلها ذات ظهور متكرر في اللغة السياسية الدينية والمعنى السلي أو المبني للمجهول «أن يقاد بشكل صحيح أو الهي» يعبر عنه الأصل «هدي» ومنه الهدى بضم الهاء والمهدى أي الذي أرشده الله.

الصيغة النمطية الغالبة. ومن ثم يكتب السلطان مراد الثالث إلى الملكة إليزابيث ملكة إنجلترا سنة ١٥٨٣ لكي يعلن تلقيه لرسالتها ويقول «لقد وصل خطابك الفياض بالصداقة إلى عبنتنا العلية التي هي إنسان عين السعادة وإلى الأسقفه الرفيعة لباب عدنا، ملجاً للسلطين الأقواء ولملاد الخواقين العظاماء»<sup>(٤٤)</sup> وبناء على ما سلف يجب أن تمجد عتبة الباب. وهناك التماس موجه من ترجمان سجين إلى آغا الانكشارية حوالي سنة ١٧٦٩ يبدأ بقوله «أحنني رأسى مذلة، وأضع جبهتي في خضوع كامل وضعنة وذل وتضرع وابتئال على التراب السامي الموجود تحت قدم سيدي العظيم الجoward السخى الشفوق المتعطف» ثم يوجه خطابه بعد ذلك إلى عظمة تراب المقر الرفيع وفيما هو مكتوب على ظاهر الالتماس تطالع «بسم الله القادر، التماس إلى عظمة التراب الموجود بين قدمي سيدي الرحيم الشفوق العطوف الجoward الحنون المحسن السخى آغا الانكشارية الحالى في البلاط الرفيع للباب العالى»<sup>(٤٥)</sup> ومن بعض النواحي يعد هذا التصور توسيعاً في مصطلحات السياسة التي تتعلق بالداخل والخارج والقريب والبعيد. وفي معظم القصور الإسلامية كان هناك حجاب يحرسون المداخل إلى الحاكم من الخارج فيما وراء الباب، وهم يعرفون بعده أسماء كحاجب في اللغة العربية وهو اسم فاعل مباشر من فعل يعني «الحجب أو الإخفاء أو التغطية»، أو الفارسية «برده دار» أي صاحب الستار أو الحجاب<sup>(٤٦)</sup>.

وأحياناً لا تكون اصطلاحات السلطة شفهية فحسب، بل تكون أيضاً مادية وتبدو كرموز مثل شارة السلطة. وفي البلاد الإسلامية كغيرها من البلاد تعد الأسلحة أكثر هذه الأشياء استخداماً وشيوعاً. والرسول نفسه كماروي عندما احتفل بالعيدين الأساسيين عند المسلمين متبعاً بأحد أتباعه يحمل رمحاً، وخلال الاحتفال كان الرمح معروضاً في

(٤٤) انظر : London, Public Record Office (PRO), S.P. 102/61/14.

(٤٥) انظر : London, PRO, S.P. 102/62.

(٤٦) انظر : EI 2, s.v. «Hadjib,» (by D.Sourdel, C.E. Bosworth, and A.K.S. Lambton).

وطبقاً لرواية عثمانية قديمة عن الاستيلاء على القدسية، فإن السلطان محمد الثاني «الفاتح» من أجل أن يدلل على تدول القوة والسلطة في العالم أحد يختى بهذا البيت وهو يتقد المدينة المحطمة المقترحة : العنكبوت هو صاحب الستار على قصر خسرو والبومة تعز بحزن في قلعة افاسياب «تاريخ أبو الفتح» استانبول ١٢٣٠ هـ ص ٥٧، وخسرو وافاسياب من الشخصيات التاريخية والأسطورية في إيران.

الأرض محدداً الاتجاه، نحو القبلة التي تتجه إليها حشود المسلمين في الصلاة. ويرى أن الخليفة عمر كان يحمل «الدرة»، وأغلب الخلفاء الأوائل - شأنهم في هذا كالتولاة في الأقاليم - اعتادوا على حمل رمح أو صولجان أو عصا في المناسبات الاحتفالية، وأصبح من المعتاد حتى بالنسبة للمخطيب الذي يقصد المنبر في صلاة الجمعة أن يحمل سيفاً أو رمحاً أو عصاً أو يستند على واحد منها. والعصا والمنبر على السواء اعتبرا رمزاً للسلطة عند العرب القدماء واستخدماهما الخطباء والمحكمون في الخصومات. وطبقاً لعادة قديمة كان الخطيب يحمل عصا في المدن التي كانت تدخل الإسلام طوعاً، لكنه كان يحمل سيفاً في المدن التي خضعت عنوة.

وكلا التقليدين اتبعا بطريقة معدلة في العصور الحديثة، فمن ناحية خفت العصا أو السيف إلى مجرد صولجان رمزي حمله الحاكم نفسه، أو حل محلهما من ناحية أخرى سلاح رمزي كرمه أو قضيب يحمله محترف يتبع الحاكم في الاحتفالات التي يظهر فيها على الملا<sup>(٤٧)</sup>.

وفي فرنسا كان الملك فخوراً بأن يسمى الملك الشمس *Le roi soleil* وفي الشرق الأوسط لم تكن الشمس صديقاً طيباً بل كانت عدواً قاسياً، لم يكن دور الحاكم المجاري أنه شمس بل ظل، يمنع الظل ليحمي الناس تحت سلطته من الشمس القاسية، وطبقاً لعبارة مأثورة قديمة أن السلطان «هو ظل الله على الأرض تلوي إليه كل المخلوقات»<sup>(٤٨)</sup> وقد عبر عن هذا الأمر بشكل مادي بمقولة يحملها حامل<sup>(٤٩)</sup>

٤٧) انظر : EI2, s.vv. «Anaza» (by G.C. Miles), «Asā» (by A. Jeffery), Dūrbāsh» (by J. Burton-Page), and «Kadib» (by D. Sourdel).

٤٨) لهذه العبارة المأثورة انظر : C.H. Becker, Islamstudien, vol. 1 (Leipzig, 1924), pp. 469-71.  
On This dictum , see I. Goldziher, Muslim Studies, trans. C.R. Barber and S. M. Stern, vol.2 (London, 1971), pp.67-68; «Du sens propre des expressions Ombre de Dieu, Khalife de Dieu, pour designer les chefs dans l'Islam,» Revue de l'Histoire des Religions xxxv (1897), pp.133-40;  
الله» مجلة الجامعة المستنصرية، ١٩٧١، ص ٣ - ١٩ .

٤٩) معروفة في العربية باسم الشمسة والشمسية والمظلة وجزء «من الهندية جزر» (المترجم: جزر فارسية بمعنى المظلة) وترجم المظلة الخفيفة الاحتفالية إلى عهد بعيد. للمناقشات والتفصيلات انظر : Mez, Renaissance of Islam, pp.133-34; Marius Canard, «Le cérémonial fatimite et le céremo-

يصحب الحاكم عند ظهوره على الملا، وفي الفارسية والتركية المتأخرة يعد الظل الملكي «ساية همایون» مجازاً شائعاً لشخص السلطان وسلطته. وليس كل شعارات القوة ورموزها مباركة كالكلا والظل، بل كانت أسماء مختلف الحيوانات المفترسة وطيور الصيد تستخدم كتشريف ملكي بل أن بعضها رسم بالتصوير الريتي، ومنها على سبيل المثال الصور المرسومة على جدران القصور الأموية المبكرة تصور نموراً ونسوراً تنقض على فرائسها، وكانت الرسالة المتضمنة مفهوم بلا شك عند أولئك الذين كانوا يتربدون على القصر.

والنافع والعرش وهو بلا شك أكثر الشعارات والاستعارات شيوعاً في العالم الإسلامي للتعبير عن القوة الملكية، لهما أهمية محدودة في الرمز والاستخدام الإسلامي السياسي، بل إن استخدامهما القليل يعتبر بدعة ناتجة عن تأثير فارسي، وبالرغم من أن المؤرخين المسلمين كانوا عارفين بهذه الإشارات كما استخدمنها الملوك القدماء بل ورسموها الفنانون المسلمون في المنتديات، كان الحكماء المسلمين على وعي بردود أفعال الزينة الوثنية للسلطة، وبدأوا حكمهم بلا تتويج أو جلوس على العرش، وأقرب مرادف لأي تول طبيعي للسلطة بشكل فيه طقوس وشعائر كان الاحتفال بتقلد السلطان العثماني الجديد لسيف عثمان (المترجم: جد العثمانيين)، وكانت رمزية السيف أمراً عادياً منذ الأيام الأولى للإسلام.

وفي معظم الأسر الحاكمة الإسلامية كان النافع (٥٠) وهو لفظ دخيل من الفارسية - عمامة مرصعة بالجواهر، وفي الأزمنة القديمة كان السرير هو المرادف العملي لا الرمزي للعرش، ولم يكن كرسياً عالياً بل مجرد مستند أو سلطة يجلس عليها الحاكم أو إن شيئاً

---

nial byzantin: Essai de comparaison, «Byzantion xxi (1951), p.389 n.3; Émile Tyan, Institutions du droit public musulman, vol. 2, Sultanat et califat (Paris, 1956), pp.31,155.

(٥٠) عن النافع انظر: Encyclopaedia of Islam, 1st ed..126

من الآن فصاعداً ذكر *Tadž* (as EI) s.v. «Tadj» (by W. Bjorkman); R. Dozy, Dictionnaire détaillé des noms de vêtements chez les Arabes (Amsterdam, 1845, reprinted Beirut, n.d.), pp.100-4; Canard, «Le cérémonial fatimite,» pp.389-92; Dominique Sourdel, «Cérémonial abbaside,» Revue des Études Islamiques, 1960, p.134; Tyan, Institutions, vol. 1 (Paris, 1953), p.490; Shaul Shaked, «From Iran to Islam: On Some Symbols of Royalty,» Jerusalem Studies in Arabic and Islam vii (1986), pp.75-76.

الدقة يضطجع عندما يكون البلاط منعقداً، وكان استخدامهما سائداً عند الولاة الاقليميين أو الأعيان كما هو مستخدم عند الحاكم دون أن يعتبر رمزاً للقوة. وهناك مصطلح عربي آخر هو العرش، وهو الترجمة الدقيقة الواجية لكلمة Throne لكنه يستخدم بشأن الله في تصور تكرر في القرآن، ومن الصعوبة أن نعتبر السرير شيئاً سوى مكان محمد يجلس عليه المرء أو يتكئ عليه.<sup>(٥١)</sup>.

وهذا الفرق بين الاستخدام الإسلامي والاستخدام الغربي يصور بشكل واضح جداً الإدراك الحسي الإسلامي لعلاقات القوة في مصطلحات أفقية أكثر منها راسية كما هو موجود في المسيحية، فهو مجتمع كان دائماً يرفض بشكل أساسي وفي الأغلب الأعم عند الممارسة الكهنوتية والامتياز، فهو مجتمع تعتمد فيه القوة والموقع بشكل أولي على القرب من الحاكم والتمنع بإعجابه أكثر من عوامل العيادة والدرجة الاجتماعية.

والحركة إلى الداخل ينبغي أن تتم بشكل يحتوي على صعوبات ومحانعات عن طريق الحجاب وغيرهم، لكنها أيسر بالقياس إلى الحركة إلى أعلى خلال الطبقات التي تدافع عن نفسها جيداً في المجتمع طبقياً. وفي هذا المجال - كما في مجالات أخرى -

(٥١) عن السرير انظر : Shaked, «From Iran to Islam», PP.79-82; Tyan, Institutions, vol. 2, P. 89;

Sourdel, «Gérémonial abbaside», PP. 130-31; Becker, Islamstudien, vol. I, PP. 468 - 69.

و هناك مصطلحات أخرى عن العرش عربية مثل كرسى وأريكة وفارسية مثل تخت ودست «حرفياً» يد «والتركية» «صنيلي» «حرفيًا مصنوع من خشب الصندل وأصطلاحاً كرسى» (المترجم: فارسية الأصل) وفي الأسرات الحاكمة التي تحدث الفارسية والتركية تعد «تخت» مصطلحاً معتمداً للعرش، ومن ثم فإن «بابالتخت» قاعدة العرش حرفيًا «تعني العاصمة»، ومن أجل تفصيلات عن العرش لمتكلم إسماعيلي انظر: أبو حاتم الرازى : كتاب الزينة في المصطلحات العربية الإسلامية تحقيق حسين الهمданى ج ٢ القاهرة ١٩٥٠ ص ١٥٠ - ١٥٩ . وإلى جوار القضيب والسيف والمظلة والتاج والعرش هناك شارات ولوازم أخرى للسلطة وبخاصة البردة النبوية والأعلام والبارق وطبل الاحتفالات «نوبة طبلخانة». والعلامة الأسasيان جداً لقوة السلطان في التاريخ الإسلامي تصنفان بالعملية وال المباشرة وليس رمزين أو استعاراتين . وهمما في الحقيقة ضرب السكة بالاسم والذكر في خطبة الجمعة، وقد كانوا أكثر التعبيرات قبولاً بشكل شامل للسلطة المستقلة ، وكان إغفال اسم الحاكم في هذين وبخاصة في الخطبة ذا تأثير مباشر فقد كان الطريق المعترض به لاعلان نية الاستقلال . بشأن هذه الأمور انظر : Tyan, Institutions, vol.1,pp.474-83, vol.2,pp.28- 30,228-30; Norman Calder, «Friday Prayer and the Juristic Theory of Government: Sarakhs, Shirazi, Mawardi,«BSOAS xlix (1986),pp.35-47.

تعكس اللغة السياسية في الإسلام المثال الإسلامي لمرونة اجتماعية. ويخبرنا المؤرخون العرب أنه عندما كان الخليفة المنصور مؤسس الدولة العباسية يبني عاصمته الجديدة بغداد سنة ٧٥٨ م ١٤٠ هـ «رسم خريطة المدينة وجعلها دائرة»<sup>(٥٢)</sup> وكان السبب الذي قدمه كما يذكر المؤرخون «أن المدينة الدائرية تمتاز على المدينة المرربة، ذلك أنه إذا كان الحاكم في قصر في مدينة مرربة سوف تكون بعض الأجزاء أقرب إليه من الأخرى، بينما ستكون أجزاء المدينة الدائرية على مسافات متساوية منه بصرف النظر عن تقسيماتها، وذلك عندما يكون هو في المركز»<sup>(٥٣)</sup> فالقرب هو موضع الاعتبار والعدالة تتطلب تساوي المسافات على الأقل من نقطة البدء.

ويقدم الجغرافيون العرب أسباباً أخرى لاختيار الموقع، فالعراق مركز العالم وبغداد مركز العراق، ومقر الخليفة هو مركز بغداد، ولكن تؤكد هذه المركزية يستخدم المؤرخون استعارة مدهشة هي مصطلح «سرة العالم»<sup>(٥٤)</sup> وتفترض السرة مسبقاً وجود هيكل وجسد مما يعتبر واحداً من أكثر الاستعارات عالمية ومرونة.

(٥٢) اليقobi: كتاب البلدان: الطبعة الثانية بتحقيق M. J. دي جوريجي (ليدن ١٨٩٢، ص ٢٣٨). ومع ذلك فقد كان اليقobi والجغرافيون العرب مخطئين في ظنهم بأن بغداد هي المدينة الأولى والوحيدة الدائيرة في العالم. فقد كان التخطيط الدائري أمراً مألوفاً في الشرق الأوسط منذ العصور القديمة. انظر: K.A.C. Creswell, A Short Account of Early Muslim Architecture (London, 1958), pp. 170-73; El2, s.v. «Baghdad» (by A.A. Duri), p.896, where further references are given. حيث قدمت معلومات أوسع.

(٥٣) الكاتب البغدادي: تاريخ بغداد (القاهرة ١٩٣١، ص ٧٢)، الترجمة الانجليزية في: Jacob Lassner, The Topography of Bagdad in the Early Middle Ages (Detroit, 1970), p.52.

(٥٤) صورة سرة العالم «استخدمت بشكل أوسع وترد في الكتابات اليهودية والهندية كما ترد في الكتابات الإسلامية. انظر: A.J. Wensinck, The Ideas of the Western Semites concerning the Navel of the Earth, in Verhandelingen der Koninklijke Akademie van Wetenschappen te Amsterdam, Afdeeling Letterkunde, nieuwe Reeks, Deel xvii, no. 1 (Amsterdam, 1916).

---

---

الفصل الثاني

---

## الهيكل السياسي



يرى المؤرخون أنه في سنة ١٦٥٣ م. عقد السلطان العثماني محمد الرابع مجلساً من كبار موظفي الدولة ليناقش مشكلة كانت تؤرقه. وقال انه في ظل حكم والده وأسلافه، كانت دخول الدولة تكفي كل النفقات بل وتبقي بعض المدخرات. وقال: ليست نفقاتي أكبر من نفقات والدي، والدخول كما هي، فلماذا إذن لم يعد دخل الدولة يكفي لتغطية النفقات؟ ولماذا لا تستطيع هذه الأموال الانفاق على الأسطول وعلى أوجه الانفاق الأخرى المهمة؟ وأعطى الحاضرون بداية من الصدر الأعظم إجابات مختلفة على هذه الأسئلة؟ وقدم العاملون في الدولة على الفور بعض أوجه العلاج غير الحاسمة، وطبقوا بعض الملطفات غير ذات الجدوى.

وكان من بين الحاضرين في هذه المناقشات الكاتب والعالم العثماني المعروف باسم كاتب جلبي، وكان مستخدماً في إدارة المالية، فكتب رسالة قدم فيها تفسيره للمشاكل المالية الراهنة في الإمبراطورية والطريقة المثلثى للتعامل معها، وشفع هيكل تحليله باستعارة تدعى فالهيكل السياسي «ويعبر به بوضوح عن الأسر الحاكمة» ذو كيان عضوى كشخص الإنسان تماماً فهي تولد وتتشاءم في مراحل النضج الثلاث، وبعد النضج يكون الأضمحلال ولا مفر بعده من الموت. وفي الدولة - كما في الأشخاص - لا بد وأن يتباين الطول النسبي لهذه المراحل، كما تباين مراحل الصحة والقدرة عند الفرد. وقد تمتلك الدولة العثمانية بفضل بنائها القوية وأعضائها الفتية بحياة طويلة وصحيفة. وتعتبر متاعبها المالية أعراضاً للدخول في مرحلة التدهور، ومن واجب الأطباء بالنسبة للأفراد ورجال الدولة بالنسبة للدول أن يتعرفوا على هذه الأعراض ويدبروا العلاج المناسب

ويقومون بتطبيقه. وبهذه الطريقة من الممكن أن تخفف الشيوخة وأن يتأخر الموت، هذا إن توفر طبيب بارع للجسد الإنساني، ومزاولة جيدة لفن الحكم بالنسبة للهيكل السياسي<sup>(١)</sup>.

وخلال القرون، كرس المسلمون كما هائلاً من الفكر والاهتمام للامام الحنفية الهيكل السياسي ووظائفه بل وأمراضه وللمحدث عن طبيعة السلطة كيف تكتسب وكيف تمارس وخصائص الحكومة الرشيدة والحكومة السيئة والعلاقة بين الحاكم والمحكوم على وجه العموم. ومنذ أزمنة بعيدة كانت هناك أدبيات جيدة ومشتبكة مكرسة لهذه الموضوعات في اللغة العربية بشكل أساسي ثم في الفارسية والتركية وبقية اللغات التي أصبحت تنقل عن الحضارة الإسلامية.

(١) عن كاتب جلبي التخلص حاجي خليفة، انظر: EI2, s.v.(by ORhan Saik Gökyay) وتسمى رسالته دستور العمل في إصلاح الخلل ونشرت في استانبول سنة ١٢٨٠ هـ، كثيل لـ «قوانين عالي عثماني» يعني علي. وهناك ترجمة المانية عن مخطوطه تمت على يد W.F.A.Behrナー ونشرت توأً في Zeitschrift der deutschen morgenländischen Gesellschaft xi (1857), pp.110-132. انجليزي عن الألمانية ملحق بـ E.I.J. Rosenthal, Political Thought, pp.228-33. وقد وصفت الأحداث التي أدت إلى كتابة الرسالة على يد المترجع العثماني نعيمًا في تاريخ سنة ١٠٦٣ هـ (نعمًا: تاريخ ط٤ جـه استانبول بـ تـ. ٢٨١ - ٢٨٣)، واستخدام الهيكل الإنساني كاستعارة للدولة أمر مأثور من العصور القديمة وقد كتب المؤرخ اللاتيني فلوريوس - وهناك زعم بأنه شجع من قبل سنيكا الأكبر - كتب تاريخ روما مقسماً إلى أربعة فترات الطفولة والشباب والرجولة والشيوخة. وكان هذا الكتاب مفروعاً بشكل واسع في العصور الوسطى، والمقارنة بين المدينة وتدمير المنزل والجسد الإنساني في النظام والصحة والمرض مرسوم ببعض التفاصيل عند الفيلسوف الفارابي المترافق سنة ٩٥٠ م ٣٣٩ هـ في كتابه «رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة» تحقيق فـ F. Dieterici, Der Musterstaat von Alfarabi (Leiden, 1900), pp. 85ff., and in his The Fusul al-madani, Aphorisms of the Statesman, ed. and trans. D.M. Dunlop (Cambridge, 1961), pp. 37-39. ولم يواصل الفارابي مع ذلك استخدام الاستعارة حتى ذمن التدهور والموت. وقد أعطيت الصورة صيغتها الكلاسيكية على يد ابن خلدون ١٣٢٢ - ١٤٠٦ / ٧٣٣ - ٨٠٩ هـ، والذي جملها في المقدمة (الترجمة الانجليزية: Franz Rosen). انظر: (1967), Mohammed Talbi, «Ibn Haldun et le sens de l'histoire,» Studia Islamica xxvi, pp.73-148. وبينما كان تأثير ابن خلدون على معاصريه ومواطئه محلوداً، يسلو أنه أحدث تأثيراً ملحوظاً على تركيا العثمانية. انظر: B. Lewis, «Ibn Khaldun in Turkey,» in Studies in Islamic History and Civilization in Honour of Professor David Ayalon [Jerusalem and Leiden, 1986],pp.527-30.

وهناك اختلاف تاريخي مهم بين الكتابات الإسلامية الوسيطة والكتابات الكاثوليكية الوسيطة في حقل تاريخ السياسة. فقد ولدت الحضارة الغربية المسيحية في معممة الفوقي الكاملة التي أحدثتها الغزوات البربرية، وفي سياق سياسي متزامن بحققتين متباينتين مذكورتين توا هما سقوط الامبراطورية الرومانية وظهور الكنيسة الكاثوليكية. وعند سان أوغسطين أول منظر سياسي مسيحي يعد الهيكل السياسي شيئاً شريراً ومن صنع البشر، والحكومة عقاب - أو على أحسن الفروض - تكفير عن ذنب كبير، فقابل هو الذي أسس أول مدينة، وبهذا الإدراك الماخوذ عن تعاليم أنبياءبني إسرائيل القديمة والمتأثر بأحداث العصر، فإن الهزيمة والدمار أدوات الهيئة مقدرة من أجل أن تأتي بالإنسان إلى الكنيسة حيث يمكن الحصول على الخلاص. ولم يحدث إلا في القرن الثالث عشر على يد توما الأكونيني أن تم الاعتراف بظهور سياسة مسيحية، فتحقق بعض الشرعية للدولة وبعض القيمة للمؤسسات السياسية.

لكن المنطلق التاريخي والتحليلات السياسية في الإسلام تحركت في اتجاه مخالف، ذلك أنها لم تبدأ بالهزيمة بل بالنصر وليس سقوط الامبراطورية بل بظهورها، وللمرأقب المسلم في تلك الأيام الأولى، لم تكن السلطة السياسية شرًا إنسانياً أو حتى مجرد شر أو شرًا بالضرورة، بل كانت هبة الهيئة. فجهاز الحكم وقوة السلطة في الإسلام تكاليف الهيئة، من أجل نشر الدين وتنفيذ الشريعة ويسطعها، والمسلم - كالمسيحي - يرى الله نفسه موجوداً في الأمور الإنسانية معرضاً خلقه لمختلف الاختبارات، لكن المسلم يرى أن الله يساعد خلقه أيضاً ولا يخترهم فقط، بل يساعدهم بالتحديد في تحقيق النصر والسيطرة على عالمه، وبالنسبة للمؤرخ المسلم، إن الحكم إذ يقومون به لا يعلون شيئاً ثانوياً أو هامشياً بالنسبة للهدف الحقيقي للتاريخ بل يعدون الجواهر الأصلية للتاريخ، حتى فيما بعد وفي عصور التأخر، عندما رأى المؤلفون المسلمين الورعون الهيكل السياسي مريضاً وخدهته وصمة<sup>(٢)</sup> أكدوا على المبدأ القائل بأن سلطة الحاكم المسلم أيا كان الشكل الذي حصل به عليها أو أيًّا كانت الطريقة التي يمارسه بها ضرورة الهيئة

(٢) انظر : A.J.Wensinck, «The Refused Dignity,» in A volume of Oriental Studies Presented to Edward. G Browne, ed. T.W. Arnold and Reynold A.Nicholson(Cambridge, 1922),pp.491-99; A.K.S. Lambton, State and Government in Medieval Islam(Oxford, 1981),pp.190-91,242ff.; Goitein, Studies in Islamic History,pp.205-8.

مشروعه، وأن ذلك المجتمع السنوي المنتظم داخل الهيكل السياسي هو المحيط الذي لا يتغير للهداية الإلهية، وقد انعكست هذه المعتقدات بأشكال عديدة في الكتابات التاريخية والسياسية الإسلامية الklasise، وتشاهد في الإدراك الحاد والقبول الهادئ لحقائق القوة.

وقد انصبت الكتابات الklasise الإسلامية السياسية في مقولات موضحة جيداً. وأكثرها شهرة على سبيل الاحتمال في العالم الغربي هي كتابات الأدب الفلسفى ، إذ ترجم الكثير منه إلى اللغات الغربية، ويرجع تاريخ بعض هذه الترجمات إلى العصور الوسطى وأحدث تأثيراً ملحوظاً على تقدم الفكر السياسي في أوروبا، وهذه المدرسة الإسلامية في الفلسفة السياسية لها أصولها في الترجمات العربية القديمة والمعربات من النصوص اليونانية القديمة وبالتحديد الكتابات السياسية عند أفلاطون وأرسطو. وكان الفلاسفة المسلمون مهتمين بتوسيع النظريات الفلسفية التي ورثوها عن العصور القديمة مع تعاليم الإسلام ، ولمواجهة هذه المآزق انتجو أدباً فلسفياً جديداً وأصيلاً ويحتوى في الغالب على نظرات متعمقة وجديدة في بعض المشكلات السياسية الأساسية، وخلال عملهم هذا قاموا بصياغة معجم سياسى جديد، ونحوها مرادفات عربية للمصطلحات السياسية اليونانية ومزجوها باللغة الأخرى الأكثر أصالة والتي كانت قد ظهرت عبر عن التقاليد الدينية السياسية في الإسلام<sup>(٣)</sup>. هذا الأدب ربما كان ذا أهمية هامشية في التاريخ العقلي والفلسفى في الإسلام بالرغم من أهميته التي لا شك فيها، وبالرغم من الانتهاء الملحوظ الذى وجه إليه في الغرب لأنه معهود بالنسبة له. وكان الفلاسفة المسلمون المتسببون للمدرسة الهلينية قلة نسبياً، ومجرد جماعة صغيرة على وجه التقرير، ازدهر مسلكهم الفلسفى لفترة في الأكاديميات الإسلامية في العصور الوسطى ، واختفت، وكان لها مجرد تأثير محدود في الأجيال التالية.

ولقد أسهم هذا الأمر جوهرياً في معجم الأنماط الأخرى في الكتابة السياسية ولعب

(٣) لمعلومات تمهيدية انظر : E.I.J. Rosenthal, Political Thought; Gabrieli, «Pensiero politico,» and Lerner and Mahdi, Medieval Political Philosophy.

ومن أجل مجموعة مفيدة جداً من المواد المتصلة بالموضوع انظر : Joel L. Kraemer and Ilai Alon, Religion and Government in the World of Islam (Tel-Aviv, 1983),: Israel Oriental Studies x (1980).

دوراً عظيماً بالنسبة لدراسة الأفكار الإسلامية والآراء والممارسات الإسلامية كما انعكست في التاريخ. ويحتوى الإسلام الوسيط - خلافاً للمسيحية الوسيطة - على صنفين من الصفة المتفقة وليس صنفاً واحداً، كان لكل منها أدبه المتميز بل ولغته الخاصة. وفي البلاد الغربية المسيحية كان الأكليروس في الواقع هو الطبقة المتفقة الوحيدة. وفي البلاد الإسلامية في نفس الفترة كانت هناك طبقة متفقة أخرى تتكون في الأساس من أولئك الذين يمكن تسميتهم بطبقة الكتبة من أولئك الذين خدموا البيروقراطية المركزية والمحلية بشتى الطرق. وقد أنتج الكتبة أدباً وفيراً يحتوى على التاريخ والتاريخ الأدبي، وفي المجال الذي يهمنا يحتوى أيضاً على مناقشات مطولة للموضوعات السياسية. كان اهتمامهم عملياً أكثر منه نظرياً بأمور إدارة دفة الحكم وليس بالفلسفة السياسية، وتحتوى كتاباتهم على كتب كاملة أو فصول في موسوعات مخصصة للحديث عن فن الحكم، ويخاطب بها في الأغلب الحكام والوزراء أو كتاب الدولة، وتعكس هذه الكتابات بوضوح المهارات المحترفة لبيروقراطية الإسلام الوسيط وأهدافها ونظرتها العامة الخارجية.

والمصطلح الذي يستخدم للتعبير عن هذه الكتابات في العربية الكلاسية هو «الأدب»<sup>(٤)</sup> وقد استخدمت في النصوص الوسيطة بما يقترب من التعبير عما يطلق عليه في المصطلح الحديث «الثقافة السياسية»، وفي معظم الشواهد العربية القديمة وفي بلاد العرب فيما قبل الإسلام، وهو يحتوى على معنى «العادة» أو السابقة ويخاطب في الأمثال التي وضعها الأسلاف أو السايقون المبجلون، وبهذا المعنى تناهى مصطلح «سنة» والذي وضع ليدل على المثل المقدسة التي وضعها الرسول وصحابته. وهو في الاستخدام الأخير يدل على محتوى نظري وعملي، كما يدل في معناه الأول على حسن التربية والكياسة والتحضر، كما يدل أيضاً في معناه الثاني على الحضارة والتصرف الحسن «الاتيكيت» والسلوك القويم في المجالات السياسية والاجتماعية. ومن أجل مواجهة هذه الاحتياجات يحتاج الأديب أو صاحب الأدب إلى ممارسة نمط معين في السلوك وإلى مستوى معين من الثقافة، وفي فترة كان من المعروف أن المعنى الأخير يحتاج إلى المعرفة بالشعر العربي والتاريخ وأخبار القدماء إلى جوار الأدب غير الدينى المتشعب يوماً بعد يوم والمتاح لقراء العربية في العصر الوسيط. وحوالى القرن التاسع «الثاني الهجري»

---

(٤) عن أدب انظر : EI2, s.v. (by F. Gabrielli); Carlo Alfonso Nallino, Raccolta di Scritti, vol. 6 (Rome, 1948), pp.1-20.

أصبح مصطلح الأدب يستخدم غالباً بمعناه الحالي أي Literature إلى أيامنا هذه، وفي نفس الوقت نجده يظهر بمعنى المعرفة المتخصصة أو المهارة المطلوبة لممارسة بعض الأعمال أو على الأخص لشغل بعض المناصب العامة كمنصب الوزير أو القاضي أو الموظف المدني<sup>(٥)</sup>.

ومن ثم، كان الأدب إيداع طبقة الكتبة المتعلمة وغذاءها العقلي، فعليه تعلمـتـ، وفيه انعكست معنـياتـهم الممتدة على نحو دقيقـ، وهو يقابل عادة «العلم» الذي يعني المعرفـةـ وبالتحديد معرفـةـ رجال الدين المحترمين «العلمـاءـ» من أصحابـ العلمـ. وأنـتجـ هؤلاءـ - مثلـ الكتبـةـ - أدـبـهمـ المتـخصصـ الذيـ يهـتمـ أساسـاـ بالـعلومـ الـديـنيـةـ التيـ تحـتـويـ فيـ الإـسـلـامـ علىـ الشـرـيعـةـ وـالـفـقـهـ. والـذـيـ يـمـارـسـ الفـقـهـ يـسمـىـ بالـفـقـيـهـ وـهـوـ اـصـطـلاـحـاـ «ـعـالـمـ الشـرـيعـةـ»ـ وـالـعـظـهـرـ الـأـكـثـرـ اـبـتكـارـاـ فيـ النـظـامـ السـيـاسـيـ الذـيـ طـرـحـهـ آـيـةـ اللهـ الخـمـيـنـيـ فيـ نـظـريـتـهـ عنـ «ـوـلـاـيـةـ الـفـقـيـهـ»ـ<sup>(٦)</sup>ـ وـالـذـيـ يـقـومـ عـلـىـ توـسيـعـ فـقـيـهـ وـاحـدـ كـسـلـطـةـ تـشـريعـيـةـ عـلـىـهاـ فيـ الدـوـلـةـ وـنـوعـ مـنـ الـمـجـلـسـ الـدـسـتـورـيـ الـأـعـلـىـ لـهـ سـلـطـةـ اـبـطـالـ أـيـ اـجـرـاءـ أـوـ فـعـلـ تـخـلـدـهـ الـحـكـوـمـةـ وـبـرـاهـ مـخـالـفـاـ لـلـإـسـلـامـ، وـلـاـ سـابـقـةـ لـهـذـاـ منـصبـ فـيـ إـسـلـامـ سـوـاءـ مـنـ النـاحـيـةـ الـنـظـرـيـةـ أـوـ مـنـ النـاحـيـةـ الـعـمـلـيـةـ.

وتتضمن الرسائل النمطية المعتادة في الفقه<sup>(٧)</sup> كلـهاـ بلاـ استـثنـاءـ فـصـولاـ عنـ

(٥) لـقـائـةـ عـنـ أـدـبـ الـكـاتـبـ وـأـدـبـ الـمـفـتـيـ وـأـدـبـ الـقـاضـيـ وـأـدـبـ الـوزـيرـ انـظرـ Carl Brockelmann, Ges- chichte der arabischen Litteratur, supp.3(Leiden, 1942), pp.790-91.

(٦) رـوحـ اللهـ مـوسـيـ الـخـمـيـنـيـ؛ـ وـلـاـيـةـ الـفـقـيـهـ (ـالـنـجـفـ ١٩٧١ـ)ـ التـصـ عـرـبـيـ؛ـ الـحـكـوـمـةـ إـسـلـامـيـةـ (ـأـعـيـدـ طـبعـهـ بـيـرـوـتـ ١٩٧٩ـ)ـ التـرـجـمـةـ الـأـنـجـلـيـزـيـةـ فـيـ:ـ Hamed Algar (Berkeley, 1981).

(٧) مـذـ عـهـدـ بـعـيدـ أـشـهـرـ ماـ يـقـدـمـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ وـأـكـثـرـ شـيوـعـاـ مـعـالـجـةـ آـيـةـ الـحـسـنـ عـلـىـ بنـ مـحـمـدـ الـمـلـوـرـدـيـ (ـالـمـتـوفـيـ ١٠٥٨ـ مـ /ـ ٤٣٩ـ هـ)ـ هـذـهـ الـاـسـكـامـ الـسـلـطـانـيـةـ (ـالـقـامـةـ بـدـونـ تـارـيخـ)ـ مـقـطـفـاتـ فـيـ تـرـجـمـةـ الـأـنـجـلـيـزـيـةـ ضـمـنـ Lewis, Islam, Vol. I,pp. 171-79 وـلـتـرـجـمـةـ فـرـنـسـيـةـ كـامـلـةـ لـكـثـرـهاـ مـهـجـوـرـةـ إـلـىـ حدـ ماـ اـنـظـرـ:ـ Mawerdi, Les statuts gouvernementaux, trans. E. Fagnan(Algiers, 1915). وـلـدـرـاسـاتـ شـامـلـةـ عـنـ أـدـبـاتـ الـفـقـهـ فـيـ الشـؤـونـ السـيـاسـيـةـ اـنـظـرـ State and Government, and Tilman Nagel, Staat und Glaubensgemeinschaft im Islam (Zurich and Munich, 1981). وـمـنـاكـ درـاسـاتـ مـهـمـةـ أـقـدـمـ قـامـ بهاـ جـبـ وـآـخـرـوـنـ ذـكـرـتـ عـنـ السـيـدةـ لمـبـتونـ، وـلـدـرـاسـةـ عـنـ الـوـضـعـ إـسـلـامـيـ الشـرـعيـ قـامـ بهاـ سـتـشـرـقـ وـفـقـهـ اـنـظـرـ:ـ David Santillana, Istituzioni di diritto musulmano malibita con riguardo anche al sistema sciafita, vol.1(Rome, 1926),pp.1-24.

الحكومة، وخصص بعض الكتاب كتبهم كلها لهذا الموضوع. وهذه الكتابات من وجهة نظر فقهية ولا تحتوي على تأمل فلوفي أو نظرية سياسية أو على إدارة عملية للحكم «سياسة مدن» لكنها تعامل مع ما يوازي القانون الدستوري. وتحتوي الشريعة - أي القانون المقدس للإسلام - على كل مجالات النشاط الإنساني، وبالتالي من الطبيعي أن تحتوي على كل النشاط الحكومي في كل صوره وفروعه، ولما كان القانون «الشريعة» في المفهوم الإسلامي إلهياً وثابتاً لا يتغير، فإن هذا الجزء الخاص بالحكم يشارك في هذه الخواص، ومهمة الفقيه في هذا المجال مثل مهمته فيسائر المجالات الأخرى من القانون، ليس أن يتأمل أو يتذكر، بل أن يصبح ويفسر عند الضرورة الأحكام ذات الدلالات الضريبة، أو يفصل العبادىء العامة المتضمنة في القرآن أو الأحاديث النبوية والمصادر الأخرى المعترف بها للشريعة الإسلامية. وليس الفقيه مهتماً بالدولة بوصفها فكرة فلسفية مجردة أو بوصفها ظاهرة تاريخية بالرغم من انتباذه بوضوح إلى هذين المظاهرتين.. انه يرى الحكومة في محل الأول بوصفها أداة الهيبة، وكجزء ضروري وأصيل من التدبير الإلهي المتواصل من أجل الجنس البشري.

والوظيفة الأولى للحكومة هي أن تمكن الفرد المسلم من أن يحيا حياة إسلامية طيبة، وهذا هو - طبقاً للتخليلات الأخيرة - هدف الدولة التي أسست من قبل الله، والتي يحق للقائمين عليها أن يمنحوا السلطة على البشر، وتقاس قيمة الحكومة، وخير القائمين عليها أو شرهم بمدى انجازها أو وصولها لهذا الغرض، وقد صبيح الدور الأساسي للحياة الاجتماعية والسياسية الإسلامية في عبارة «احفاظ الحق وإبطال الباطل»<sup>(٨)</sup> ومن هناك، هناك مسؤولية مشتركة بين الحاكم والمحكوم أو بالمصطلح المعاصر بين الدولة والفرد.

وتنتسب الشريعة أساساً في الأمور السياسية مثل سائر الأمور الأخرى على الوجه،

ـ تحل دراسة محلها. ومن أجل رواية مختصرة لنفس المؤلف وبالإنجليزية انظر الفصل الذي كتب تحت عنوان «Law and Society» in The Legacy of Islam, ed. Sir Thomas W. Arnold and Alfred Guillaume (Oxford, 1931), pp.284-310. والطبعة الجديدة من The Legacy of Islam, ed. Joseph Schacht and C.E. Bosworth (Oxford, 1974).

ـ لويس ص ١٥٦ - ٢٠٩ و (٢٤).

(٨) ترد العبارة بشكل متكرر في القرآن ١٠٤/٣١ و ١١٠ و ١١٤ و ١١٧ - ٧ / ٩ - ١٥٩ و ٧١ و ١١٢ و ٢٢ - ٤١ - ٤١ / ٣١؛ واستخدمت كثيراً في الكتابات المعاصرة.

ومن هنا فهي ليست موضوعاً قابلاً للتغيير. حقيقة أنه بمرور العصور ظهرت اختلافات في التفسير بين الفقهاء تعكس تأثير الأفكار الجديدة القادمة أحياناً من داخل المجتمع الإسلامي وأحياناً من خارجه، وأيضاً وإلى حد بعيد وبشكل خاص المتغيرات العملية التي كانت تحدث خلال الأربعة عشر قرناً التي مرت على هجرة الرسول، إذ أست حكومات عديدة من قبل المسلمين وسميت «إسلامية». وكشيء طبيعي جداً في مسيرة الشؤون الإنسانية، عكس هذا الأمر محصلة واسعة من الظروف والتحديات المختلفة والاستجابات المختلفة، وبينما بقي الفقهاء - على الأقل - مخلصين للمبادئ الرئيسية للشريعة، كان هناك مجال للخلاف والتطوير فيما يتصل بتفسير تلك الأصول وتطبيقاتها، فقد قبل الفقهاء - من أهل السنة على الأقل - مبدأ أن رجال العلم والتقوى يمكن أن يخالفوا الإيمان المخالف في حدود معينة دون أن يدخل هذا بكونهم من أهل السنة، ومن هنا يقبلون أحياناً التعايش والتسامح المتبادل بين مختلف مدارس التفسير الشرعي، ويسرت هذه التغيرات والتطورات عن طريق مبدأ الاجماع<sup>(٩)</sup> الذي يترجم بالاتفاق الجماعي بينما يمكن أن يكون تعبير «مناخ الرأي» ترجمة أقرب.

وهناك سوء فهم شائع في موضوعين يتصلان بالفكر السياسي الإسلامي والحكومة، وثمة سؤال يطرح عما إذا كانت السياسية الإسلامية ثيوقراطية أو غير ثيوقراطية. والسؤال في الحقيقة دلالي أكثر منه واقعي، وتعتمد فيه الإجابة على المقصود أو المفهوم من الثيوقراطية إلى حد كبير، فإن عيناً بالثيوقراطية مزاولة الحكم عن طريق الكنيسة أو الكهنوت، فليس الإسلام ثيوقراطياً، وحتى في العصور الحديثة لا يمكن أن يكون هكذا فلا كنيسة ولا كهنوت في الإسلام ولو حتى بشكل نظري، وليس هناك منصب كهنوتي للوساطة بين الله والفرد المؤمن، وعلى المستوى الاجتماعي أو المؤسسي لا أسف هناك ولا أكليروس، على الأقل لم يكن هناك شيء من هذا في العصور الإسلامية. وبدايةً مما بعد العصر الوسيط، وفي العصر الحديث خصوصاً هناك بعض التغيرات، إذ أسس العثمانيون مؤسسة المفتين المحليين «مفتي بالعربية و Müftü بالتركية»<sup>(١٠)</sup> وكل في

(٩) انظر: EI1, s.v. «Idjmā» (by M. Bernand); George Hourani, «The Basis of Authority and Consensus in Sunnite Islam», *Studia Islamica* xxi (1964), pp. 13-60.

(١٠) عن المفتى انظر: Emile Tyan, *Histoire de l'organisation judiciaire en pays d'Islam*, 2d ed. (Leiden, 1960), pp. 219-30; Joseph Schacht, *An Introduction to Islamic Law* (Oxford, 1964).

منطقته التي تشبه الأبرشية وتمثل جزءاً في ما يشبه الأكليروس الذي يرأسه المفتى الأعظم في استانبول. ولم يكن هذا النظام موجوداً في العصور الوسيطة عندما كان المفتى يعمل كمشرع أو كفقيه استشاري بلا منصب عام أو سلطة قضائية، وفي إيران ويسبب التشكيل الرسمي للتشيع في القرن السادس عشر، ظهر احتراف الدين كنوع من المسلك المختلف، وهناك أيضاً بدأ المجتهدون<sup>(١١)</sup>. كما يسمى رجال الدين الشيعة - في العمل على الأقل بالمعنى السوسيولوجي كأكليروس، وفي أواخر القرن التاسع عشر تشكل هذا الاتجاه بظهور منصب «آية الله» للمرة الأولى كمرادف إسلامي أول للأسقف<sup>(١٢)</sup> ويرغم هذه التطورات، لا يوجد حتى الآن كهنوت بالمعنى اللاهوتي الدقيق، ومن ثم لا توجد ثيوقراطية حقيقة بمعناها المعروف بل هناك تفسير آخر لكلمة ثيوقراطية يستند على معناها

passim; al-Bāshā, *Fanūn*, pp.1116-20 (on mentions in inscriptions).  
Gibb and Bowen, *Islamic Society and the West*, vol. 1, part 2, pp. 133-38, and Pakatîn, *Osmâni Tarih Deyimleri*, vol 2, pp. 599-601.

(١١) المجتهد اسم فاعل «المصدر الفعلى اجتهاد» من فعل يعني حرفيًّا «اجهاد المرء نفسه». وفي اللغة العملية للفقه الإسلامي يعني الإجتهاد. «ممارسة الحكم المستقل» سواء كان هذا في حالة خاصة لو في حكم من أحكام القانون لم يقدم فيه القرآن والحديث توجيهًا خاصاً ومحدداً. وبينما في القرن الرابع للهجرة ( حوالي سنة ٩٠٠ م ) اتفق فقهاء السنة على أن كل ما فيه شبهة قد حله الإجماع ومن ثم فإن باب الاجتهاد قد أغلق وأن الاجتهاد الشخصي لم يعد ضرورياً بعد ومن ثم أصبح ممنوعاً، ومنذ ذلك الوقت فصاعداً أصبحت مهمة العلماء والفقهاء شرح الحقائق المخالدة وتفسيرها وتطبيق الشريعة الإسلامية. وفي العصور الحديثة أعيد فتح باب الاجتهاد على أيدي علماء السنة وفقهائهم وهم في جهادهم لمواجهة تعقيدات الحياة الحديثة. لكن الإغلاق لم يكن معرفاً به فقط من علماء الشيعة الذين يسمون بالمجتهدين من أجل توكيد هذا الحق، لكنهم لم يمارسوه مع ذلك في أغلب الأوقات. ومن ناحية أخرى كان علماء السنة وبخاصة في الدولة العثمانية أكثر ابتكاراً وكان علماء الشيعة أقل ابتكاراً مما يسمح به وضعهم نظرياً. من أجل دراسات تاريخية مختلفة لهذه الموضوعات انظر : R. Brunschvig and G.E. von Gruebaum, eds., *Classicisme et declin cul-turel dans l'histoire de l'Islam* (Paris, 1957), especially the chapter by Joseph Schacht(pp. 141-66); George Makdisi, «Freedom in Islamic Jurisprudence: Ijtihad, Taqlid and Academic Free-dom,» in la notion de liberté au Moyen Age: Islam, Byzance, Occident,

الاتصالات الوعاء بين جامعة السوربون بباريس وجامعة بنسلفانيا: (باريس، ١٩٨٥) ص ص ٧٩ - ٨٨ .

(١٢) انظر : EI2, supp., s.v. «Ayatullah» (by J. Calmard); Hamid Algar, *Religion and State in Iran 1785-1966* (Berkeley, 1969).

ال حقيقي الحرفي وهو «حكم الله»<sup>(١٢)</sup>. وفي المفهوم الفقهي للحكومة الإسلامية بعد الله فحسب هو السلطان الأعلى والمطلق بل والمصدر الشرعي للسلطة. وفي هذا المفهوم الله فحسب هو الذي يشرع، وهو فحسب الذي يمنع السلطة و يجعلها شرعية، ويصبح الله إذن التعبير الرسمي للسلطة العليا، وهكذا يذكر كثيراً، وفي سياقات كثيرة كالمدينة والعرش والشعب في الكتابات الغربية المختلفة دون أن يعني بالطبع حكم الأكليروس الذي لم يوجد بمعناه المقدس، وفي معظم الدول الإسلامية لم يكن من صلاحيات رجال الدين المحترفين شغل المناصب السياسية فلا با布وية في الإسلام، ولا يوجد في التاريخ الإسلامي أمثال الكاردينالات وولسي أو ريشيليو أو البروني أو مازاريني. وفي سياقنا هذا يعد نظام الملوك في إيران اليوم رحيلًا جذرًا عن كل ما سلف في الإسلام.

وهناك أبضاً وجود قليل لصورة من الحكومة الإسلامية كنظام يكون فيه الحاكم مستبدًا مطلق اليد، في يده كل السلطات والفرد عبده العاجز الواقع تحت رحمته تماماً. هذه الصورة صورة زائفه وشاذة سواء في النظرية أو في التطبيق وذلك لأن الشريعة الإسلامية لم تخول أحداً قط سلطة مطلقة، ولم يستطع حاكم مسلم ممارسة مثل هذه السلطة بأي مقياس من مقاييس العصر. حقيقة أن النظرة الغالية والسايدة عند الفقهاء نظرة سلطوية بحيث يقال إن الحاكم الذي استخلف وتبوا الحكم له سلطة معتبرة تماماً وأن واجب الفرد بالطاعة فرض ديني يقدر ما هو ضرورة سياسية، ومما لا شك فيه أن سلطة الحاكم محدودة بحدود مهمة جداً بالرغم من أنها سلطة أسمى.

والبداية التي يؤكد هذه الحدود مشتق من مفهوم المسلم عن الشريعة. وفي نظرية المسلم التقليدية أن الدولة لا تنس القانون، لكنها هي نفسها مخلوقة ومحفوظة بالقانون الذي نزل من عند الله وفسر وطبق على أيدي أولئك الذين اكتسبوا خبرة في هذه الأمور. وواجب الحاكم أن يدافع عن الشرع ويدعمه ويصونه ويحميه ويقويه، نفس هذا الشرع الذي هو محدود بواسطته بشكل لا يقل عن أحقر رعایاه، ومن أجل هذا ينبغي أن يضع القواعد والنظم التي من شأنها أن توسيع الشريعة وتطبقها، ولا ينبغي عليه بأي حال من الأحوال أن يبطل الشريعة أو يعدل فيها، كما أنه من الواجب عليه إلا يضيف إليها.

---

(١٢) وبهذا المعنى ابتكرت على يد يوسف (Contra Apionem, B, 165) لكي يصف سياسات قدماء الإسرائيлиين.

ولما لم يكن في استطاعة الحاكم تغيير الشريعة، فهو أيضاً لا يستطيع بشكل شرعي أو قانوني أن يوسع في حدود السلطة المخولة والمرسومة له بمقتضى هذه الشريعة وإذا حاول أن يفعل هذا أو تصرف مثل هذا التصرف أو أمر آخرين بارتكابه بشكل يتضح فيه خلاف الشرع فهو مدان بارتكاب جريمة ضد القانون مما يعرضه للعقاب.

ومع أن الكتاب السياسيين المسلمين الكلاسيين لم يقوموا عادة بوضع ذلك الحد الموجود في المصور الحديثة بين الدولة والحكومة إلا أنهم طوروا بلا جدال دائرة واسعة من المصطلحات العملية للدلالة على السياسة ومناقشتها، ولسلطة الحاكم الذي يحكم طبقاً لهذه السياسة وطبيعة القوة المخولة لتلك السلطة، والطريقة التي تمارس بها أو ينبغي أن تمارس بها.

وقد طورت كل مدرسة من المدارس المختلفة أو الجماعات المختلفة من الكتاب السياسيين مجموعة مصطلحاتها. ففي كتابات الفقهاء وعلماء الكلام - أي المحامين الدستوريين في الإسلام الكلاسي - كان المصطلح الذي استخدم بصورة لم تتغير للتغيير عن السلطة العليا هو مصطلح الإمامة «منصب الإمام أو عمله» من أصل لغوي يعني «أمام». فالإمام هو الذي يؤم في الصلاة، ومن ثم نظراً للتوسيع الأساسي الديني السياسي هو قائد كل المجتمع الإسلامي والواجب الملقى على عاتقه من الله أن يقود المسلمين لتنفيذ الأوامر الإلهية. وما هو جدير بالذكر أن الفقهاء اختاروا هذه الكلمة بدلاً من الكلمة الأكثر انتشاراً أي الخلافة عند صياغتهم لشرائط السلطة العليا ومهامها وواجباتها<sup>(١٣)</sup>. والنولة أو المجتمع الذي يمارس فيه هذا الحاكم حكمه تسمى «الأمة» أي المجتمع الإسلامي العالمي الواحد الذي يضم كل الأراضي التي يحكمها الإسلام وتسيطر عليها الشريعة.

ويرجع مصطلح الأمة إلى ما قبل الإسلام، وقد ورد في العربية القديمة كما ورد في

(١٣) وبهذا المعنى ابتكرت على يد يوسف (Contra Apionem, II, 165) لكي يصف سياسات قيادة الإسرائيelin.

(١٤) انظر: Sir Thomas W. Arnold, The Caliphate (Oxford, 1924) والطبعة الجديدة بفضل خاصي Wilferd Madé يقلم Sylvia G.Hain وتحتوي على مادتين عن «الإمامية» و« الخليفة» الأولى بقلم Lung Sourdell تتناول الصيغ النظرية للعلماء والفقهاء، والثانية بقلم D. A.K.S. Lambton، ثالثة تتناول الخلافة كمؤسسة تاريخية، ثم كنظريّة سياسية بقلم.

اللغات السامية الأخرى، ويمكن أن يستخدم للدلالة على جماعات متميزة بأشكال مختلفة. وهو يرد مرات عديدة في القرآن باختلافات مهمة. ومن الممكن أن يكون عرقياً إذ يتحدث القرآن عن أمة العرب، ويمكن أن يكون دينياً لأن القرآن يتحدث أيضاً عن الأمة المسيحية، ويمكن أن يكون أخلاقياً إذ يتحدث القرآن عن أمة الصالحين في مقابل أمة الأشرار والطالحين، كما يمكن أن يكون أيديولوجياً إذ يتحدث القرآن عن أولئك الذين يسلكون الطريق القويم ويعاملون جيداً من بين المسيحيين، وفي جنوب بلاد العرب القديمة يعني المصطلح وثيق الصلة «لومية» اتحاداً قبلياً، ومن المحتمل أن يكون مصطلح الأمة قد استخدم في ما يشابه هذا المعنى في عهد الرسول بالنسبة لأول مجتمع إسلامي تشكل في المدينة.

وفي الأدب الكلاسيكي الإسلامي استخدمت كلمة أمة للتعبير عن معانٍ عرقية ومعانٍ دينية معاً، أحياناً دون وضع حد فاصل بينهما، ومن ثم فما ذكره كتاب العرب في العصر الوسيط عن الأمة التركية والأمة الفارسية ينبغي في سياقات مختلفة أن يشير إلى الفترة السابقة على الإسلام عند هذه الأمم، وبشكل متزايد بدأ الكتاب المسلمين يتحدثون عن أمة إسلامية واحدة لا تحتوي على أية تقسيمات جغرافية أو عرقية، وعندما يتحدثون عن «الأمم» فإنما يعنون في العادة جماعات دينية كاليساريين والزرادشتيين، ومن الممكن أن تكون أيضاً أممًا عرقية كالفرنجة أو السلافي بالرغم من أنه من النادر في العصور الوسيطة أن استخدمت كلمة أمة للتعبير عن جماعات عرقية داخل الإسلام<sup>(١٥)</sup>.

ويستخدم الأدب العربي الفلسفى بادئاً بالترجمات والمعرفيات عن النصوص اليونانية ومتقدماً ومتطوراً في فرع مهم من الأدب الإسلامي معجماً مختلفاً إلى حد ما

(١٥) عن مصطلح أمة انظر: Louis Massignon, «L'umma et ses synonymes: Notion de communauté sociale en Islam,» *Revue des études Islamiques*, 1941-46, pp. 151-57; C.A.O. van Nieuwenhuijze, «The Umma-An Analytic Approach,» *Studia Islamica* x (1959), pp.5-22; Louis Gardet, *La cité musulmane: Vie sociale et politique* (Paris, 1954), pp.193-221; W. Montgomery Watt, *Islamic Political Thought* (Edinburgh, 1968), pp. 9-14 and passim; EI1, s.v. «Umma» (by R. Paret), where Qur'an references are enumerated and discussed; A.J. Wensinck, J.P. Mensing, and J. Brugman, eds., *Concordance de la tradition musulmane* (Leiden, 1936- 69).

بإشارات إلى الحديث. وعن الاستخدام انظر: Ami Ayalon, *Language and Change*, pp. 21ff, 50ff, 131ff.

للتعبير عن الهيكل السياسي، فالكلمة التي تُستخدم بوجه عام للحديث عن الدولة أو المجتمع السياسي هي المدينة، ومن الواضح أن هذا يمثل محاولة لنقل معنى الكلمة اليونانية Polis والأخرى Politeia. أما مختلف أنواع المدن التي ذكرت في المصانفات اليونانية: المدينة الأوليغارقية «المتحكم بالقلة» والمدينة الأرستقراطية والمدينة الديمقراطية إلى آخره فقد قدمت كلها كمدينة مع صفة تميز كل منها عن الأخرى.<sup>(١٢)</sup>.

وللكلمة نفسها تاريخ مهم وممتع في الاستخدام العربي. ففي الأصل من الواضح أنها كلمة دخلة من الآرامية أو العبرية، وأشتقت من نفس الأصل اللغوي أي دين، وله معاني متقاربة كدين في العربية وقانون في العبرية والآرامية، والمدينة هي منطقة حكم القاضي «ديان». وترد الكلمة مدينة بشكل متكرر في القرآن، ومعظم ورودها في الفصص التي تروى عن الأنبياء القدماء، لكنها تعبر في أربعة مواضع عن المدينة الواحدة «يشرب» التي هاجر إليها الرسول وصحابه من مكة، وأسسوا فيها أيضاً أول دولة مسلمة، وعلى الفور وأثناء حياة الرسول استخدمت الكلمة المدينة كلقب تشريف ليشرب، وقبل أن يمر وقت طويل كان الاسم القديم قد سقط من الاستخدام، وفي القرون القليلة الأولى من الخلافة كانت الكلمة المدينة - عادة في صيغ الجمع أي المدن - تستخدم للدلالة على المراكز الإدارية للولايات. كانت الآرامية لا تزال مستخدمة على نطاق واسع وليس مما لا يتوقع أن يكون المصطلح قد استعاد معناه الأصلي أي الحكم أو القضاء. وفي صيغة أخرى من صيغ الجمع «المدائن» أنأخذ الاسم العربي للمدينة الفارسية القديمة طيسفون العاصمة الامبراطورية الوحيدة التي سقطت في أيدي العرب الفاتحين، كما استخدمت في صيغة مفردة «مدينة السلام» التي أطلقها الخلفاء العباسيون بشكل رسمي

(١٢) وأكمل تناول لأنماط المدينة المختلفة يمكن أن يوجد في كتاب الفارابي السياسة المدنية «جيدر آباد Paul Bronnel, Die Staatsleitung vor Alfarabi»، ص ٥٧ - ٧٦، والنص الألماني (Leiden, 1904), pp. 71-91, vol. 1, pp. 22-23) ويحتوي على المدينة الفاضلة والجميلة والفاشنة والمبدلة والضالة ومدينة النذالة وربما عن الأوليغارقية الأفلاطونية «ومدينة الكرامة والمدينة المتقنة والمدينة الجماعية (الديمقراطية)»، بتكييف وإضافات إسلامية. انظر: E. J.J. Rosenthal, Political Thought, pp. 125-42; Lambton, State and Government, pp. 316-25; Muhsin Mahdi, «Alfarabi ca. 870-950», in History of Philosophy, ed. Strauss and J. Cropsey (New York, 1963), pp. 161ff.

على مدينة بغداد. وفي معنى تشريفي مشابه استخدم مصطلح المدينة لخواضر إسلامية أخرى مثل القاهرة وأصفهان وسمرقند وبخارى، وفي شمال أفريقيا ظل لفظ مدينة يستخدم إلى العصور الحديثة ليحدد الحاضرة أو القلعة الداخلية داخل الأسوار في مقابل الضواحي الخارجية.

ولم يكن الفقهاء وال فلاسفة فحسب هم الذين ناقشوا طبيعة الحكومة، فقد نوقشت المشاكل الأساسية في السياسة والدولة داخل حلقة واسعة من الكتاب بشكل أدبي أو تاريخي أو ديواني «ببروقراطي»، وقد أتاح هذا مساحة أوسع لمناقشة نظرية الحكومة بالنسبة لفن الحكم وللإدارة معاً. وبينما كان هؤلاء الكتاب وينبغي أن نطلق عليهم اسم المدارس الأدبية والعملية يستخدمون لغة الفقهاء وال فلاسفة مالوا أيضاً إلى استخدام معجم مختلف إلى حد ما وخاص بهم، أكثر ميلاً إلى الأدب، وأكثر عملية في مناقشة تدبير الحكومة للأمور والأدارات التي يمارس من خلالها هذا التدبير. وهناك أصلان لغويان عريبان طرحا من أجل إسهام واسع : الكلمة «أمر» التي استخدمت في القرآن وفي النصوص المبكرة الأخرى بمعنى السلطة والقيادة وهي ذات حضور متكرر. فالشخص الذي يمسك بالقيادة أو يتبوأ منصباً من مناصب السلطة يشار إليه دائماً باسم «صاحب الأمر»، والذي يشغل «أمراً» عالياً أو سامياً هو بلا شك «الأمير» وفي العصور الوسيطة المتأخرة، استخدمت الصفة من أمير أي «أميري» بمعنى حكومي أو إداري، بينما خفت في ترجمتها التركية إلى «ميري» وهي مع مرادفتها التركية بكلك Beylik أو شكت أن تكون الكلمة السائدة للتعبير عن الحكومي العام وال رسمي ، وفي الاستخدام العثماني استخدمت «ميري» أيضاً للدلالة على خزانة الدولة، ومخازن الحكومة، بل وممتلكات الحكومة بشكل عام<sup>(١٧)</sup>.

وهناك أصل لغوي استخدم أيضاً في النصوص المبكرة وهو «ولي»، وهو مشتق من معنى أولي له يعني «القرب والدنو من شخص ما أو شيء ما» ثم اقترب من أداء معنى «كون الشيء في الاستخدام أو العهدة» أو «جريان الشيء وتديره» وقد ظهر هذا الفعل ومشتقات منه كـ «والى» و«ولاية» بشكل متكرر في القرآن والحديث النبوي وفي الأدب

(١٧) تختلف العربية أمير في الفارسية إلى «مير» غالباً، وتستخدم التركية كلتا الشكلين إلى جوار المرادف التركي بك bey ومن ثم فإن الحاكم العام لولاية في الامبراطورية العثمانية يشار إليه في الوثائق بلقب بكلر بك ومير ميران وأمير الأمراء بشكل متبدل.

المبكر لكي يبين احترام المحاكم وممارسة الحكم.

ويكتب ابن المقفع مستخدماً هاتين الكلمتين كثيراً في مناقشاته لأمور السياسة، وهناك مثال حي في المثل الذي يقدمه ويقول «ولاية الناس بلا عظيم».<sup>(١٨)</sup> وعبر شكسبير عن نفس المعنى في عبارة «ترقد قلقة تلك الرأس التي تليس الناج». ويكتب الغزالى في القرن الثاني عشر «الخامس الهجرى» مستخدماً لا يزال مصطلح الولاية عندما يريد مناقشة مركز الحكومة ومهامها أو يتناول جهاز السلطة. ويقول إن الولاية ثبت شرعاً للسلطتين الذين يكتون الولاء للخليفة، وكان هدفه أن يمد سلطة الأمر الواقع بسند شرعى ونظري تلك السلطة التي كان السلطتين يمارسونها، ويقول إن الولاية آنذاك أصبحت فحسب نتيجة لقوة العسكرية، وأى إنسان يستحوذ على القوة العسكرية ويدبر بالولاء فهو حاكم كال الخليفة.<sup>(١٩)</sup>

وقبيل العصر العثماني حازت كلمة «الولاية» دالة أقليمية، وفي الاستخدام العثماني المبكر كانت الولاية «في التركية ولايت» تعنى الحكومة ثم المنطقة التي يمارس فيها الحاكم سلطته، والحاكم بالطبع هو الوالي.

وهناك كلمة أخرى استخدمت بمعنى مجرد وعاء عن السلطة وهي السلطان، وهي ترد مرات عديدة في القرآن بمعنى «القوة» وأحياناً بمعنى «البرهان» أو إن شئنا الدقة بمعنى «القوة المؤثرة» مع الصفة «مبين» فيقال بسلطان مبين أي بسلطة ظاهرة. كما ترد في القرآن أيضاً بمعنى السلطة التي يمارسها إنسان على إنسان آخر ويندو أنها تؤدي هذا المعنى في الاستخدام الإسلامي المبكر، وفي خطبة شهرية روى أن زياداً ألقاها عندما أرسل إلى العراق حاكماً من قبل معاوية أنه قال لأهل العراق «أيها الناس إننا أصبحنا لكم

(١٨) ابن المقفع: الأدب الكبير «بيروت ١٩٥٦» #١٢١ ص ١٢١ - رسائل البلغاء الطبعة الرابعة بتحقيق محمد كرد علي ، القاهرة ١٩٥٤ ص ١٤ .

(١٩) الغزالى : إحياء علوم الدين ج ٢ القاهرة ١٩٣٣ ص ١٢٤، الترجمة الانجليزية in H.A.R. Gibb, «Constitutional Organization,» in Law in the Middle East, ed. Majid Khadduri and Herbert J. Liebesny (Washington, D.C., 1995), p.19. also Lambton, State and Government, pp. 110-11; Santillana, Istituzioni, vol. 1,pp. 22-23).

ساسته وعنكم ذاده نسو سكم بسلطان الله الذي أعطانا ونلود عنكم بفيه الله الذي  
خولناه<sup>(٢٠)</sup>.

وقد أكدت مصادر أخرى عديدة هذا الاستخدام في الفترة الإسلامية المبكرة، فعبد الحميد الكاتب الذي كان يكتب في أوائل القرن الثامن «الثاني الهجري» يستخدم عادة كلمة سلطان للتعبير عن الحكم والحكومة<sup>(٢١)</sup> وربما مما يدهش أكثر استخدام المصطلح في البرديات الإدارية القادمة من مصر في تلك الفترة، وذلك بمعنى «السلطات العامة»، ومن ثم فإن المخرج الذي يؤدى إلى الحكومة سمي «ضربيه السلطان» والمال العام أو مال الدولة سمي «مال السلطان» وكان هذا فيما يبدو المرادف الإداري الواضح لما كانت الأديبيات الفقهية تسميه ضربية الله وماه الله وأحياناً مال المسلمين. حتى في عصر متاخر عندما شاع استخدام كلمة سلطان للدلالة على شخص، ظلت تؤدي المعنى العام للسلطة في حدود معينة، وعلى سبيل المثال في صيغة وجدت دائماً في الكتابات الموجودة على المنشآت التي شيدتها الحكوم والولاة في عبارة «أدام الله سلطانه»<sup>(٢٢)</sup>.

وفي الواقع ان المصطلح الأكثر شيوعاً للتعبير عن الدولة والحكم منذ القرن التاسع عشر فصاعداً هو «الدولة» وهو الأن مع صيغه المختلفة في اللغات الإسلامية المصطلح العالمي والغالب للتعبير عما يطلق عليه في الانجليزية State. وهو مشتق من الأصل اللغوي العربي «دول» بمعانبه الأصلية «الاستدارة، التحول، التغير، التتابع كل في أثر الآخر» ويستخدم على سبيل المثال عند الحديث عن تحول الفصول، وورد في القرآن الكريم «١٤٠ / ٣» للحديث عن تداول الأيام الحلوة والأيام المريرة بين الناس. واستخدم في مرحلة مبكرة جداً في اللغة العربية في معنى قريب من المعنى الاصطلاحي الموجود في الانجليزية للكلمة Turn وهناك مواضع عديدة في الشعر العربي القديم حيث

(٢٠) الطبرى : تاريخ طبعة م. ج. دي جورجى (ليدن ١٨٧٩ - ١٩٠١ ج ٢ ص ٧٥ . للمقارنة مع Tyan, Institutions, vol. I, p. 448.

(٢١) عبد الحميد: رسالة الكتاب في «رسائل البلقاء» ص ٢٢٢ وما بعدها. الترجمة الانجليزية في Lewis, Islam, Vol. I, pp. 186ff.

(٢٢) أمثلة في : البابا: لقاب ص ٣٢٣ وما بعدها ولأمثلة من مصر الفاطمية انظر : S.D. Goitein, A Mediterranean Society: The Jewish Communities of the Arab World as Portrayed in the Documents of the Cairo Geniza, vol. 1, Economic Foundations (Berkeley and Los Angeles, 1967), p.267, p. 467 nn. 5, 6, Cf Arnold, Caliphate, pp. 202ff.

تشير الدولة إلى تحول شخص ما إلى النجاح والسلطة أو إلى دائرة الانتباه والظهور فحسب وعلى سبيل المثال دور امرأة مع زوجها في منزل يوجد فيه تعدد للزوجات، وفي صيغة «دولة» المذكورة في القرآن «٧/٥٩» تعني بوجه عام امتلاك ما كان متداولاً بين عدد من الأشخاص. هذا المعنى وتعبيرات أخرى متشابهة تستند في الحقيقة على صورة عادبة لدوران عجلة الحظ والدوران البطيء لعجلة القدر التي ترفع رجلاً أو عدداً من الرجال وتخفض رجلاً أو عدداً آخر من الرجال.

ويؤرخ الاستخدام السياسي عموماً لكلمة الدولة من ظهور قوة الخلافة العباسية في منتصف القرن الثامن «الثاني الهجري»، فقد كان للأمويين دورهم والأأن جاء دور بنى العباس. وهناك العديد من النصوص في هذه الفترة تعبر عن هذا المفهوم وتستخدم هذه المصطلحات، وعندما يلاحظ ابن المقفع أن «الدنيا دول» فمن الواضح أنه لا يقصد أن العالم يتكون من حكومات أو أسر حاكمة، ويمكن أن تعني العبارة في العربية الحديثة المعنى الذي يقصد وهو أن الدنيا مليئة بالصعود والهبوط والتقلبات<sup>(٢٣)</sup> وكلمة تقلب عندنا Vicissitude بالمناسبة مشتقة من الكلمة اللاتينية Vicissim وتعني «في دوره».

وقد استغرق دور العباسيين فترة طويلة من الزمن، وأصبحت كلمة «دولة» عن طريق سلسلة من الانتقال التدريجي تؤدي معنى البيت العباسي الحاكم ثم بشكل أكثر عمومية الأسرة ثم أخيراً الدولة بمعناها المعاصر State، وتطور الكلمة من معناها الأولي «الدوران حول» إلى مفهوم حكومي عالمي بمعنى شديد الخاصية أمر لا نظير له، ويمكن أن تووضح نظرة إلى بعض الاستخدامات الحديثة والمعاصرة لمصطلحه ثورة وثوري.

وفي الوقت الحالي، تعد الكلمة التي تعبر بشكل عادي عن معنى Government في العربية والتركية وبعض اللغات الأخرى هي كلمة حكومة، وبالرغم من أنها شائعة الآن في الدول الإسلامية إلا أن استخدامها بهذا المعنى حديث جداً ويرجع إلى ما لا يسبق القرن التاسع عشر. لكن لفظ حكومة نفسه قديم جداً. والأصل اللغوي «حكم» في العربية وبعض اللغات السامية الأخرى يعبر عن المفاهيم الأساسية المرورية عن القضاء والحكمة، ويؤدي في بعض اللغات السامية وبخاصة العبرية معنى الحكم. وفي العربية هناك حضور منها لمعنى الحكم بل والمعرفة ومنها «الحكيم» مثلاً واستخدم فيما بعد

(٢٣) ابن المقفع: الأدب الصغير ص ١٢٤ ، في «رسائل البلاغة» ص ١٧٠ .

بمعنى الطيب، لكن معنى القضاء أو الحكم هو الذي ظل معتاداً، والحكومة تعني الحكم والإدارة وإقامة العدالة عادة عن طريق القاضي أو عن طريق آخرين من يشغلون منصباً قضائياً.

وخلال العصور الوسطى، وطبقاً لتطور طبقي، امتد مجال المعنى الأصلي ومشتقاته المختلفة بحيث أصبح يحتوي على السلطة السياسية إلى جوار السلطة القضائية وأطلق لفظ الحكومة عادة على مركز الحكومة أو منصبها وحتى على واسع اليد والمستحوذ عليها أو على الولاية كمقر للحكم، وفي نهاية القرن الثامن عشر اكتسبت الكلمة أكثر المعنى العام للسلطة، ومن ثم ففي الخطاب الذي أرسله في يناير سنة ١٨٠١ الجنرال الفرنسي جاك مينو «فيما بعد عبد الله» إلى الديوان في القاهرة يصف نفسه بأنه قائد جيوش الجمهورية الفرنسية ومظهر «حكومةها» في مصر.

وفي الكتابات التركية في باكير القرن التاسع عشر، استخدمت الكلمة التركية التي أخذت من نفس الكلمة أي «حكومة» بمعنى الحكم والسلطة السياسية والسيطرة بل وحتى النظام أحياناً، ولها نفس الحلقة من المعاني أكثر في الأعمال العربية المعاصرة، منها على سبيل المثال الترجمة العربية للمجزء الأول من كتاب وليم روبرتسون: History of the Reign of Charle V المنشور سنة ١٨٤٤. ويندو هذا الاستخدام جديداً في اللغة العربية، وظل لا يوصل المعنى المحدد للمصطلح الأوروبي Government. وهناك ترجمة عربية لكتاب ماكيافيلي «الأمير»، تمت سنة ١٨٢٥ وترجمة للدستور الفرنسي سنة ١٨٣٤ تستخدمان مصطلحات أخرى وتعبيرات أخرى لترجمة الكلمة الإيطالية Governo والفرنسية: Government وأول ذكر غير غامض أو ملتبس للمعنى الجديد ظهر في الأفق في مذكرة تركية كتبت حوالي سنة ١٨٣٧ يتحدث فيها كاتبها صادق رفت عن حكومات الدول الأوروبية «دول أوروبا حكومات» وفيها يفرق الكاتب بوضوح بين الدولة «State» كشيء مجرد والحكومة «حكومة» Government بمعنى جماعة من الرجال تمارس السلطة على الدولة، ومنذ ذلك الوقت صار هذا التحديد متبعاً، وأصبح استخدام هذا المصطلح يطابق تماماً الاستخدام العادي في اللغات الأوروبية<sup>(٢٢)</sup>.

(٢٢) ابن المقفع: الأدب الصغير ص(١٢)، في «رسائل البلاء»، ص ١٧٠.

(٢٤) انظر: B. Lewis, «Hukümet and Devlet», Belleten x/vi (1982), pp. 415-21. حيث قدمت معلومات أوسع. وللمصطلحات الحديثة عن الحكومة انظر: Ami Ayalon, Language and Change, pp. 97ff.

ومن بين المصطلحات العديدة الأخرى المستخدمة بمعنى القوة أو السلطة هناك الثناء يتمتعان بأهمية خاصة مأخذان من الطرف الآخر من السوان الطيف في الإدراك السياسي، الأول: الشوكة من الشوك وتعني القسوة وتستخدم أكثر للتعبير عن القسوة العسكرية الجسدية بصرف النظر عن أيام مساعدة عن الشرعية أو الركيزة القانونية أو التصديق الديني، ولقد استخدمت غالباً - وكمثال عند الغزالي - عند مناقشة الفرق بين القوة العمياء والوحشية وبين الشرعية الدينية، وفي العصور العثمانية خضع المصطلح للتغير أساسي بحيث أصبح يؤدي معاني أكثر إيجابية متراقبة وبخاصة مع كلمات من قبيل «الإجلال» و«الإقبال»، بحيث تعبير عن العظمة الامبراطورية والجلالة عند السلطان، وهناك عدد آخر من الكلمات المركبة مع كلمة «شوكة» بالتركية شوكت Sevket تتجلى بشكل واضح في ألقاب السلطان لتشكل شيئاً شيئاً بالامبراطوري أو الـ Majestic أو الـ August<sup>(٢٥)</sup>.

وإذا كانت الشوكة تصور القوة الوحشية، فهناك مصطلح آخر هو «الحضررة» يصور العنصر المكانى المقدس، وفي معنى من معانىه الصوفى. وهو ذو معنى حرفي من الحضور من فعل «حضر» وكان مستخدماً بوجه عام قبل العصور الوسطى المتأخرة، ويبعد أنه كان يشير في البداية إلى الحضور الجسدي أو القرب من السلطان الذى كان في ذلك الوقت منعزلاً عن جمهور الناس بجيش من الحجاب والحراس وأعضاء الحاشية، وفي نفس الوقت كانت الكلمة تستخدم للتقدیس عند الحديث، ولا شك أنها استمدت قوة إضافية من استخدامها المعاصر في لغة الصوفية الذين يتحدثون مستخددين نفس المصطلح للتعبير عن الحضور مع الله أو القرب الشديد منه. وتستخدم الحضررة أيضاً بالنسبة للأماكن المقدسة، وبخاصة القبر النبوي في المدينة الذي منع فيه الدخول العام بحرس الحرم المقدس<sup>(٢٦)</sup>.

I. Goldziher, *Streit-schrift des Gazali gegen die Batiniyya-Sekte* (Leiden, 1916), pp.82-83; Lambton, *State and Government*, p. 116; Henri Laoust, *La politique de Gazali* (Paris, 1970), pp.40, 127, 194-96, 247-51.  
كحاكم بالأمر الواقع، انظر: Santillana, *Instiuzioni* vol.1, p.70.

Armand Abel, «Le Khalife, présence sacrée,» *Studia Islamica* vii(1957), pp.29-45.  
(٢٦) انظر: البasha: ألقاب ص ١٩٤ - ١٩٦.

وبينما أضاف الاستخدام المتأخر كلمات عديدة جديدة إلى المصطلحات الإسلامية المبكرة بالنسبة للحاكم، فإن الإضافات إلى ما يستخدم للتعبير عن المجتمع والجماعة ككل قليلة بل نادرة. وبقيت «الأمة» بوجه عام وإلى حد بعيد أكثر الكلمات شيوعاً للدلالة على المجتمع الإسلامي أو المجتمعات الأخرى التي تعامل معها في الداخل والخارج على السواء، وهناك كلمات قليلة ربما دخلت الاستخدام العام، واكتسبت مغزى جديداً أو خاصاً.

وكلمة «ملة» مألوفة لدينا أكثر من استخدامها التركي «ملت»، وهي كلمة قرآنية عربية من أصل آرامي وتعني في الأصل «كلمة» ثم جماعة من الناس قبلت كلمة معينة أو كتاب وحي. وفي الآرامية المسيحية استخدمت لترجمة كلمة Logos وفي الاستخدام القرآني واللاحق، تعدد دينية في دلالتها أكثر من كلمة «أمة» بشكل محدد، كما استخدمت للتعبير عن المجتمع الديني في الإسلام، واستخدمت أيضاً للتعبير عن الجماعات الأخرى بما فيها الجماعات غير الإسلامية وبعض الفئات الضالة الأخرى داخل العالم الإسلامي. وفي الإمبراطورية العثمانية أصبحت مصطلحاً عملياً واستخدمت للدلالة على الجماعات المنظمة والمعترف بها للطوائف الدينية والسياسية التي تتمتع بحقوق معينة من الحكم الذاتي تحت سلطة رؤسائه منها نفسها.<sup>(٢٧)</sup> ومرة ثانية كانت الأسس الأولى دينية

(٢٧) عن «الملة» انظر : Jeffery, Foreign Vocabulary of the Qur'an, pp.268-69; EI1,s.v. «Milla» (by F.Buhl). وعن المصطلح العثماني «ملت» انظر : Gibb and Bowen, Islamic Society and the West, vol.1, part 2,pp.212ff.; B. Lewis, The Emergence of Modern Turkey, 2d ed. (London, 1968), pp. 229ff.; B. Braude and B. Lewis, eds., Christians and Jews in the Ottoman Empire (New York, 1982).

ومن أجل هذا المصطلح ومصطلحات أخرى هناك مرشد نافع للاستخدام العثماني على الأقل كما أدركه وفهمه الزائرون الأوروبيون ويمكن أن يوجد في الكتابات المعجمية المهمة عند علماء العثمانيات الأوروبيين من القرن السادس عشر فما بعد. وعن ملت على سبيل المثال انظر قوايس Giovanni Molino, Dictionario della lingua Italiana Turchesca (Rome, 1641), p. 161; Joh. Christian Clodius, Compendiosum Lexicon Latino-Turicum Germanicum (Leipzig, 1730), Jakab Nagy de Harsany, ed.G. Hazai, Das Osmanisch-Türkische im XVII. Jahrhundert (The Hague-Paris, 1973), index s.v., especially pp.162ff. وفي الاستخدام العثماني الكلاسي استخدمت «ملت» للجماعات التي حددت تماماً «المسلمون المسيحيون، اللوثريون» أو بداية «اليونان، الأرمن، اليهود» في تسميات دينية. وقد حدث التغير إلى تصنيف قومي بشكل جزئي ثم تماماً خلال القرن التاسع عشر وفي =

أكثر منها عرقية، وكلا التفسيرين ممكناً بالنسبة للأرمن أو اليهود (٢٧) ما دام من الممكن تحديد هم عرقياً (٢٨) أو دينياً بناء على المصطلح لكن النص على أكبر «الممل» غير الإسلامية وأكثرها أهمية أي الملة اليونانية يوضح أن التصنيف كان عرقياً أساساً فالملة اليونانية في الإمبراطورية العثمانية كانت تعني الكنيسة اليونانية الأرثوذكسية وأتباعها كما تحتوي على الصرب والرومان والبلغار والألبان والعرب كما تعني اليونانيين، وظل الأمر هكذا حتى تاريخ متاخر جداً، وتحت تأثير الأفكار القومية الأوروبية ما لبثت أن بذلت المثل «الشعوب» القومية المنفصلة في الظهور.

ويشكل مشابه، كانت هناك ملة إسلامية واحدة في الإمبراطورية العثمانية، ولم تكن مصطلحات الترك والألبان والعرب والكرد مستخدمة داخل المجتمع الإسلامي الأعظم، وفي ضوء نفس هذه المصطلحات رأى الترك العالم الخارجي . وعندما بدأ السلاطين في مراسلة العالم الخارجي ، خاطبوا البلاط الملكي الأولى ملكة إنجلترا على النحو التالي : «الماجدة في مختلف سيدات المجتمع المسيحي وكيري كبريات مذهب عيسى المسيح العيجل ، واسطة شعوب المذهب التنصري التي ترسم أصول الجلاله والاحترام والتوقير ، سيدة نماذج العظمة والمجد ملكة ولادة إنجلترا أسعدتها الله » وبالنسبة لكتاب الرسائل العثمانيين فإن أهم ما في البلاط أنها كانت أميرة مسيحية فيوضع هذا في رأس قائمة ألقابها وفي اللقب الثاني وفي اللقب الثالث ، وفي المحل الرابع فحسب يذكر حكمها لإنجلترا هذا مع الإدراك الدوني لها كولاية (٢٩).

وبالرغم من أن الرسوم الإسلامية عادة ما تزدري الحدود الإقليمية وتراها أمراً يطبق على الآخرين أكثر مما يطبق عليهم أنفسهم ، كانوا مهتمين بالطبع بالوحدات المقسمة إقليمياً ، والمصطلح الشائع في العربية واللغات الأخرى هو مملكة «بالتركية مملكت» ويعجم ممالك من فعل عربي يعني أن يملك أو يحكم ذو صلة بالملك والممالك ، ومن

= وقت مبكر يصل إلى سنة ١٨٢٦ وهناك ملحق لاتفاقية أكرمان يشير إلى ما دار في الأفواه في تلك السنة عن الملة الصربية والنصل التركي في مجموعة معاهدات استانبول ١٢٩٤ - ١٢٩٨ هـ وعن استخدام العربي الحديث نظر : Ayalon, Language and Change, pp. 19ff.

(٢٨) كمثال لواحد من هذه الخطابات ترجم من كثير محفوظ في دار الوثائق العامة في لندن انظر : B. Lewis, «The Ottoman Archives,» in Report on Current Research, Spring 1956 (Middle East Institute, Washington, D.C.).

ثم ينبغي أن تترجم هذه الكلمة على وجه العموم إلى Dominion و حتى إلى Kingdom، والاستخدام الأكثر شيوعاً عند الحديث عن الأقاليم الخاصة بالمرء صيغة «الممالك الإسلامية» أو «الممالك المحرروسة» أما الحدود الإقليمية أو التابعة للأسرة الحاكمة بشكل دقيق فقد كانت تراعي عادة بالنسبة للآخرين، بالرغم من أنه في الفترة العثمانية المتأخرة أصبح تعبير «المملكة العثمانية» مقبولاً، ومن المحتمل أن يكون هذا الأمر تحت تأثير أوروبي<sup>(٢٩)</sup>.

وفي العصور الحديثة هناك كلمة جديدة دخلت المعجم السياسي. وهي الآن الأكثر استخداماً على المستوى العام وهي مصطلح «وطن» مع مرادفاته واختلافاته الصوتية في اللغات الإسلامية الأخرى. والوطن في الاستخدام الكلاسي يعنى «محل ميلاد المرء أو محل سكنه» واستخدم غالباً بمعنى الوطن Homeland أو محل الميلاد، ويظهر غالباً مع مدلولات للعاطفة والحنين، والشوق إلى موطن المرء مرتبط في الغالب بآنين المرء على شبابه الراحل. ولم يكن له أي مدلول سياسي ولم يكن هناك أي رأي يقول بأن الوطن يمكن أن يكون بمعنى من المعاني بؤرة للولاء أو الهوية أو أساساً لأي بنية سياسية.

ويرجع المعنى الحديث إلى السنوات الأخيرة من القرن الثامن عشر، ويمكن أن يعزى إلى تأثير أجنبي، والمثال الأقدم لاستخدامه بمعنى سياسي واضح ظهر إلى الأفق في تقرير لسفير التركي في باريس بعد الثورة الفرنسية، وقد استخدم كلمة الوطن في عدد من السياقات والقرائن ليترجم بوضوح المصطلح الفرنسي Patrie بالمفاهيم السياسية التي تحملها الكلمة في ذلك الوقت وفي ذلك الموضع.

وفي القرن التاسع عشر عبرت الكلمة وطن بمشتقاتها «وطني» و«وطنية» إلى الاستخدام العام كجزء من علم مصطلح قومي جديد، وبدأ عدد من الكلمات الأقدم يعتبر جزءاً من اللغة السياسية الإسلامية وتكتسب معانٍ جديدة، ولقد قدمت التأثيرات الأيديولوجية القادمة من أوروبا بعد الثورة الفرنسية مفاهيم جديدة للولاء السياسي والسلطة

(٢٩) في الكتابات العثمانية الجغرافية الكلاسية والكتابات الأخرى، عندما كان الأمر يحتاج إلى تحديد إقليمي دقيق للمناطق العثمانية كان المصطلح الأكثر شيوعاً هو روم، موروث عن روما عبر بيزنطة، وهي مصطلح روم روسي في بعض المناطق في القرن العشرين لكنه يميز الحكومة والأراضي والشعوب العثمانية عن المسلمين الآخرين والترك الآخرين، ولما كانت هذه المصطلحات تستخدم أيضاً دلالة على الملة الأرثوذكسية اليونانية فهناك خطر للبس.

ترتكز لا على الولاء الجماعي والأسري كما كان موجوداً في الماضي بل على الموطن والشعب<sup>(٣٠)</sup>.

ولا شك أن الدول والشعوب قد وجدت منذ عهد تذكاري واستدعت علاقة عاطفية وكثيراً عرقياً كلاهما مشهود في آداب الشعوب الإسلامية، لكن الدول والشعوب لم تكن قد شوهدت كعناصر مؤسسة للهوية المشتركة أو منبع لمنع الشرعية للقوة السياسية. كانت هذه فكرة جديدة، وأعاد قولها العام في القرن العشرين تشكيل البانوراما السياسية وربما الخريطة السياسية للعالم الإسلامي، فلقد حطمت السيطرة الإسلامية العامة للسلطان الأتراك، وتغيرت سيطرة الشاهات الفرس، وفي موضعها وبدلأ منها غطت الأرضي العربية في الشرق الأوسط بمحاف مرتفع وخلط من الدول القومية المزعومة، وباستثناءات قليلة جداً، كانت حدودها وأحياناً هوياتها المباشرة جديدة ومصطنعة محددة بخطوط مستقيمة على الخريطة كما ظهر غالباً في أميركا وكما لم يحدث قط في أوروبا، حتى بعض اسمائها نش عنها وأخرجت من الظلام من الماضي المنسي أو استعيرت من الغرب الغريب الأجنبي.

ومن أجل هذه البنية السياسية الجديدة والمجلوبة، استدعت الحاجة معجماً جديداً. وكانت «الدولة» كأرض ومكان ملموس ومرئي سهلة بشكل كاف. وتحققت كلمة «وطن» انتشاراً سرياً ولم يكن لها منذ ظهرت هذه النغمة التوافقية وتيار الانسجام الداخلي العاطفي الأيدلوجي لمرادفاتها Vaterland و Patrie و Rodina وما إليها. أما بالنسبة للشعب Nation فقد كان الأمر أكثر صعوبة، فما هو الشعب أخيراً؟ وبأية معيارية يحدده؟ وأية خصائص أو قيم تجمعه؟ وكانت هذه الأسئلة صعبة بشكل كاف لكي يجاب عليها في أوروبا، وأصبحت أكثر صعوبة عندما مرت بالتقسيم العرقي المنشوري وأشكال الولاء العام في الدول الإسلامية.

وهناك في العربية والفارسية والتركية كلمات عديدة للدلالة على الجماعات

(٣٠) عن الوطن انظر: B. Lewis, *The Middle East and the West* (Bloomington, Ind., 1964, reprinted New York, 1966), pp.75-77; idem, *Emergence of Modern Turkey*, pp.334-40,358-59; Ami Ayalon, *Language and Change*, pp.52-53. ولنفس المؤلف وعن الاستخدام العثماني المبكرFranciscus Mesnien-Meninski, *Lexicon Arabico-Persico-Turcicum*, rev. ed. (Vienna, 1780), p.5387; Clodius, p.520.).

العرقية. ومن المدهش حقيقة أن هذه الكلمات لم تستوعب علم مصطلح القومية الوليدة، وبدلًا منها فضل العرب والفرس والترك أحد المصطلحات القديمة ذات المعانى الدينية وصقلوها لكي تسد الحاجة الجديدة. وفي كل من الفارسية والتركية صارت الكلمات الدالة على شعب وقومي هي «ملت» و« ملي» من الكلمة القديمة ملة أو ملت المجتمع الديني السياسي، وحتى اليوم في الجمهورية العلمانية التركية تستخدم «ملت» للدلالة على الشعب و« مليت» للقومية و« مليت جي» للقومي، وفي العربية المعاصرة هجر استخدام ملة وهي فعلياً واستخدم العرب كلمة ذات محتوى ديني مساوٍ للتعبير عن الشعب العربي هي «الأمة».

ومن الواضح أن أمثل هذه الكلمات لم تفقد تماماً قيمها القديمة عندما اكتسبت قيمة جديدة وينبغي أن يلاحظ التناوب والانسجام بين المعنى القديم والمعنى الجديد وبين المحتوى الديني والمحتوى القومي الذي يستخدم به طبقاً للزمان والمكان والظرف المستخدم. وتوجد أحياناً معاني مختلفة وأحياناً متناقضة في نفس الوثيقة، منها على سبيل المثال ما ذكر في وثيقة الإصلاح العثماني الكبير الصادرة بمرسوم سنة ١٨٣٩ والتي تعلن أن الشعب العثماني يشمل كل العثمانيين بصرف النظر عن الدين ثم تستمر لكي تناقش الحاجة إلى علاقات حسنة بين أهل الإسلام والملل الأخرى داخل الإمبراطورية<sup>(٣١)</sup>.

وقد استمر هذا الالتباس مع غيره من الالتبases في لغة الخطاب السياسي في البلاد الإسلامية إلى يومنا الحالي، وازدادت في السنوات الأخيرة إلى حد كبير ولم تقل نتيجة لاستخدام سياسي ومشاركة انتشرت في ما وراء الصفوة القليلة والمترغبة في معظم الأحوال التي سيطرت لفترة طويلة على الحياة السياسية في بلادها، ومن ثم وصلت إلى دائرة أوسع من السكان حيث المفاهيم الغربية السياسية أقل قبولًا بل وملوقة بشكل أقل، وحيث لا تزال المعتقدات والطموحات التقليدية مسيطرة، وفي خضم التزعزعات الموروثة المخيفة<sup>(؟)</sup> والضغوط الموجودة في عصرنا، من الواضح - وليس هذا مما يدهش - أن الانتماءات الأقدم والأعمق أخذة في الظهور من بين السطع المشتق للنظم القومية الحديثة.

---

(٣١) انظر: Lewis, Emergence of Modern Turkey, P.336

---

---

### **الفصل الثالث**

---

## **الحكام والمحكومون**



هناك في كتب الحديث عند المسلمين حديث أي قول منسوب إلى النبي محمد، يدرج فيه بشكل تنازلي بعض مصطلحات الأهلية والأفضلية في بعض العناوين الرئيسية في السلطة المستخدمة عند المسلمين، وفي هذا الحديث قال الرسول «سيكون من بعدي خلفاء ومن بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الأمراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة»<sup>(١)</sup>.

والحديث متصل بالتأكيد، ويدخل في باب نحط مأثور توضع فيه بعض الأحكام أو الآراء المتضمنة لأحداث القرون الأولى من الإسلام وتعود القهقري لتوضع على لسان الرسول. وهو واحد من أحاديث النبوات العديدة، ومن المحتمل أن تاريخه يرجع إلى القرن الثاني للهجرة ويشير إلى الحكم البطريركي عند الخلفاء الاميين المتقدمين والمتاخرين. وربما لا يؤثر هذا الأمر بشكل من الأشكال في أهداف دراستنا هذه، ويكون هذا الترتيب مع الآراء التي اشتمل عليها وهي آراء قيمة نقطة بداية لدراسة ألقاب الحكماء المسلمين، أصولها وتطورها وتحولها وصلتها بالمسلمين في أوانها.

وأول ما في هذا التسلسل، ومن الواضح أنه قدر تقديرًا عاليًا هو الخليفة، وكان أكثر ألقاب الحكماء المسلمين شهرة في العصور الوسطى في العالم الخارجي ومن المعتاد في التاريخ الحديث أن يستخدم كعلم يشير إلى الدولة الإسلامية كخلافة في مجموعها. والكلمة الانجليزية مأخوذة من الكلمة العربية خليفة<sup>(٢)</sup> من أصل لغوي من الممكن أن

(١) ابن الأثير: أسد الغابة جـ٥ «القاهرة ١٨٦٩ - ١٨٧١» ص ١٥٥ . وبقية الحديث تتباين بمجيء شخصية المخلص المعهدي من أسرة الرسول الذي يملأ الأرض عدلاً.

(٢) عن خليفة انظر: الباشا، ألقاب ص ٢٧٥ - ٢٧٩ وفنون ص ٤٩٩ - ٤٨٩ = EI2, s.v. «Khalifa» (by D.

يوجد في عدد من اللغات السامية أحياناً بمعنى أن ينقدم أو يجتاز وهي العربية بمعنى الخلف أو الاتيان بعد، أو المحيء بدلاً من فالللهظ إذن يمزج بين معانى الوكالة والإحلال والتولي، وهو مغزى متبس للتطور المتأخر للقب.

وقد ذكر المصطلح بادئ ذي بدء في بلاد العرب في فترة ما قبل الإسلام في نقوش عربية من القرن السادس الميلادي يدو فيها الخليفة توغاً من «نواب الملك» أو من نائب حل محل الحاكم<sup>(٣)</sup> في مكان ما. ويدرك الخليفة مرتبين في القرآن مرة إشارة إلى آدم ٢٨/٢٨ والأخرى إلى داود ٢٦/٣٨، والثانية في سياق يحمل تقديمًا قويًا للسلطة «أنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق» وداود كما يروى عند المسلمين نبي وملك يجمع بين السلطة السياسية والسلطة الدينية، كما وردت الكلمة في القرآن عدة مرات في صيغة الجمع «خلفاء» و«خلافف» وهذا في سياقات تجعلها أحياناً تترجم كخلفاء وأحياناً كورثة أو ملائكة واحتتمالاً كنواب<sup>(٤)</sup>.

---

Sourdet, A.K.S. Lambton, F. de Jong, and P.M. Holt); D.S. Margoliouth, «The Sense of the Title Khalifa,» in A Volume of Oriental Studies Presented to Edward G. Browne (Cambridge, 1922), pp.322-28; cf. W. Montgomery Watt, «God's Caliph: Qur'anic Interpretations and Umayyad Claims,» in Iran and Islam: In Memory of V. Minorsky, ed. C.E. Bosworth (Edinburgh, 1977), pp.565-74; Rudi Paret, «Signification Coranique de Ḥalīfa et d'autres dérivés de la racine ḥalāfa,» in Studia Islamica, xxxi (1970), pp.212-17; idem, Ḥalīfat Allah-Vicarius Dei,» in Melanges d'Islamologie; volume dédié à la memoire de Armand Abel, ed. Pierre Salmon (Leiden, 1974), pp.224-32. Tyan, Institutions, passim.  
 المؤرخين المسلمين الأساسيين انظر: ابن خلدون: المقدمة، طبعة كاتمير، ج ١ هاريس ١٨٥٨ وما بعدها، الترجمة الإنجليزية: Muqaddimah vol. 1, pp.385ff. F. Rosenthal, The Muqaddimah vol. 1, pp.385ff.  
 الأخيرة طرحت الدراسات النقدية للنقاش مجموعة هائلة مما كان متفقاً عليه آنذاك في التاريخ الإسلامي المبكر كما نقل إلينا بالروايات الإسلامية، وسوف يغير هذا النقاش بساتأكيد تفسيرنا الحديث عن الماضي الإسلامي المبكر لكنه لم يتعذر حتى الآن بديلاً مقبولاً على كل حال ولا التكيف المعاصر لتوثيق استخدام المصطلحات السياسية في الفرون الإسلامية الأولى. وكل هذا لا يؤثر في الطريقة التي فهم بها المفكرون والكتاب في العصر الكلاسي تسجيل الماضي كما نقل إليهم واستخدموه.

(٣) Margoliouth, «Sense of the Title Khalifa,» p.322. وهو يقدم نقشاً (Glaser 618) يرجع إلى سنة ٥٤٢ م.

(٤) القرآن: ٦/٦٥ - ٧/٦٧ - ٧٢ - ٧٤ - ٣٧/٣٥ - ١٥/١٠.

وتبدأ الخلافة التاريخية الأولى والأعظم والأكثر أهمية إلى حد بعيد في المؤسسات الحاكمة في التاريخ الإسلامي بوفاة الرسول وتنصيب أبي بكر خليفة له في رئاسة الجماعة. كان الأول في سلسلة طويلة، وهناك محادثة مهمة سجلت في كتب عديدة عند الكتاب العرب المتأخرين وهي تجري على نحو يقترب من «أنه عندما خلف أبو بكر الرسول كان يسمى خليفة رسول الله، ثم خلفه - أو ربما حل محله فالكلمة العربية هي استخلف - عمر، فجاء رجل إلى عمر وخطبه بلقب خليفة الله فقال عمر: هذا داود فقال الرجل: أنت إذن خليفة رسول الله فقال عمر: لكن هذا كان أبو بكر وقد مات، فخطبه الرجل قائلاً: يا خليفة خليفة رسول الله فقال عمر: هذا صحيح لكن الأمر سيطول من بعد، فقال الرجل: إذن فيماذا ندعوك فقال عمر: أنت المؤمنون وأنا أميركم، سموني إذن أمير المؤمنين»<sup>(٥)</sup> وسوف نعود إلى هذا اللقب بعد قليل.

وهذه الرواية تبدو محل ثقة أكثر من الحديث المنسوب إلى الرسول والذي ذكرناه، وما يجمع بينهما أن الرواية تعكس هموم أيام متاخرة وتحث عن سلطة مبكرة لوجهة نظر عملية. والمسألة كانت ذات أهمية قصوى عند المخطر، وافتراضت أن السلطة العليا للدولة الإسلامية والمجتمع نيابة أو وصاية لمن كان وصياً في الحقيقة للرسول أو الله. ونظرة الفقهاء التي تعبّر عنها مثل هذه الحكاية ومعظمها في صيغة نقاش مباشر أن السلطة خلافة للرسول وليس خلافة الله. وفي تاريخ قديم تماماً نجد آراء وأقوالاً تدحض بوضوح أن أي مفهوم أو مدلول عن نيابة الله أو الوكالة عن الله. وأحسن الفقهاء الآخرون بوضوح أن الحاجة ملحة لمناقشة هذه النقطة بشكل متكرر، فهم يخوضون فيها ربما لإبلاغ من يستخدمها ومن لا يستخدمها، لا لكي يدحضوا أي رأي مخالف. ولا توجد أية إفادة نظرية رسمية عن نيابة الله في الأدبيات الفقهية أو الفلسفية أو أدبيات السياسة عند أهل السنة، ويبدو أن الخلفاء أنفسهم بشكل عام كانوا واعين تماماً إلى عدم اتخاذ أي موقف رسمي بشأن هذه المشكلة فالسجلات والكتابات التي استخدمت اللقب اعتادت في الغالب على وصف الحاكم بأنه خليفة دون التصرّيف ب الخليفة من أو بشكل عام على من يمارس الخلافة.

---

(٥) بديع الزمان الهمداني: رسائل، بيروت ١٨٩٠، ص ٢٨٩ ، الترجمة في Margoliouth «Sense of the Title Khalifa», pp.323-324 ونصوص أخرى في: الطبرى: تاريخ، ج ١، ص ٢٤٨ - ٢٤٩ . Lewis, Islam, vol. 1,p.17.

ومع استثناءات ثلاثة، استخدم لقب خليفة الله بزعم توسيع إلى حد بعيد عما يتضمنه في الواقع، وكان ذلك بصفة مؤقتة ومن واجبنا أن نذكر أيضاً وبشكل غير رسمي، فهو يظهر على سبيل المثال في قضائد المدح الموجهة إلى خلفاء الأمويين ثم فيما بعد عند الخلفاء العباسيين وعلى السنة شعراء البلاط عندهم، كما يظهر في بعض الأحيان في الخطب والخطابات المروية أو في الحكايات التاريخية والكتابات الأخرى المشابهة، لكنه استخدم فيما نسميه سياقات رسمية في القليل النادر، وعندما يحدث فإنه يكون على جانب كبير من الأهمية. وأول ما ظهر مستخدماً كلقب كان مختصاً بال الخليفة الأموي عبد الملك «حكم ٦٥ - ٦٨٥ هـ / ٧٠٥ - ٧٣٣ م»، كما كان أيضاً أول خليفة ذا وعي هذا هدف امبراطوري صريح الدلالة وكان مناسباً مسلماً للامبراطور الروماني المسيحي في القسطنطينية، وقد تجلت أهدافه الامبراطورية في إعادة تشكيل إدارة مركزية مستخدماً اللغة العربية، وبشكل أكثر فعالية في إصداره عملة ذهبية جديدة ذات نقوش عربية إسلامية، وحتى ذلك الوقت كان الامبراطور الروماني في روما هو فحسب الذي صك عملة ذهبية، وكان خرق عبد الملك لما كان حتى ذلك الوقت امتيازاً للعالم الذي لم يقم أحد بتحديه باعثاً عند الامبراطور لشن الحرب.

وهناك أيضاً عملاً للخليفة العباسي المأمون «حكم ١٩٨ - ٢١٢ هـ / ٨٣٣ - ٨٤٣ م» يصف فيها نفسه بأنه خليفة الله، ويرى عن المأمون أنه كان واحداً من الخلفاء القلائل الذين حاولوا إقامة سلطة الدولة على أساس ديني، وكان مبتدع ما وصف بأنه المحاولة الوحيدة وغير الناجحة على يد حكم سني لإقامة إسلام أرسطوسي «أي للدولة فيه السلطة العليا على الأمور الدينية».

أما المرة الثالثة التي يستخدم فيها هذا اللقب في كتابات فكان على يد الخليفة العباسي المتأخر الناصر «حكم ٥٧٥ - ٦٢٢ هـ / ١١٨٠ - ١٢٢٥ م»، ولم يقم بتنمية نفسه خليفة الله فحسب بل أشار إلى ما هو أبعد وهو أنه يمارس السلطة على كافة المؤمنين، وقام الناصر أيضاً - كما يرى - بمحاولة فريدة في السياسة الإسلامية الدينية وهو تشكيل نوع من السلطة شبيه بسلطة الفاتيكان، وفي ذلك الوقت كانت السلطة السياسية الحقيقة للخلافة قد فقدت منذ وقت طويل، لكن ظهور القوى العسكرية الانفصالية والمنافسة في المناطق الشرقية والغربية للخلافة سمحت للخليفة الذي كان لا يزال يحكم في بغداد بفترة قصيرة من استقلال جزئي حاول الناصر خلاله أن يتحول إلى

إمارة محلية ذات سيادة دينية عامة. (١).

ويشير لقب خليفة الله إلى المطالبة بما يشبه الحق الإلهي في الحكم أي سلطة مخولة من الله مباشرة، ومنذ عهد بعيد يرى التفسير العادي عند أغلب علماء السنة أن الخليفة هو خليفة الرسول أو نائبه، أي أنه الأمين على التراث المادي والمعنوي الذي تركه الرسول في دوره المزدوج كداع إلى دين مؤسس لمجتمع إسلامي ودولة إسلامية، لكن ليس بالطبع في مركزه الروحي كرسول مبعوث بكلمة الله ومبليع لها.

وأساساً، لا بد أن يكون هناك خليفة واحد، حاكم أعلى واحد، وكان مفهوماً أن اللقب العالمي أو بتعبير آخر امبراطوري، مرادف إسلامي للفكرة الهلينية أو الهلينية المسيحية *Pan basileus* ملك الجميع الذي يرأس امبراطورية عالمية واحدة. وبشكل عام، وفي خلال العصور الوسطى، استخدم لقب الخليفة من قبل أولئك الذين حازوا - أو

(١) يظهر اللقب «خليفة الله» على عملة عبد الملك ساسانيان coins [London, 1041], P.25; Idem, A Catalogue of the Arab-Byzantine and Post-Reform Umayyad Coins (London, 1956), pp.30-31; idem, «Some New Arab-Sassanian Coins,» The Numismatic Chronicle, 6th ser., xii[1952], p.110; Raoul Curiel, «Monnaies arabosasanides,» Revue Numismatique, vii[1965], p.328) وعلى زخرفة احتمالاً من نفس الفترة (الباشا: القباب، صن ٢٧٦ . رقم ١) ووصفت السكّة في : George C.Miles, «Mihrāb and Anazah: A Study in early Islamic Iconography,» in Archacologia Orientalia in Memoriam Ernst Herzfeld, ed. G.C.Miles (Locust Valley, N.Y.,1952), pp.158, 168, 171; and idem, «Some Arab-Sasanian and Related Coins,» in The American Museum Society Museum Notes, vii (New York, 1957), p.192. المؤلف: وعن استخدام اللقب على سكة المأمون المؤرخة ٢١٢ - ٢٠٤ هـ ٨١٧ - ٨٢٠ م وفتوش للناصر في مكة مؤرخة ٥٨٤ هـ ١١٨٨ م انظر: الباشا القيّاب صن ٢٧٦ - ٢٧٨ م George C. Miles, The Numismatic History of Rayy (New York, 1938), pp.103-7; cf. Johannes strup, Catalogue des monnaies arabes et turques du Cabinet Royal des médailles du Musée National de Copenhague (Copenhagen, 1938), p.37,n.425. The inscription is published in the Répertoire chronologique de l'épigraphie arabe, vol. 9(Cairo, 1937), pp.165-66 والذى سبق نشره في : رفعت باشا: مرآة الحرمين (القاهرة ١٩٢٥) ج ١ ص ٢١٤ ، وعن استخدام اللقب انظر: Margoliouth, Tyas,institutions. Sense of the Title Khatifa,» Tyan,institutions. آنفاً في هواشن الفصل الأول رقم ٤٨ . وعن سياسات الخليفة الناصر وأنشطته انظر: Angelika Hartmann, An Nāṣir li-Din Allah (1180-1225) (Berlin, 1975), especially pp.109-22. Patricia Crone and Martin Hinds, God's Caliph: Religious Authority in the First Centuries of Islam (Cambridge, 1986). شديد الاختلاف عن اللقب انظر: وقد وصل وهذا الكتاب مائل للطبع.

على الأقل ادعوا حيازة - مركز حاكم مسلم أعلى ، ولم يستخدم على الإطلاق من قبل حكام أقل من ذوي المزاعم المحدودة ، فهناك إله واحد في السماء وهب النوع الإنساني شريعة واحدة ومن ثم عين حاكماً واحداً ليصون هذه الشريعة ويطبقها في المجتمع .

ومن هنا فالأساس والأصل أنه من الممكن أن يكون هناك خليفة واحد ، وباستثناء واحد وفريد روعي هذا المبدأ خلال العصور الوسطى الإسلامية ، وكان هذا الاستثناء ممثلاً في تحدي الخلافة الفاطمية<sup>(٧)</sup> التي ظهرت في شمال إفريقيا في بداية القرن العاشر «الرابع الهجري» وحكمت مصر وسوريا وغرب الجزيرة العربية وحاولت غزو الشرق ولم توفق ، وتماماً كما واجه بابا روما لفترة القوى البابوية المضادة ، حدث أن واجهت الخلافة لفترة الخلافة المضادة ، ولم تكن الأسرة الفاطمية أسرة محلية من ذلك الصنف الذي كان قد أصبح معتمداً في العالم الإسلامي ، تحاول أن تناول استقلالاً ذاتياً أو أن تكون ولاية مستقلة عن نفوذ الخلافة ، فقد كانوا قادة حركة دينية وسياسية رئيسية ملهمة بالتشيع الإسماعيلي الذي لا يعترف بشرعية الخلافة العباسية وسعى لعزلها عن زعامة الإسلام . واستمر التحدي عدة قرون ، واقترب من النجاح في بعض الأوقات ، لكنه فشل تماماً بل وأنعش السلطة الإسلامية للخلافة العباسية في بغداد ، ولفتره طويلة كان المثال الوحيد لخلافة محلية تماماً هو ذلك الذي أسسه أمير أموي في قرطبة عاصمة الأندلس «سنة ٢٩٢٩ م / ١٠٣٢ هـ» ، وحتى ذلك الوقت كان حكام الأندلس قانعين بلقب الأمير بالرغم من أنهم كانوا مستقلين تماماً عن القوى الإسلامية في المشرق ، وكان هناك اعتراف متبادل بينهم وبين الخلافة العباسية في بغداد ، أما إعلان الخلافة الفاطمية في شمال إفريقيا فقد كان تحدياً قريباً جداً وخطيراً جداً ، وكان من الصعب على أمراء المسلمين في الأندلس الاعتماد على بغداد في حمايتهم ، ولم تمارس الخلافة الإسلامية في الأندلس آية سلطة خارج مناطقها المباشرة ولم تدع ذلك ، وانخفضت بعد ما يزيد عن القرن بقليل «١٠٣٦ م / ٤٢٢ هـ» .

(٧) عن المفهوم الفاطمي الإسماعيلي عن الإمامة والخلافة انظر : P.J. Vatikiotis, *The Fatimid Theory* عن الإمامة والخلافة انظر : of State (London, 1955); Saïni Nasib Makarem, *The Political Doctrine of the Isma'iliis* (New York, 1977). وهي نشر وترجمة لنص إسماعيلي عن الإمامة . وعن الدعاية السياسية الدينية عند الفاطميين انظر : W. Ivanow, «The Organization of the Fatimid Propaganda», *Journal of the Bombay Branch of the Royal Asiatic Society* xv (1939), pp.1-35, and Canard, «L'Imperialisme des Fatimides».

ومع تدهور القوة المؤثرة لأمر الخليفة، عانى لقب الخليفة بدوره عملية تسدهر وسقوط، وفي وقت ما توقف عن الدلالة على السلطة أو بمعنى أصح على السلطة المؤثرة، واتضح هذا الأمر بجلاء في القرون الأخيرة للخلافة العباسية، وانتهت العملية تماماً بعد تحطيم الخليفة في بغداد على أيدي المغول سنة ١٢٥٨ - ٦٥٦ هـ وتأسيس نوع من الخلافة الديمية في القاهرة المملوكية، لكن حتى قبل هذه الأحداث كان الاعتراف قد تم بانتقال القوة المؤثرة من الخلفاء إلى حكام آخرين وشكلت وصيغت بمعنى من المعاني، وعندما حاول الخليفة العباسي الناصر استرداد بعض السلطة السياسية من الحكام العسكريين اعتبر هذا الأمر انتصاراً ففي سنة ٥٩٠ هـ / ١١٩٤ م فيما يرويه المؤرخ الفارسي الرواندي، خطاب الحكام العسكريون الجماهير شاكين من الخليفة قائلين «إذا كان الخليفة إماماً فإن عمله المحدد هو الصلاة، والصلاحة عماد الدين وخير الأعمال، وعزته في هذا المجال، وكونه قدوة للناس يكفيه، وهذه هي السلطة الحقيقة، لكن تدخل الخليفة في أمور الحكومة شيء لا معنى له فهي أمر ينبعي أن توكل إلى السلاطين»<sup>(٨)</sup>.

(٨) W. Barthold, *Trukestan down to the Mongol Invasion*.  
والترجمة التي تختلف اختلافاً طفيفاً، لمقارنة النص الفارسي في: الرواندي : راحة الصدور، نشر محمد إقبال، لندن ١٩٢١ ص ٣٣٤ . وهناك مع اختلاف طفيف مؤرخ فارسي أقدم هو أبو الفضل البهقي ٣٨٦هـ - ٤٦٨هـ / ٩٩٥ - ١٠٧٧ م يعبر عن نفس الفكرة بصيغة أقدم وطفيقة الاختلاف «اعلم أن الله تعالى قد وهب قوة للأئمأة صلوات الله عليهم أجمعين وقوة أخرى للملوك وأوجب على خلق الدنيا أن يخضعوا لتلك القوتين وأن يعلموا بهما الطريق القويم إلى الله عز وجل»؛ تاريخ المسعودي تحقيق قاسم غني وعلي أكبر فياض «تهران ١٣٢٤ هـ . ١٩٤٥ م» ص ٩٩ والنص الانجليزي في: C.E. Bosworth, *The Ghaznavids: Their Empire in Afghanistan and Eastern Iran* [Edinburgh, 1963], p.63.  
تاريخ البهقي القاهرة بدون تاريخ وتاريخ المقدمة ١٩٥٦ ص ١٠٢ - ١٠٣ وانظر أيضاً: George Makdisi, «Les rapports entre calife et sultan à l'époque saljuqide», *International Journal of Middle Eastern Studies* vi (1975), pp.228-36.  
لابن الأثير الذي كان يكتب في القرن الثالث عشر «السابع الهجري» عندما يتناول حوادث العصور القديمة كان يستشهد بشكل حرفي بالمصادر القديمة لكن عندما يقول مصدره أن الخليفة قام بعمل ما، فإن ابن الأثير كان يدلها إلى كلمة سلطان لعلمه أن كلمة الخليفة قد توجهي لقارئه بانتظام خطأه، لأنه لم يكن قد يبني لها بعد مفهوم قوة الحكم المؤثرة. على سبيل المثال في روايته عن الحروب ضد القرامطة اعتمد على كتاب ثابت بن سنان تاريخ أخبار القرامطة، حفظه سهيل ذكار =

هذه الفقرة، وكثير هناك يمكن أن يضاف إليها يعكس هبوطاً في قوة الخليفة ومركزه، كان مصحوباً لو - إلى مدى معين - نتيجة لظهور متلازم في قوة السلطة الأخرى ومركزها الأدبي، تلك القوة التي تسمى عادة بالسلطان، هذا اللقب الذي يحمل في ثناياه مدلولاً مرتبطة بالسلطة العسكرية والسياسية. وبضياع القوة الحقيقة للخلافة، تعرض كثير من الألقاب التي كانت قاصرة عليه وامتيازاً خاصاً له ومن بينها لقب الخليفة نفسه للاستخدام العام، وبلغت الحال في النهاية أن كل حاكم مسلم كان يمكنه أن يكون خليفة في مملكته.

وفي «سنة ١٢٥٨ هـ» عندما استولى المغول الوثنيون على مدينة بغداد وأعدموا آخر الخلفاء العباسيين الذين حكموا في تلك المدينة، أسلمت المؤسسة التاريخية المسماة بالخلافة السرور أخيراً، وانتقلت القوة مؤثرة نظرياً وعملياً إلى السلاطين. وعاشت الخلافة ربما كنوع من البقاء الظلي بعد الحياة. وفي سنة ١٢٦١ - ٦٥٩ هـ، رحب السلطان المملوكي بيبرس في مصر بأمير عباسي فار من بغداد ونصبه في بلاطه بلقب الخليفة ورسمه لكن دون آية قوة مؤثرة على كل حال<sup>(٩)</sup>. وحتى بعد تدهور الخلافة وسقوطها ظل الحكم السنة يحسن بالحاجة إلى شيء من السلطة الشرعية يمدّ التفوق الإسلامي ووحدة العالم الإسلامي ياطار رسمي، وطوال قرنين ونصف من الزمان

= ونشر في بيروت سنة ١٩٧١. وهناك مثال ثان يبدو أكثر حبة يأتي في الربع الثاني من القرن الخامس عشر من المؤرخ التركي يازيجي أوغلو علي الذي قال وهو يصف مركز بطريرك الروم الأرثوذكس في بلاط الامبراطور البيزنطي أنه بين الكفار أشبه بالخلافة بين المسلمين وبالطبع لا يقصد يازيجي أوغلو على خليفة العصور الكلاسيكية بل الخليفة الذي كان قد نصب كنوع من وظائف البلاط على أيدي سلاطين المماليك في مصر. ولم يفهم المؤرخ التركي تماماً طبيعة البطريركية، لكن مقارنته على كل حال أفضل بكثير من المقارنة غير الدقيقة التي قامت بين الخلافة والبابوية. انظر: Paul Wittek, «Yazijioglu Ali on the Christian Turks of the Dobruja,» BSOAS XIV (1952), pp.649-50; idem, «Islam und Kalifat,» Archiv für Sozialwissenschaften und Sozialpolitik III (1925), p.412.

<sup>(٩)</sup> عن خلافة القاهرة انظر: David Ayalon, «Studies on the Transfer of the Abbasid Caliphate from Baghdad to Cairo,» Arabica VII (1960), pp.41 - 59; P.M. Holt, «Some Observations on the Abbasid Caliphate of Cairo,» BSOAS x/vii (1984), pp.501-7; R. Hartmann, Zur Vorgeschichte des abbasidischen Schein-Chaliphates von Cairo, Abhandlungen der deutschen Akademie der Wissenschaften zu Berlin, Phil.-hist. Kl. 1947, no. 9 (Berlin 1950); Annemarie Schimmel, «Kalif und Kadi im spätmittelalterlichen Ägypten, Welt des Islam, 1943, p.3-27; Arnold, Caliphate, pp.89-106.

شغل صيف من العباسين منصب الخليفة الأسمى تحت حكم المماليك المصريين، وكان المماليك قادرين على اكتساب بعض الاعتراف المحدود لخلفتهم في الدول السنوية الأخرى وبخاصة في الدولة العثمانية وفي الولايات الإسلامية في الهند. وينجز العثمانيين للسلطنة المملوكية سنة ٩٢٢ هـ وخلع آخر خليفة عباسي ظلي في القاهرة، انتهت خلافة الظل هذه.

وطبقاً لما صار أسطورة رسمية أن آخر خليفة عباسي ظلي في مصر تنازل عن الخلافة للسلطان سليم الأول الغازي العثماني للسلطنة المملوكية وصار بذلك الأول في سلسلة من الخلفاء العثمانيين الشرعيين<sup>(١٠)</sup> وليس هناك أدنى شك في أن هذه القصة منحولة. فلا المؤرخين المصريين ولا العثمانيين في القرن السادس عشر «العاشر الهجري» أشاروا إليها أدنى إشارة، وليس من المصدق أو المتصور أن حداثة مهمة إلى هذا الحد قد مرت دون أدنى ملاحظة. وقد استخدم العثمانيون ألقاب الخلافة من وقت إلى آخر، لكن نفس الشيء فعله حكام مسلمون كثيرون آخرون وهم نسبياً ثانويون، والذي أعطى وزناً للاستخدام العثماني لهذه الألقاب بالطبع هو القوة العسكرية والبحرية المهولة التي كانت للأمبراطورية العثمانية ومركزها كبطلة للإسلام في مواجهة أوروبا المسيحية من ناحية وإيران الشيعية من ناحية أخرى، وكان هذا يبدو أحياناً وسيلة لاكتساب العثمانيين الاهتمام في المناطق الإسلامية الأخرى كزعماء للعالم الإسلامي بالرغم من أنهم لا يحكمونه وبخاصة العالم السنوي، لكن هذا لم يمثل أي زعم شرعي للسلطان العثماني أو يمثل مظهراً جلياً لأولوية غامضة على العثمانيين غير المسلمين. لقد انتهى عصر الخلافة العالمية، ولم يتقدم حاكم مسلم يزعم لنفسه الخلافة العالمية حتى إحياء العثمانيين للفكرة أواخر القرن الثامن عشر.

وقد ظهر هذا الزعم للمرة الأولى في معاهدة كوتتشك قايسارجه سنة ١٧٧٤ م. إذ يرى أنه بمقتضى هذه المعاهدة أرغم الروس العثمانيين على الاعتراف باستقلال تاتار القرم كخطوة أولى لضم الروس للقرم كلها بعد عدة سنوات قليلة، وكحيلة تحفظ ماء الوجه أذن للسلطان العثماني وهو يتخلى عن سلطانه السياسي على سكان القرم أن يضع

(١٠) عن الخلافة العثمانية انظر: Arnold, Caliphate, pp.129-58, 163-83; Nallino, Raccolta di Scritti, vol. 3 (Rome, 1941), pp.234-83; Gibb and Bowen, Islamic Society and the West, vol. 1, part 1, pp.26-38.

بعد هذا التخلصي عبارة «كالزعيم الأعلى للإسلام»<sup>(١١)</sup> أي أنه الرعيم الديني للسار الذين يدينون له بولاء ديني إن لم يكن ثم ولاء سياسي. كما أدت العبارة دوراً آخر يحفظ ماء وجه زعم أبداه القياصرة الروس بمد تعسفي لبند في نفس المعاهدة يفرض نوعاً من الحماية على الرعايا المسيحيين داخل الإمبراطورية العثمانية، لكن بينما أدت حماية القيصر للمسيحيين إلى تدخلات متكررة<sup>(١٢)</sup> فإن الرعم المقابل عند السلاطين بالسلطة الدينية على السكان المسلمين في المناطق التي فتحها القياصرة لم يعترف بها قط بشكل مؤثر ولم تطبق قط<sup>(١٣)</sup> لكنها أدت - بشكل ما - في تاريخ لاحق لنوع آخر من السياسة الخليفية تعرف في الغرب باسم «البان إسلامية».

وقد ظهرت قصة نقل الخلافة من آخر العباسين المقيمين في القاهرة إلى السلطان العثماني للمرة الأولى سنة ١٧٨٨ في كتاب مشهور لمؤلف مشهور كتب بالفرنسية على يد أرمني تركي في خدمة السلك الدبلوماسي السويفي يسمى اجناسيوس مرادجي أو البارون

(١١) المادة ٣ من المعاهدة وبحتو الأصل الإيطالي على «Supremo Califfo Maomettano» التي تصبح في النص التركي: أمام المؤمنين وخليفة الموحدين والنبي الإيطالي في : G.F. de Martens, Recueil des traités..., vol.4(Göttingen, 1795), pp.610-12; والنص التركي في : جودت: تاريخ، ط٢ ، استانبول ١٣٠٩ هـ، ص ٣٥٨ - ٣٥٩ ، ومجموعة معاهدات، ج٢ ، ص ٢٥٤ - ٢٧٣ .

وفكرة خلافة عثمانية بشكل أو بآخر تبدو أقدم تداولًا إلى حد ما ومن ثم يتحدث الرحالة الانجليزي ج. هانواي في كتابه، p.253، أنه طبقاً لبعضها «يعترف بالسلطان زعيماً للمسلمين والسوبريت الحقيقي للخلافة» ولا يوجد في الحقيقة مثل هذا البند في النص التركي لمعاهدة ١١٤٠ هـ ١٧٢٧ م، والمنشور في مجموعة المعاهدات ج٢، ص ٣١٢ - ٣١٣ ، وليس من المعقول أن يكون مثل هذا الشرط قد قبل. وكانت ألقاب الخلافة تستخدم أحياناً من قبل السلاطين العثمانيين أو توجه إليهم من آخرين قبل فتح مصر ولا تعني أكثر من الاعتراف بالسلطة العثمانية المتنامية بين الدول الإسلامية وبخاصة في بوتفقة الجهاد المستمر الذي منح السلاطين العثمانيين احتراماً خاصاً زاد بالطبع وبشكل ملحوظ عندما بسطوا سلطانهم على عواصم الخلافة القديمة دمشق وبغداد والقاهرة والحرمين الشريفين بمكة والمدينة .

(١٢) انظر: Roderic H. Davison, «Russian Skill and Turkish Imbecility: The Treaty of Kuchuk-Kainardji Reconsidered,» Slavic Review 35 (1976),pp.463-83.

(١٣) في محاولة تثير السخرية لموظفي تركي لمعارضة هذا الحق انظر: Cevdet, Tezakir, ed. Cavid Baysun, vol.3(Ankara, 1963),pp.236-37; cf. B. Lewis, «The Ottoman Empire in the Mid-Nineteenth Century,» Middle Eastern Studies 1 (1965),p.292.

دوسون عند نبلاء السويد<sup>(١٤)</sup>. وكان ظهور القصة في ذلك الوقت مرتبطةً بلا شك بالفكرة الجديدة لسلطة عثمانية دينية، ذلك أن الفكرة كانت قد نوقشت توًّا وطرحت في أواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر بشكل واضح من فقرة مهمة في رواية انجلزية معاصرة تدور أحداثها في الشرق الأوسط وتعلق إحدى شخصياتها على الفساد العام عند الموظفين وتشير إلى أنه حتى السلطان «يخدع الله نفسه عندما يطلق على نفسه لقب خليفة المؤمنين»<sup>(١٥)</sup> لكنها اكتسبت قبولاً متزايداً وتقدمت بشكل سريع خلال القرن التاسع عشر بالرغم من أنها لم تكن أكثر من أكذوبة. ومدعمة «بالبيان إسلامية» راقت سريعاً للولاء الإسلامي في وقت كانت القوات الامبرالية لشرق أوروبا وغربيها تحكم السيطرة على معظم الأراضي الإسلامية. ولعبت الامبراطورية العثمانية كآخر دولة إسلامية مستقلة من أي حجم أو وزن دور النقطة التي تلم الشعث، وكان الزعم القائل بأن السلطان هو زعيم كل الإسلام ذا جاذبية حاضرة، وأكد هذا الزعم رسمياً في الدستور العثماني الأول الصادر سنة ١٨٧٦<sup>(١٦)</sup> وظل قانوناً عثمانياً رسمياً حتى ألغيت الخلافة رسمياً في الجمهورية التركية سنة ١٩٢٤.

Mouradgea d'Ohsson, Tableau général de l'empire ottoman, vol. 1 (Paris, 1787), p.89; cf. (١٤) Arnold, Caliphate, pp. 146-47.

Thomas Hope, Anastasius, vol. 1 (London, 1819, reprinted Paris, 1831), p.257. (١٥)  
وفي موضع آخر يتحدث عن بعض السياح الألمان السخفاء الذين سألوا أسئلة خرقاء وخطرة، ويلاحظ الرواوى «أنهم ما كانوا ليهملا الفرصة إن سئلت لسؤال السلطان نفسه هل هو بالفعل الوريث الشرعي للخلافة كما يؤكده» (vol. 1, p.110) واضحة أنه عندما زار هوب الشرق الأوسط كان من المفهوم أن الزعم جديد ومشكوك في.

(١٦) المادة ٣ من الدستور. والزعم مدحوم أيضاً بطقوس مناسبة. وفي سنة ١٨٠٨ تقلد محمود الثاني مثل سابقيه سيفين قيل إن أحدهما هو سيف الرسول والأخر سيف عثمان أي مؤسس الدين ومؤسس الأسرة. وفي سنة ١٨٣٩ تقلد خليفته عبد المجيد سيفاً واحداً قيل انه سيف الخليفة عمر، وجعل كاتب الواقع الملكي لتلك الأيام المترخ لطفي ذلك التصرف ذا المغزى الذي يمكن إثباته عادة عثمانية قديمة «لطفي : تاريخ ، مجلد ٦، استانبول ١٣٠٢ - ١٨٨٥» واستخدم نفس السيف مرة ثانية عند تنصيب عبد العزيز، ويشرح لنا المترخ جرودت السبب وهو «أن هذا السيف المبارك لل الخليفة عمر كان في حوزة ذلك العباسي الذي هرب إلى مصر عندما اجتاز هولاكو بغداد. وكان يستخدم في تنصيب الخلفاء العباسيين في مصر، وعندما غزا السلطان سليم «القاسي» مصر، وأحضر الخليفة العباسي إلى استانبول تقد الخليفة العباسي السلطان سليم هذا السيف ومن ثم نقل الخلافة الإسلامية إلى بيت عثمان». Tezakir, vol.2[Ankara, 1960], p.152).

ومن ثم تم قبول الاسطورة تماماً، وظلت حتى إلغاء الخلافة العثمانية على يد كمال أتاتورك سنة ١٩٢٤.

وطبقاً للحديث النبوي المذكور آنفأ يأتي الأمراء بعد الخلفاء، وهم كما يهدف النص المنقول لنا بوضوح الخطوة الأولى إلى الوراء، والخطوة الأولى في طريق الطغيان. وكلمة أمير مثل كلمة خليفة مشتقة من أصل لغوي سامي شائع، وهو هذه المرة بمعنى «خاطب» أو «أمر» وفي العربية يعني «الأمر» دائماً فال Amir هو الذي يأمر سواء كان قائداً عسكرياً أو حاكماً إقليمياً، أو يكون أميراً بمعنى Prince عندما يكون منصب السلطة وراثياً بشكل ما.

ويقال إن الخليفة عمر هو الذي اقترح لقب أمير المؤمنين، ولم يلبث أن صار اللقب النمطي الشائع عند الخلفاء والذي عاش أطول فترة وبقي امتيازاً مقصوراً على الخلفاء أكثر من الألقاب الأخرى التي استخدمها كل أنواع الحكماء الكبار أو الحكماء الأقل، ولا تقصد الإشارة الواردة في الحديث أمير المؤمنين بالطبع، لكنها ببساطة تقصد الأمير الذي يترجم إلى القائد أو البرنس، وكان اللقب الذي استخدمه مختلف الحكماء من درجة أدنى والذين ظهروا كحكام للولايات أو حتى نواب القصر في العاصمة وأولئك الذين اتحلوا لأنفسهم سلطة فعالة بينما يعترفون لل الخليفة كصاحب السلطة الشرعية العليا في الإسلام بشكل رمزي.

كان عصر الأمراء هو عصر التشرذم، سواء في السلطة أو في الأرض. ففي البداية فقد الخلفاء سلطتهم على الولايات، التي أصبحت تحكم بأسر مستقلة ووراثية آخر الأمر. وقبل أن يمضي وقت طويل فقد الخلفاء السلطة حتى على عاصمتهم وعلى الإقليم المركزي وفي سنة ٩٣٥ م ٣٢٣ هـ استخدم أمير بغداد لقب أمير الأمراء من أجل أن يؤكّد سلطته على بقية أمراء الولايات<sup>(١٧)</sup> ثم استخدم هذا اللقب بعد فترة قليلة على يد الأسرة البوهيمية الفارسية التي جعلته لقباً فعالاً من ألقاب السلطة متميزاً عن الخلافة لكنه في نفس الوقت أعلى من الخلافة إلى حد بعيد طالما أن الخليفة لم يعد أكثر من دمية في أيدي أغوات القصر، وكانت هذه هي الخطوة الأولى في التطور إلى ما صار في نهاية المطاف المصطلح المميز للسلطة في الإسلام والمسمى بالسلطان.

(١٧) هذه الصيغة من اللقب تستخدم بشكل واسع في البروتوكول الإسلامي فرئيس القضاة هو قاضي القضاة ورئيس الحجاب هو حاجب الحجاب، وهذا الاستخدام له سوابق سواء في إيران ما قبل الإسلام «شاهنشاه ملك الملوك» مويدان مويد: كبير الموابدة أو الكهان، أو في أوروبا عندما كان أسقف روما يؤكّد رئاسته على بقية الأساقفة بلقب Servus Servorum Dei أي خادم خدام الله.

والسلطان في العربية اسم فاعل مجرد يعني السلطة والحكم، وكان يستخدم في الأصل كمعنى مجرد ولم يكن قط دلالة على شخص ما، حتى فيما بعد عندما شاع استخدامه للدلالة على أشخاص ظل يرد أحياناً بالمعنى التجريدي. ويبدو في البداية أنه استخدم حتى بشكل غير رسمي للوزراء والحكام بل والشخصيات المهمة، ويمثل هذا الأمر بالمصادقة مثلاً لنزعة عامة في اللغة السياسية الإسلامية بمقتضاها تصبح الكلمات التي تدل على مجردات ألقاب سلطة. ويقال إن لقب سلطان منع للمرة الأولى من الخليفة هرون الرشيد لوزيره. وهذا مشكوك فيه لكنه لا يستبعد، فقد استخدمه أحياناً الخلفاء العباسيون والفااطميون وفي القرن العاشر كان قد أصبح لقباً عاماً مميزاً، بالرغم من أنه ظل يستخدم بشكل غير رسمي للحكام والعواهيل المستقلين، واستخدم من أجل تمييزهم عن أولئك الذين ظلوا تابعين فعلياً لسلطة القوة المركزية.

وهناك إشارات أدبية عديدة في قصائد وخطابات وروايات تاريخية لمثل هذا الاستخدام لكن لا توجد سكة أو نقوش استخدم فيها لقب سلطان كلقب لشخص، ومن هنا من الواضح أنه لم يكن قد حظي باعتراف رسمي بعد. وقد صار لقباً رسمياً بدأية من القرن الحادى عشر «الخامس الهجري» عندما استخدمته الأسرة الحاكمة التركية المعروفة باسم السلجوقية العظام الذين اتخذوا لقباً رسمياً لهم<sup>(١٨)</sup>.

وفي الاستخدام السلجوقي أصبح لمصطلح السلطان معنى جديداً يجسد زعماً جديداً ومطالب جديدة لا تقل عما للقب يستخدم في امبراطورية عالمية، وبالنسبة للسلجوقية كان هناك سلطان واحد مثلما كان هناك خليفة واحد، وكان السلطان هو الرئيس السياسي والعسكري الأعلى للإسلام، وأفضل تعبير السياسي والعسكري على تعبير الروحي والزمني إذ لم يكن هناك حد بين الروحي والزمني أو العلماني والديني كما تستخدم هذه المصطلحات في الغرب. وبالنسبة للمسلمين كانت السلطة أيضاً دينية على

(١٨) عن السلطان، انظر: الباشا: ألقاب ص ٣٢٣ - ٣٣٩؛ C.E. Bosworth, «The Titulature of the Early Ghaznavids,» *Oriens* xv (1962), pp.222-25; Arnold, Caliphate, pp.202-3; Tyan, *Institutions*, vol. 2; Barthold, *Turkestan*, p.271; idem, «Caliph and Sultan,» trans. N.S.Doniach, *Islamic Quarterly* vii (1963), pp. 117-35; cf. C.H. Becker in *Der Islam*, vol. 6 (1915-16), pp.350-412. On imperial titles in modern Arabic usage, see Ami Ayalon, *Language and Change*, pp.29ff.

الأقل نظرياً فقد ادعى السلطان السلاجوقى أيضاً قاعدة دينية لسلطته كرئيس للإسلام لكنه حدد زعمه هذا بالمهام السياسية والعسكرية وترك الرئاسة الدينية كما حددتها أحد كتابه «بالدعوة والصلة» للخلفاء. ومنذ ذلك الوقت نرى تقدماً في النظرية كما في الممارسة في وضع حد بين الخلافة والسلطنة كسلطتين علبيتين<sup>(١٩)</sup>.

ولفترة من الزمن احترم ما يسمى بالسلطنة العظمى للسلاجقة كسلطة وحيدة وعالمية شاملة لكن نسخة السلطنة كانت ذات وجود أقصر من سلطة الخلافة وقبل أن يمر وقت طويل أصبح لقب السلطان يستخدم بشكل غير رسمي عند عدد من المحكم المحليين مثل زنكي حاكم الموصل المشهور، وصلاح الدين الأكثر شهرة. ولقد ظهر اللقب في بعض كتاباتهم لكنه لم يظهر على سكتهم، فالحكام المسلمين يبدون أكثر حرصاً في عملتهم التي تدور بين الأيدي على نطاق أوسع ويمكن أن تكون مزاعمتها الزائدة - كما حدث - ذريعة للحرب أكثر من وجود هذه المزاعم في كتابات ذات دائرة ضيق من القراء، كلهم آمنون في ظل سلطانهم الخاص.

وبالطبع دخل اللقب في الطريق المعتمد للتقهقر والتدهور، وبعد السلاجقة استخدمه الخوارزميون لفترة، فقد كان عندهم ادعاء وراثة سلطنة السلاجقة الشاملة، ومن بعدهم استخدمته أسرات حاكمة كبيرة، وفي الاستخدام العثماني استخدم لقب السلطان بعد الاسم بدلاً من أن يكون قبله، وكان يمنع لإناث الأسرة الحاكمة أو للأمراء بالدم، أو الحفيدة من أم لها أب عثماني مع تعديل يجعله أقل هو «خانم سلطان» وأم الحاكم كان من حقها حمل لقب «الوالدة سلطان» وكانت تمارس القوة والسلطة بصفتها «الرأس الكبير» في الحرير الملكي<sup>(٢٠)</sup>.

وبعد الفترة السلاجوقية أصبح لقب السلطان هو اللقب العادي والمعتمد للسلطة الإسلامية العادلة، ومن قائل أنه كان اللقب النمطي الذي يستخدمه المحاكم الذي يدعى رئاسة الحكومة ولا يعترف بسلطة فوقه أو سيد أعلى منه، ومن ثم استخدمه سلاطين المماليك في مصر في العصور الوسطى المتأخرة كما استخدمه السلاطين العثمانيون في تركيا وكثيرون غيرهم بحيث عاش اللقب بهذا المعنى إلى العصور الحديثة عندما بدأ

(١٩) انظر المصدر السابق ص ٤٧.

(٢٠) انظر: A.D. Alderson, *The Structure of the Ottoman Dynasty* (Oxford, 1956), pp. 77ff.; Leslie Peirce, «Topkapi», *FMR* xv (1985), pp. 67-87; EI1, s.v. «Walide Sultan» (by J. Deny).

يفسح الطريق للقب جديد وإن كان قدِّيماً جداً في معنى من معانيه، لكن من الواضح أنه خضع لتأثيرٍ غربيٍ في معنى آخر وهو لقب الملك. وتتضح الأهمية المطردة لهذا اللقب في تغيير الألقاب عند الأسرة التي حكمت في مصر منذ محمد علي «١٨٠٥ - ١٨٤٩» حتى فاروق «١٩٣٦ - ١٩٥٢». كان حكام مصر يلقبون بالباشا مثل بقية الحكام العثمانيين، وعندما مارسوا حكماً ذاتياً وراثياً في القرن التاسع عشر استخدمو لقباً شرياً إيرانياً هو لقب الخديوي<sup>(٢١)</sup> وهذا من أجل أن يبيّنوا أهميتهم المتزايدة، لكن أولئك الذين حملوا لقب الخديوي ظلّوا تابعين للسلطة العثمانية، لكنهم كحكام بالتوارث يتمتعون بقدر من الحكم الذاتي كانوا أكبر من أن يكونوا باشوات حقيقيين. وجاء القرن العشرون بتغييرين أبعد، فقد انقلب خديوي مصر إلى سلطان من أجل أن يؤكّد استقلاله عن السلطان العثماني، ثم لكيّ يؤكّد استقلاله في مواجهة ملك إنجلترا أصبح سلطان مصر ملكاً. وهناك تغيرات مشابهة هنا وهناك كما حدث على سبيل المثال في مراكش عندما اقرن الاستقلال عن فرنسا ببعض المعايير عبر عنها بتغيير لقب سلطان إلى ملك أيضاً لتأكيد المركز الأساسي لمصطلح ملك والذي يتحقق في استخدام الحكام العظام للقوى

(٢١) عن العربية خديوي بناء على: (An اللقب الفارسي «خدييو») ويعني تقريباً سيد Lord كان يمنح أحياناً للحكام المسلمين في العصور الوسطى، ولم يقدم الباشا آية أمثلة بالرغم من أنه مذكور في الإلمام الشاملة للألقاب التي قدمها المؤرخ العثماني عالي في القرن السادس عشر «كتبه الأخبار جـ٥، استانبول بـ.ت. ص ١٤ وما بعدها» وفي الامبراطورية العثمانية كان يستخدم كلّقب تشرّف للصدر الأعظم، واستخدمه محمد علي باشا بشكل غير رسمي إذ كان الجزء الخاص بالشئون الداخلية في دولته يسمى «ديوان الخديوي» ثم استخدمه خلفاؤه من بعده في مصر سنة ١٨٦٧. ومنح السلطان هذا اللقب بشكل رسمي وبناء على فرمان لإسماعيل باشا ثم احتفظ به خلفاؤه إلى سنة ١٩١٤ عندما نشب الحرب بين بريطانيا وتركيا، وألغت بريطانيا السيادة العثمانية على مصر رسمياً وأعلنت الحماية البريطانية عليها وخلع آخر خديوي وهو عباس الثاني عن العرش وعيّن بدلاً منه حسين كامل بلقب سلطان مصر. وبناء على رواية ترد في المصادر التركية والغربية أن إسماعيل باشا كان قد طلب في الأصل اللقب القرآني لحاكم مصر أي «عزيز مصر» (القرآن ١٢ / ٣٠ و ٥١) لكن السلطان عبد العزيز رفض لأنّه يصطدم باسمه هو نفسه «مدحوح باشا»: مرات شئونات، أزمير ١٣٢٨ هـ ص ٣٤ - ٣٥، E. Dicey, The Story of the Khedivate [London, 1902]. p. 60). وهناك سبب أكثر احتمالاً لرفض منح اللقب وهو الحقيقة القائلة بأنّ لقب عزيز مصر كان قد استخدم منذ عصور مبكرة في التصوّص العثماني عند ذكر سلاطين المماليك في مصر «على رأسها: فارسون بك: منشات السلاطين.. طبعتان: استانبول ١٨٤٨ - ١٨٥٨ و ١٨٤٩».

الأوروبية الاستعمارية له، وإضافة إلى اللقب ملك استخدم الحكم المسلمون صفة التشريف الأوروبية «صاحب الجلالة» وكانت تستخدم من قبل في شأن الله فحسب. وأول علامة على العودة إلى الأعراف الإسلامية الخالصة في الملكية والجلالة يمكن أن يشاهد في القرار الملكي السعودي الصادر في أكتوبر سنة ١٩٨٦ لإنفاذ صفة الجلالة واتخاذ اللقب التقليدي «خادم الحرمين الشريفين»<sup>(٢٢)</sup>.

والكلمة العربية المستخدمة في مجالنا هذا هي «ملك»<sup>(٢٣)</sup> ولم تكن على الدوام تحمل دلالات إيجابية، وهو يمثل في الحديث المروي آنفًا الخطوة الثالثة في تدهور الشرعية، والأخريرة قبل الجبروت الصريح، وليس مما يثير الدهشة أن يستدعي لقب ملك مثل هذا المعنى السليبي عند المسلمين الأول، فقد كان العرب القدماء مثل الإسرائيليين في إطارهم القبلي قليلي الثقة في الملوك والمؤسسة الملكية، وعندما لم يرض الإسرائيليون على إدارة ابن النبي صمويل جاءوا إليه وقالوا «اجعل لنا ملكاً يحكمنا مثل كل الشعوب» ولم يرض صمويل ويدعوا أن الله نفسه شاركه عدم الرضا «وابلغ صمويل كل كلمات الله للناس الذين طلبوا منه ملكاً، وحذرهم مما ينبغي أن يتوقعوه من الملك، حلقة من الضرائب المتصاعدة والتجنيد الإجباري والمصادرة والسخرة والعبودية «سوف تجأرون بالشكوى في ذلك اليوم من جراء ملکكم الذي اخترتموه ولن يسمع الله قولكم آنذاك» ومع ذلك أصر الإسرائيليون على طلبهم وكان عليهم أن يتحملوا العاقبة التي لفت الآباء المتأخرن أنظارهم إليها (صمويل، اصحاح ٨ واصحاح ٩).

وكان العرب بالطبع معتادين على مؤسسة الحكم في الدول المحيطة، فلدت إلى أن اتخذها بعضهم أسلوبها، فقد كان هناك ملوك في دولة جنوب بلاد العرب وفي الولايات الحدودية في الشمال، لكنها كانت من نمط مختلف يعد ثانوية وهامشياً في بلاد العرب، فقد كانت الممالك المستقرة في الجنوب تستخدم لغة مختلفة كما كانت جزءاً من حضارة

(٢٢) انظر:

EI2,s.v. «Khadim al-Haramayn» (by B. Lewis).

(٢٣) عن هذا اللقب انظر: B. Lewis, «Malik,» in *Mélanges Charles Pellat* (in press), and Ami

Ayalon, «Malik in Modern Middle Eastern Titulature,» *Die Welt des Islams*, n.s. xxiii-xxiv

ص ١١٣٩ - ١١٤٢، أحمد عبد السلام: دراسات ص ٤١ وما بعدها، أبو حاتم: كتاب الزينة ج ٢

ص ٩٩ - ١٠٢.

مختلفة، أما الولايات الحدودية في الشمال فبالرغم من أنها كانت عربية عرقياً، إلا أنها كانت متأثرة بعمق بالمارسة الامبراطورية عند الفرس والبيزنطيين وقدمت عناصر غريبة إلى حد ما أو على الأقل متغيرة إلى العالم العربي. لكن حتى بين القبائل لم يكن اللقب الملكي معلوماً، وأقدم النقوش الموجودة في اللغة العربية نقش جنائزى مؤرخ بسنة ٣٢٨ م يؤمن «ملك كل العرب»<sup>(٢٤)</sup> أو يحيى ذكره.

والنarrative السابق للإسلام في بلاد العرب معروف قليلاً وممزوج بكل أنواع الأساطير والخرافات، لكن الذاكرة الجماعية احتفظت بذلك محاولة تأسيس إمارة هي كندة التي عاشت فترة قصيرة<sup>(٢٥)</sup> وظهرت في أواخر القرن الخامس وأوائل القرن السادس، لكن المملكة بادت، وظلت الفكرة العامة عند العرب مضادة لسلطة الملك سواء العرب الرحل أو العرب المستقررين، وحتى في مدينة ملتقى طرق وواحة مثل مكة فضل العرب أن يحكموا بزعامة بالتراضي أكثر من أن يحكموا بملوك.

وتنعكس الفكرة السلبية تجاه سلطة الملك بوجه عام في القرآن وفي الحديث. وتتكرر كلمة ملك كلقب إلهي ومن هنا فهو محاط بالقداسة، وعندما يقرن بمخلوق بشري فعادة ما يكون بمدلول لا يروق، ومن ثم ففي القرآن «جزء ١٢» في سورة يوسف تستخدم كلمة ملك دلالة على فرعون الذي لا يمكن اعتباره نموذجاً للحاكم الطيب أو العادل<sup>(٢٦)</sup>. وفي القرون الإسلامية الأولى كان من المعتمد أن تذكر الملوكية كتفليس

(٢٤) النص في : ١-٢ Repertoire chronologique de l'epigraphie arabe, vol. 1 (Cairo, 1931), no. ١, pp. حيث ذكرت نشيريات أقدم.

(٢٥) انظر : Gunnar Olander, The Kings of Kinda (Lund, 1927); Irfan Kawar(: Shabid), «Byzantium and Kinda», Byzantinische Zeitschrift iii (1960), pp. 57-73; idem, EI2,s.v. «Kinda».

(٢٦) في موضع من القرآن ١٨٤ / ٧٨ - ٧٩ يتحدث عن الملك الذي كان يأخذ كل سفينة عصباً، وفي آخر ٣٤ / ٢٧ يقول ملكة سبا في إشارة إلى سليمان «إن الملك إذا دخلوا قرية أفسدوها وجعلوا أعزها أذلة وكذلك يفعلون» ومما هو جدير بالذكر أن سليمان وداود وكلهما من الشخصيات الإيجابية جداً في القرآن بالرغم من أنهما صورا في فخامة ملوكية إلا أنهما لم يلقيا عملياً بلقب الملك. والوحيد من الملوك الإسرائييين القدماء الذي وصف بهذه الوصف في القرآن شخصية تشبه شخصية شاؤول «المترجم : المقصود طالوت» وفي موضع آخر ٥ / ٢٣ «(المترجم : بل الآية ٢٠ ) يلوم يهود المدينة على جحودهم ويذكرهم بأفضال الله عليهم في الماضي (المترجم : الخطاب موجه من موسى عليه السلام للمهود عموماً) هؤذ قال موسى لقومه يا قوم أذكروا نعمة الله

للحلافة، وبينما كانت الخلافة تمثل الحكومة الإسلامية في ظل شريعة الله استخدمت الملوكية للتعبير عن الحكم الاستبدادي الفردي المفتقر إلى تلك الأسس الدينية والشرعية والقديمة، ويحدثنا الطبرى عن حديث جرى بين الخليفة عمر وأول مسلم فارسي أي سلمان «عن سلمان أن عمراً قال له: أملك أنا أم خليفة؟ فقال له سلمان: إن أنت جئت من أرض المسلمين درهماً أو أقل أو أكثر ثم وضعته في غير حقه فانت ملك غير خليفة لبكي عمر»<sup>(٢٧)</sup>.

وهنالك تحديد مشابه قدمه المؤرخون العرب الذين كتبوا في العصر العباسى لكي يبينوا الفرق بين نظام بنى أمية البائد وبين نظام أولئك الذين يعذون ورثته وخلفاءه. ويتحدث المؤرخون في المتون كما يتحدثون في الفهارس عن أن الخلافة كانت في البداية عند أربعة من الحكام في الإسلام، ثم تلتها الملوكية عند بنى أمية، ثم عادت الخلافة بتصاعد العباسين إلى الحكم. كان هناك أموى واحد هو عمر الثاني «بن عبد العزيز» «حكم من ٩٩ - ١٠١ هـ / ٧٢٠ - ٧٢١ م» كان يلقب بالخليفة في الكتب التاريخية التالية نظراً لورعه وتقواه. أما الباقيون فقد صوروا - أو إن شئنا الدقة شوهدوا - كملوك، وصورت فترات حكمهم كملك.

وقد شرحت هذه النقطة ببساطة في مستهل القرن التاسع «أواخر الثاني الهجري» على يد الجاحظ في رسالة دعائية تضع الحالة العباسية في مواجهة الحالة الأمورية، ويقول أنه تحت حكم الأسرة الأمورية أصبحت الإمامة كسروية فارسية والخلافة غصباً هرقليناً<sup>(٢٨)</sup> وليس مما يبعث على الدهشة أن يُعطى لقب الملك هذه الدلالة لأن المسلمين استخدموه دلالة على الحكام الكفار وذلك أن الامبراطور البيزنطي وملك النوبة وملوك أوروبا المختلفين عرفوا جميعاً باسم «ملوك الكفار» بل و«ملوك الكفر».

وفي العصور الإسلامية المبكرة استخدم لقب «ملك» في الأغلب الأعم للتقليل من

عليكم إذ جعل فيكم أنبياء وجعلتم ملوكاً وأنتم ما لم يوت أحداً من العالمين، وهذا أيضاً تبدو الإشارات إلى الملوك غير متعاطفة تماماً بالرغم من أنها ليست عدائية.  
(٢٧) الطبرى : ج ١ ص ٢٧٤٥ .

(٢٨) «ملكاً خسروياً وغصباً قيصرياً». عمرو بن بحر الجاحظ: رسائل بتحقيق حسن السندي. القاهرة ١٩٣٣ ص ١١٧ ، الترجمة الفرنسية : Charles Pellat in Annales de l'Institut d'études Orientales, vol. 10 [Algiers, 1952], p. 314).

القدر وليس لتعظيمه. وهناك مع ذلك إشارات إلى موقف يظهر بعناد، أو بمعنى أصح يسترجع في الاستخدام الإسلامي. فشعراء البلاد والمداخون الرسميون الآخرون أثناء بحثهم عن ألقاب تشريف جديدة لتعظيم سادتهم أو من يستخدمونهم لجأوا أحياناً إلى لقب الملك. لكن هذا الأمر ظل نادراً وغير رسمي تماماً، وظل الأمر حتى منتصف القرن العاشر «الرابع الهجري» لكي نجد لقب ملك في الاستخدام الرسمي ظاهراً في الكتابات والعملات ومستخدماً من قبل الحكام في وصف أنفسهم.

وأهمية هذه العودة إلى نمط ملكي واضح تماماً، ففي هذه الفترة كانت سلطة الخلافة المركزية للأمبراطورية الإسلامية قد فقدت تحكمها المؤثر على الولايات والأقاليم والتي حكمها حكام بدأوا كحكام وراثيين وسرعان ما تحولوا إلى أسر حاكمة. وبين استخدام لقب ملك ادعاء مساواة مع الخلفاء أو فيما بعد مع السلاطين. وهو إلى جوار ذلك يخدم في تأكيد سلطة محلية تحت السلطة الواهية للحاكم الأعلى الامبراطوري هنا أو هناك، وفي هذا المجال يمكن بشكل حاد أن يكون مرادفاً للاستخدام الذي كان معاصرًا له للقب ملك من قبل مختلف حكام أوروبا تحت السلطة الإسمية والسيادية للأمبراطور الروماني المقدس.

وليس من الصعب أن نخمن سبب اختيار هذا اللقب من بين كل الممكنات المتاحة من المصادر اللغوية المعجمية للغة العربية وبخاصة أن من استخدموه هم السامانيون وخلفاؤهم والذين حكموا مناطق ذات ثقافة إيرانية كانت التقاليد الملكية لا يزال القديمة لا تزال حية فيها إلى حد كبير، وكان نمط البلاط الإيرلندي ومراسمه بل وألقابه قد أثرت توأماً في البلاط العباسي، وكان هذا التأثير هو الغالب والأقوى في عواصم الدول الجديدة التي كانت لا تزال تظهر في منطقة إيران بالفعل. وكان اللقب الفارسي القديم «شاه» لا يزال وثنياً وغريباً بحيث يستخدمه الحكام المسلمين لكن مرادفه العربي «ملك» أدى دوره، وكان استخدام لقب ملك في إحياء الألقاب الملكية الفارسية ومن بعدها التركية خطوة فحسب كما كان ظهور القاب فارسية قديمة مثل «الشاه» و«الشاهنشاه» جزءاً مؤكداً من الإحياء الثقافي الإيراني المتعمد. وهناك أيضاً ظهور مشكوك فيه لاستخدام السامانيين للقب الفارسي، وظهور مؤكدة لاستخدامه عند البرويهيين، ومنذ ذلك الوقت فما بعد نجد هذه الألقاب الفارسية تستخدم بشكل غير رسمي في المذايحة والشعر، وبشكل أكثر رسمية في الألقاب التي استخدمها مختلف الحكام في المناطق التركية والإيرانية من

## العالم الإسلامي<sup>(٢٩)</sup>.

والصفويون هم أكثر هؤلاء الحكام شهرة، وقد أنسوا في أوائل القرن السادس عشر «العاشر الهجري» أسرة حاكمة جديدة من «الشاهات» حكموا دولة إيرانية موحدة واستمر هذا المخطط من خلال عدة أسرات حاكمة مختلفة حتى قيام الثورة الإسلامية سنة ١٩٧٩. وبما أن شاه أو ملك جاء اللقب شاهنشاه أي ملك الملوك وبادشاه وهو يعني شيئاً شيئاً بملك عظيم أو ملك رئيسي، واستخدم هذا اللقب كثيراً من قبل العثمانيين والحكام المغول «التيموريين» في الهند الإسلامية وعند بعض الأسرات الحاكمة في الأراضي ذات الثقافة الإيرانية والتركية<sup>(٣٠)</sup>.

و«الخان» و«الخاقان»<sup>(٣١)</sup> من الألقاب التركية والمغولية يصادفانا أحياناً في العصور الإسلامية الأولى في آسيا الوسطى في أطراف العالم الإسلامي، لكنهما حققا أهمية جديدة بعد الغزو المغولي، فقد صار لقب «الخان» امتيازاً مقصوراً على سلالة

Wilferd Madelung, «The Assumption of the Title Shahanshah by the Buyids and «The Reign of the Daylam» (Dawlat al-Daylam),» *Journal of Near Eastern Studies* xxxiii (1996), pp.84-183; Bosworth, «Titulature of the Early Ghaznavids,» pp.214ff., R.P. Mottahedeh, «Some Attitudes towards Monarchy and Absolutism in the Eastern Islamic World of the Eleventh and Twelfth Centuries A.D.,» in Kraemer and Alon, *Religion and Government*, pp.86-91; al-Bāshā, Alqāb, pp.352-54.

(٣٠) عن استخدام هذا اللقب وتطوره من خلال التطبيق في الإمبراطورية العثمانية انظر : Halil Inalcik, «Padıgah,» in *Islam Ansiklopedisi* (IA), vol.9, pp.491-95. Gibb and و هناك دراسة مبكرة في : Bowen, *Islamic Society and the West*, vol. 1, part 1, pp.30-31; EI1, s.v. «Padişah» (by F. Babinger). وفي الهند حيث كانت صيغة بادشاه ذات علاقات سالفة كان حكام المسلمين يسمون بادشاه.

(٣١) عن الخان والخاقان انظر : Gerhard Doerfer, *Türkische und mongolische Elemente im Neuper-sischen*, vol. 3 (Wiesbaden, 1967), pp.141-79; H.H. Zarinezade, *Fars dilinde Azerbaycan Sözleri* (Baku, 1962), pp.289-92; al-Bāshā, Alqāb, pp.271-74; EI2, s.vv. «Khākān» and «Khān» (both by J.A. Boyle). وعن الاستخدام القديم للقب خان عند الترك انظر : Sir Gerard Clauson, *An Etymological Dictionary of Pre-Thirteenth Century Turkish* (Oxford, 1972), p.630. المفاهيم السياسية عند سكان السهوب انظر : Bahaddin Ogel, *Turklerde Devlet Analayisi*: 13 yuzyl sonlarına kadar (Ankara, 1982); P.B. Golden, «Imperial Ideology and the Sources of Political Unity amongst the Pre-Cinggisid Nomads of Western Eurasia,» *Archivum Eurasiae*

جنكيزخان، وأولئك الذين كانوا أخلاً بالدم للغازي العظيم كان مسمواً لهم أن يضعوا اللقب بعد أسمائهم، وحتى «تيمورلنك» وهو أحد الفاتحين العظام لم يكن يجرؤ على تلقيب نفسه بالخان وكان اللقب الذي استخدمه هو «كوركان» وهي كلمة مغولية تعني زوج البنت، فأعلى لقب تشريف اتخذه وظهر على شاهد قبره في سمرقند أنه ربط نفسه برباط المصاورة مع البيت الملكي الجنكيزي. لكن سرعان ما عانى لقب الخان نفسه الانحطاط واستخدمه السلاطين العثمانيون، ثم حكام من درجة أقل، وفي العصور الحديثة في إيران وفي شبه القارة الهندية أصبح لقباً يعلو «سيد» بقليل وربما يعني المحترم. (المترجم): في إيران يطلق على رؤساء العشائر ويجمع خوانين ويدرك بعد الاسم كما يذكر أيضاً كتشريف بعد أسماء أبناء الطبقات العليا، وفي باكستان يأتي بعد أسماء الوزراء وكبار الضباط وكبار المثقفين أيضاً.

ولم يكن الحكام المسلمين - كما رأينا - يتوجون قط أو يجلسون على عرش، وكان هناك مع ذلك بعض الاحتفالات بمقتضها كان يحتفي بتنصيب الخليفة الجديد ثم السلطان فيما بعد وادخاله الإطار الشرعي. ومن الإجراءات البسيطة والمباشرة عند الخلفاء المبكرين تلك الطقوس الخاصة بالاستخلاف والتي تطورت فيما بعد في لغة معقدة ومشحونة بالرموز بشكل حاد بل وأحياناً بالجدل الكلامي ، وكانت لغة الطقوس والاحتفالات بالطبع من وسائل الاتصال الرئيسية بل وينبغي أن نقول الصلة الوثيقة بين المحاكم ووزرائه ورعاياها، وكان هدفها التعبير بشكل رمزي وشعائري عن معتقدات إسلامية أساسية مختلفة ومبادئ تتصل بالحكم والسلطة وهدف الحكومة، وفي أوقات الصدام يمكن أن تؤدي الغرض الإضافي في إعلان الحقوق الرئيسية للحاكم أو الأسرة الحاكمة أو المذهب ودحض ادعاءات الخصم<sup>(٣٢)</sup>.

وبنما تتنوع شعائر تقلد الحكم وطقوته من عصر إلى آخر ومن مكان إلى آخر،

ومن تفسير مقنع عن استخدام لقب خان عند السلاطين العثمانيين Medi Aevi ii (1982), pp.37-97.

انظر: Paul Wittek, «Notes sur la tughra ottomane,» Byzantion xviii (1948),pp.329-34,

xx(1950), pp.279-82. Doerfer, Türkische und mongolische Elemente, vol. I,pp.475-77.

كورجان انظر: Doerfer, Türkische und mongolische Elemente, vol.1, PP. 475-77.

(٣٢) عن استخدام المراسم انظر: Inostranzev, Iranian Influence on Moslem Literature; Soardel,

«Cérémonial abbaside»; Canard, «Le cérémonial fatimite»; and Paul Sanders, «Cérémonial as

Polemic: The Fatimid Celebration of Ghadiz Khumm» (in press).

كان جزء منها عاماً، وكان يتم بوساطة الفقهاء والعلماء من ناحية والقادة السياسيين والعسكريين من ناحية أخرى كاجراء اساسي للشرعية، وبمقتضاه يكون الحاكم قد قبل واجبات الرئيس المسلم للدولة واستيلم السلطة للتصرف في أمورها كما قبل الرعایا واجب الطاعة له. وهذا الإجراء يسمى في العربية «البيعة»<sup>(٣)</sup> والذي يترجم عامة كيمين العهد والمواثيق. وفي وقت ما كان هذا العهد جزءاً عادياً من إجراءات الاستخلاف، لكن هذا هو ما لا تعني الكلمة وفي الأصل لم يكن يمين العهد يعتبر جزءاً أساسياً وضرورياً من البيعة والتي تفهم في الأصل على أنها اتفاق بين طرفين. وبين هذا المصطلح المستخدم للدلالة على السلطة وتحققتها وشرعيتها المفهوم الذي يؤكد عليه بوضوح. وهو مشتق من أصل لغوي يمعنى المقاومة ثم البيع والشراء مع المعنى المرتبط به وربما كان أصلياً ويعني المصادقة بالأيدي، وكان من المعتاد أن يقترن به عند العرب القدماء عند الأطراف المختلفة للرمز إلى الاتفاق أو عقد الصفقة. وفي القانون التجاري وفي الاستخدام هناك صيغة مختلفة قليلاً من نفس الكلمة وهي «البيع» وهي مصطلح عادي لكلمة Sale ثم أدت فيما بعد معنى عقد أو اتفاق بين طرفين، البائع والمشتري. وفي لغة الحكومة فيما يتصل بمصطلح البيعة وبين المصطلح اتفاقاً متعاقداً عليه بين الحاكم والمحكوم بمقتضاه يتعدى كل طرف بتعهداته أو شروط للأخر كما ينبغي فيما نسميه عهد ومواثيق. وليست البيعة نفسها انتخاباً أو يمين ولاء لكنها مسبوقة بالانتخاب ومتبوعة بالولاء، فهناك طرف وهو الحاكم نفسه وهو لا يتغير، والطرف الآخر يوصف في كتب الشريعة بأنه المسلمين عموماً، لكن عند التنفيذ يتكون عادة من جماعة صغيرة من الناس كضباط البلات والجيش والبيرة وقراطية وكما هو متوقع القيادة الدينية في مركز القوة.

وبالرغم من أن الاحتفالات أصبحت أكثر تعقيداً وأكثر تفصيلاً في ظل الخلفاء، فقد ظلت البيعة هي الرمز الرئيسي لتقليد السلطة، وفي ظل السلاطين ظلت البيعة جزءاً ضرورياً من الإجراءات، لكنها كانت أحياناً توارى في ظل رموز أخرى ذات محتوى عسكري مباشر، وأشهرها الشعيرة الشهيرة «تقىد السيف» عند السلطان العثماني الجديد وقت تنصيبه<sup>(٤)</sup>.

**وسوف نناقش خاتمة التسلسل المذكور أي الجبارية والغاصبين والطغاة والكافرة في**

---

(٣) انظر : Tyan, Institutions, vol. 1,pp. 315-57, vol.2,pp.344-55; idem, EI2, s.v. «Bay'a»; Lambton, state and Government, PP. 18-19 and passim.

موضع آخر إذ أن تناول القاب السلطة ينبغي أن يحتوي على بعض ما أضيف في العصور الحديثة بالرغم من أنها قد تكون ذات جذور في الماضي البعيد، ويتمتع مصطلحان منها بأهمية شاملة في الواقع في العالم الإسلامي في أيامنا هذه. وأحدهما هو مصطلح «الرئيس» وهو ترجمة معتادة لكلمة President والثاني هو الرعيم Leader وهو المصطلح الذي تطور في أوروبا في الربع الثاني من القرن العشرين.

والرئيس «حرفيًا Head أو Cheif»<sup>(٣٤)</sup> ترجع إلى ما قبل الإسلام وتعد من المصطلحات التي تعبر عن شيخ القبيلة بالرغم من أنه كان أقل شيوعاً من المصطلحات أخرى كالسيد والشيخ، ويدو أنه كان يستخدم في الفترة الإسلامية المبكرة بشكل أقل لكن يبدو أيضاً أنه استخدم في عصر الخلافة كلقب منح لرؤساء الخدمات والأقسام الإدارية أو الجماعات غير المسلمة<sup>(٣٥)</sup>. كما استخدم حيناً كلقب شخصي ممنوح من الحاكم لأحد شاغلي المناصب الرفيعة، وفي القرن العاشر «الرابع الهجري» يستخدم الفيلسوف الفارابي في معرض نقاشه تنظيم المدينة «أو الـ Polis» مصطلح الرئيس مطلقاً إياها على الحاكم.

وفي الفترة السلجوقية وما بعدها، اكتسب مصطلح الرئيس دلالة مختلفة، وفي هذا النظام العسكري الخالص أصبح الرئيس نوعاً من ضباط الأمور المدنية في مدينة تحت الحكم العسكري أو الاحتلال، إذ ينبغي أن يكون ضابطاً معيناً من الحاكم العسكري أو

(٣٤) عن رئيس في العصور الوسطى انظر: E. Ashor, «L'administration urbaine en Syrie médiévale,» *Rivista degli Studi Orientali* 31 (1956), PP.92-111; Claude Cahen, «Mouvements populaires et autonomie urbain dans l'Asie musulmane du Moyen Âge», *Arabica* v(1958), PP. 236-50, vi (1959), PP. 8-9, 11ff., 253; al-Bâshâ, Alqâb, PP. 308-9; Nikita Elisseeff, Nûr al-Din: Un grand prince musulman de Syrie au temps de Croisades (511-569 H/1118-1174) (Damascus, 1967), PP. 830-32; Roy P. Mottahedeh, Loyalty and Leadership in an Early Islamic Society (Princeton, 1980), PP. 129-35.

(٣٥) من الملحوظ أن اللقب اليهودي في الأرامية, Rêsh Galutâ هو لقب ومتصل بيرجع إلى إيران قبل الإسلام. لقائمة مصادر نقدية انظر: Mark R. Cohen, «The Jews under Islam: From the Rise of Islam to Sabbatai Zevi,» in *Bibliographical Essays in Medieval Jewish Studies* (New York, 1976), especially PP. 183ff.

وعن رئيس اليهود في مصر انظر المؤلف السابق: Jewish Self-Government in Medieval Egypt: The Origins of the Office of Head of the Jews, ca. 1065-1126 (Princeton, 1980).

في خدمته. وفي الإمبراطورية العثمانية<sup>(٣٦)</sup> كان المصطلح رئيس «في التركية ريس»، بعد الاسم لقباً لأمير البحر وفي الاستخدام الحديث بدأية من القرن التاسع عشر أصبح يعني رئيس الجمهورية. وفي البداية استخدمه رؤساء الجمهوريات الأوروبية والأمريكية، إذ لم يكن هناك سواهم، ثم استخدمه رؤساء الجمهوريات في العالم الإسلامي عندما أتت، وهو الآن أكثر القاب السلطة استخداماً في العالم الإسلامي إذ حل غالباً محل كل المصطلحات التي ذكرناها وناقشناها، ومن المفترض أن يعبر هذا اللقب عن دائرة واسعة من مختلف الدلالات والمعانى. والزهيم<sup>(٣٧)</sup> في الاستخدام العام في العربية الحديثة مصطلح يدل على قائد سياسي جماهيري يرافق الدوتشي والفوهرر والـ Vozhd والـ Caudillo ومن إليهم بكل دائرة الدلالات المختلفة المتضمنة في تلك القائمة، ومن المهم أن أقدم استخدام للقب في اللغة العربية الكلاسيكية يشير أنه لم يكن يعني مجاملة أو ودأ، فالمعنى يوحى بالزعيم والظاهر، واستخدم عادة للدلالة على القادة غير المرتضى عنهم، ومن هنا فعلى سبيل المثال فإن شيخ الحشاشين وشيخ الجبل الشهير كان يشار إليه غالباً من قبل مؤرخي السنة المعاصرین بلقب زعيم الإسماعيلية<sup>(٣٨)</sup>. والإمام الزبيدي في اليمن الذي تجرأ على تسمية نفسه بأمير المؤمنين خطوب في ديوان الإنشاء المملوكي في مصر بلقب «زعيم المؤمنين»<sup>(٣٩)</sup> وهذا يعني «أنه يظن نفسه هكذا لكننا نعلم أفضل»، وكان حاكم الموحدين في المغرب يُسمى زعيم الموحدين بنفس المعنى كما هو واضح<sup>(٤٠)</sup>. وهناك مثال آخر مدون في صيغة من الكلمات استخدمها وزير الخليفة في التصديق على تعين المحاكم رئيساً للطائفة اليهودية سنة ١٢٤٧ م / ٦٤٥ هـ في بغداد قائلاً له «أنا أوليك زعيمًا على أهل ملكك وعلى أهل دينك المنسخ الذي نسخته الشريعة

(٣٦) حافظ العثمانيون على الممارسة الإسلامية الكلاسيكية في تسمية رؤساء الإدارات أو الخدمات بالمعنى العربي رئيس أو بمرادفها الفارسي «سر» أو التركي «باشا» وأكثرها شهرة في العالم رئيس الكتاب المعروف باسم رئيس افتدي وهو المكلف من مكتب الصدر الأعظم بالعلاقات مع الدول الخارجية ضمن مهامه الأخرى.

(٣٧) عن زعيم انظر: Lewis, Islam in History, PP. 287-88.

(٣٨) أبو شامة: تراجم رجال القرنين السادس والسابع. تحقيق محمد زاهد الكوثري، القاهرة ١٩٤٧، ص ٨١، كمال الدين بن العديم سيرة رشيد الدين سنان تحقيق ب. لويس في: Arabica XIII (1966), P.266.

(٣٩) الفلقشندي: صبح الأعشى، ج ٢، ص ٥١.

(٤٠) المصدر السابق.

المحمدية»<sup>(٤١)</sup>). حتى في العربية الحديثة ينبعث المعنى السلبي في اسم المفعول «مزعوم» الذي يعني «Soi disant» أو «So called» وفي معجم عربي إسباني منشور في غرناطة سنة ١٥٠٥ لبدر و الأسلالي ترجمت زعيم إلى «Hablador de soberbias, Vanaglorioso» وهي تعني المتبرج والمزهو والمخالف<sup>(٤٢)</sup>.

ومع ذلك لم يكن استخدام المصطلح مقصوراً على معناه السلبي، ففي السلطة المملوكية على سبيل المثال كانت هناك رتبة عسكرية تسمى الزعيم وعادة ما تتبعها كلمة الجيوش أو الجنود، وكان هناك أيضاً «زعيم الدولة» وفيما يبدو كان المقصود بهذا اللقب التشريف لرتبة عسكرية عليا لا الإزدراء بها<sup>(٤٣)</sup> ويبدو أنه اكتسب المعنى المعاصر أي القائد في القرن التاسع عشر أحياناً، وأقدم مثال معروف لدى استخدامه الوطني للزعيم المصري القومي مصطفى كامل والذي كان يسمى «الزعيم الأمين»، وقد بعث اللقب على يد الزعيم قاسم في العراق والذي كان يسمى أيضاً «الزعيم الأوحد» ولا شك أن الصفات قد أضيفت بقصد تصحيح ما يكون قد تبقى من إيحاءات سلبية للقب الزعيم في ذلك الوقت. وفي سوريا الحديثة يستخدم اللقب زعيم أيضاً كرتبة عسكرية، وفي لبنان يدل على زعامة محلية.

مكلاً كان الحكم والمملوك والقادة، لكن من كانوا يحكمون؟ ومن كانوا يقودون؟ وعلى من كانوا يزاولون الحكم؟ وعند تناول مجموع السكان الذين يحكمهم الحكم

(٤١) ابن الفوطي: الحوادث الجامدة، تحقيق مصطفى جواد، بغداد ١٣٥١هـ، ص ٢١٨، ٢١٩، Walter J. Fischel, Jews in the Economic and Political Life of Medieval Islam (London, 1937), p.1312.

يترجم زعيم ببساطة إلى Leader ومن ثم يفقد نقطة استخدام زعيم في الموضع المعتمد لها وهو رئيس.

Pedro de Alcalá, Vocabulista aravigo en letra castellana (Granada, 1505). The anonymous (٤٤) . Vocabulary in Arabic, ed. C. Schiaparelli (Florence, 1871), p.112 . يترجم زعيم إلى «Baro».

(٤٣) لنماذج للاستخدام المملوكي انظر: الباشا: الباب ص ٣١٠ - ٣١١ وإليه يمكن إضافة RCEA, vol.3, pp.53-55 والقلتشندي: صبح الأعشى، مجلد ٦ صفحات ١٥ و١٦ و٧٦ و١١٠ -

(٤١) وفي مصر العثمانية كان اللقب يستخدم لرئيس الشرطة في مدينة (Stanford J. Shaw, Otto- man Egypt in the Age of the French Revolution [Cambridge, 1964], p.92,n.86].

الإمبراطورية العثمانية كان لقب زعيم يدل على مالك الزعامة «زعامت» وهي نوع من هبة شبه اقطاعية يتراوح دخلها بين عشرين ألف ومائة ألف من واحد على مائة وعشرين من القرش «عملة عثمانية قديمة»، ولكن تتعقد الأمور استخدام زعيم في بعض الأحيان بمعنى الضامن أو الكفيل «على سبيل المثال: القرآن ١٢/٦٨ ٧٢/٤٠».

والسلطين المسلمين هناك ثلاثة مصطلحات غالبة وشائعة: الرعية والتبعية والمواطن<sup>(٤٤)</sup> ومنذ أقدم العصور حتى نفوذ المفاهيم السياسية والقانونية الأوروبية كان مصطلح «رعية»<sup>(٤٥)</sup> هو المصطلح السائد للدلالة على من هم تحت حكم الحاكم دون آية تفرقة محددة، وفي الاستخدام الإداري الدارج تسرّب النّفظ إلى المعجم الإنجليزي في صيغتين «رایة Rayah» عبر الرحالة الغربيين في الإمبراطورية العثمانية وإريوت Oxford English Dictionary عن طريق الإدارة البريطانية في الهند وتبيّن المادة في: تنوعاً ممتعاً، وطبقاً لهذا المصادر استخدمت ريوت لأول مرة في الانجليزية سنة ١٦٢٥. وفي الأردية وإن كان أساساً من أصل عربي تعني «فلاحاً هندياً، مزارعاً أو مستأجرأً للأرض زراعية» (المترجم: الاستخدام الفارسي المعاصر رعيت هو المزارع وهو العامل في أي عمل دون أن يكون صاحبه). أما «رایه Rayah» طبقاً لنفس المصادر فقد دخلت في عهد متاخر وصودفت لأول مرة سنة ١٨١٣ وفسرت بـ«رعية غير مسلمة للسلطان في تركيا، فرد يدفع ضريبة الرأس الجزية» وكل التحديدين خاطئ تماماً، وكلاهما لا يعكس الاستخدام الإسلامي الحقيقي للمصطلح ذلك أن الرعية تعني في الاستخدام العربي الكلاسيكي «السكان في مجتمعهم» في مقابل الحاكم، ولقد عبرت الاستعارة

(٤٤) هناك مصطلحات أخرى تستخدم أيضاً إذ يتحدث الفارابي عن المرؤوس في مقابل الرئيس، لكن هذا المصطلح لا يستخدم للفرد إلا نادراً خارج الأدب الفلسفى. «أهل» هو المصطلح الشائع للشعب أو السكان المحليين والأصهار «للمقارنة مع الشيبة العبرى Ohel بمعنى الخيمة» كما يعني أعضاء أو اتباع جماعة سواء كانت دينية أو عرقية أو محلية أو مهنية أو ما إلى ذلك. ومصطلح «سوق» مصطلح أزدائي وينبغي أن يترجم إلى mob أو rabble. ومن المحتمل جداً أن يكون استفاده غير وارد من السوق كما هو مشهور، بل الأرجح أنه من «أن يسوق» قطعان أو سجناء أو ما إلى ذلك.

(٤٥) يستخدمه ابن المقفع بشكل شائع «على سبيل المثال الأدب الكبير: بيروت سنة ١٩٧٥ صفحات ٢٢ و ٣٨ و ٤٦ رسائل البلغاء صفحات ٥٢ و ٥٦. ولا ترد رعية في القرآن وظهورها في الأحاديث قليل وغامض. وبالنسبة للاستخدام العثماني انظر: «Molino, pp. 440, 473 «vassallo»; «Suddito»); Meninski, pp. 2330-31 («subditi», «Coloni», «Unterthanen», «contadini», «Unterthan»). ويصبح فيما بعد مصطلحاً قاسياً للتعبير عن أشخاص خارجدائرة الإسلامية وداخلها أيضاً ومن هناك فإن سفير المغرب في إسبانيا يلاحظ فيما يمكن أن يسمى أول تقرير عربي عن الثورة الأمريكية أن «أهل أمريكا كانوا رعايا الإنجليز» «محمد بن عثمان المكتناسي: الأكسير في فكاك الأسير، تحقيق محمد الفاسي، الرباط ١٩٦٥، ص ٩٧ . Ami Ayalon, Language and Change, pp. 44ff., 52-53, 73-74.

الباستورالية «الريفية» للحكومة السائدة في الإسلام واليهودية وال المسيحية، والتي تعتبر الحاكم راعياً والشعب كقطيع يرعاه ويحميه. وفي منتصف القرن الثامن «الثاني الهجري» كان المصطلح قد استخدم بشكل عام أحياناً بقصد بعثة يعبر عن التصور الذي يؤدبه. وهناك مثال ملحوظ في مقدمة كتاب الخراج الذي كتبه قاضي القضاة أبو يوسف وقدمه الخليفة هرون الرشيد «حكم من ١٧٠ - ١٩٣ هـ / ٨٠٩ - ٧٨٦ م»<sup>(٤٦)</sup> ففيه ترکيز أخلاقي على واجبات الخليفة كراعي بالنسبة لقطيعه. ويتعدد مصطلح الرعية في الكتابات الديوانية وفي الأدب كما يتعدد في الكتابات الدينية والشرعية بنفس المعنى. وقد صورت المقابلة المعتادة بين الحاكم والرعية كالعلاقة بين الراعي وقطيعه أي أنه مسئول أمام الله عن رعيته.

وفي الاستخدام العثماني، وفي أوائل الوثائق الأرشيفية المفصلة عنه، هناك تغير ملحوظ في دلالة مصطلح الرعية «بالتركية رعيت والمجمع رعايا» وكما يوجد في المواقع والخطب من مختلف الأنواع يظهر أيضاً في عدد لا حصر له من الوثائق الأميرية والإدارية، وبعد مصطلحاً عملياً إلى جوار أنه يعني شيئاً محدداً، فهو عادة لا يقابل شخص الأمير كما كان الأمر في العصور المبكرة لكنه يقابل الجهاز الحكومي في المؤسسة المحاكمة «الملاك» بأجمعه، وهذا الجهاز يعبر عنه عادة بمصطلح «ميري» وهو المصطلح العثماني الشائع الذي يطلق على الدولة والحكومة والإدارة، غالباً ما يسمى الأخير أي الملاك «مجموع الموظفين والمستخدمين» بالعسكري<sup>(٤٧)</sup> وهو مصطلح يمتد

(٤٦) أبو يوسف: كتاب الخراج. ص ٢ - ١٧ الترجمة الانجليزية في : Lewis, Islam, vol.1,pp.151-70.

(٤٧) في الاستخدام العثماني يبدو أنه يدل على وضع وليس على عمل. ويحتوي على العساكر المتقاعدون أو الذين لا يملون وأزواجهم وأطفالهم والعبيد المتعاقدين من السلطان ومن العساكر بالإضافة إلى عائلات شاغلي المناصب الدينية العامة الموجوبين في كشف السلطان كما يتضمن الرقيق والعساكر المنخرطين في الجندي أو الجنود شبه الإقطاعيين وعزر فيما بعد من قبل الأستقراطية العسكرية المكتسبة حديثاً في المناطق الأوروبية، وكل أولئك الذين لا يتمسون إلى هذه الجماعة أي أفراد السكان سواء من المسلمين أو من غير المسلمين كانوا يعرفون في مجموعهم باسم الرعية. وأحياناً كان هذا المصطلح يتسع ليشمل كل أفراد السكان سواء في المدن أو القرى، وأحياناً بتواتر متزايد ينحصر اطلاقه على الفلاحين، ومن ثم فحين يتحدث مؤلف عثماني أواخر القرن السادس عشر عن أن «أهل الحراثة والزراعة الذين يسمون في عصرنا الرعية» «حسن كافي: أصول الحكم في نظام العالم. تحقيق ن. ر. الحموه» عمان ١٩٨٦ ، ص ٢٠، ويضع كافى الفلاحين في المرتبة الثالثة من بين طبقات المجتمع الأربع ومن بعد الحكام والعساكر في البداية =

إلى ما وراء معناه الأصلي أي الجندي إلى الدلالة على أي عضو من الطبقة الحاكمة العسكرية.

وهناك طائفة أخرى غير مدرجة في الاستخدام العثماني للرغبة هي العقبات البيروفراطية والدينية الكلمية «أرباب القلم»<sup>(٤٨)</sup> والعلمية «أرباب العلم الديني» في المصطلح العثماني التقليدي، مع العسكري يشكل هؤلاء المؤسسات العسكرية والدينية

ثُم العلماء والدارسون، ومن بعدهم يأتي في المرتبة الرابعة التجار والحرفيون، ويختلف هذا بوضوح عن التقسيم الفارسي القديم الذي يضع المعلمين في البداية ثم الجندي ثُم التجار ومن بعدهم الفلاحين في النهاية. النظر على سبيل المثال دراسات جلال الدين الدواني ونصر الدين الطوسي واسعة الانتشار وكلتاها مبسورة في ترجمة انجلزية W.F. Thompson, Practical Philosophy of the Muhammadan People (London, 1839), p.388; G.M. Wickens, The Nasirean Ethics (London, 1964), p.230. وفي هذا المجال كما في غيره من المجالات ي ידי الكتاب العثمانيون اهتماماً أكثر حدة بالحقائق السياسية أكثر مما فعل أسلافهم.

ولم يكن العسكر العثمانيون - نظرياً - يمثلون أرستقراطية عسكرية ذات امتيازات، لم يكن لهم آية استثناءات أو حقوق متواترة في منصب أو وضع أو هبة، كل امتيازاتهم كانت من ذلك الصيف الذي يستطيع السلطان منحه وسحبه، مع أن الحقيقة أن السلطان كان يمنع في العادة كل هذه الهبات والمناصب لأعضاء من طبقة العسكر كان من المطعون أنهم يتمتعون بها حتى ولو كانوا قد حرموا من آية هبة أو منصب، وقد اعتبر هذا إلى حد بعيد مخالفًا للقوانين الأساسية في الامبراطورية العثمانية في تعين رجال من أصل قروي «باستثناء جيش الأطفال المشهور بالطبع» في مناصب عسكرية. وتناقش المذكرات العثمانية في القرن السابع عشر أسباب تدهور القوة العثمانية وترى أن من بينها التهاك السلاطين لهذه القاعدة، فمن الممكن ل العسكري أن ينزل ليصبح من طبقة الرعية ومن الممكن لرغبة أدى خدمة عظيمة أن يرفع ليصبح عسكرياً، وكلامما كان أمراً غير معتاد في العصور الأولى، وفي بوادر القرن السادس عشر وجد السلطان سليمان القانوني أنه من الضروري أن يصدر فرماناً بثبيت أصحاب الإقطاعات العسكرية الذين كانوا من أصول ريفية على متملكتهم ويحسمهم من عدم تملكتهم للأراضي التي توجّد عليها أصولهم القروية. وفي زمن الانسحاح أصبحت الأزدواجية في الطبقة العسكرية باقتحام الفلاحين وأهل الحضر شكوى عامة، وحوالى القرن الثامن عشر انتشر «الوضع» العسكري بشكل واسع بحيث لم يعد يعني أي معنى حقيقي.

(٤٨) هناك تقسيف استخدمه كتاب السياسة المسلمين في العصر الوسيط يقسم أصحاب الثروة وعمال السلطة إلى مجموعتين: رجال الميف، ورجال القلم «قلم من اليونانية Kalamos بمعنى بوص ثُم قلم من البوص ثُم قلم»، وتضم الطبقية الأخيرة في البداية العمال المدنيين الكتابيين والمدينيين، وفي العصور العثمانية انقسمت إلى طبقتين بحيث تعرف الطبقة الأخيرة بالملمية وبالخصوص العلم الديني الذي عند العالم وجتمعه علماء.

والبيروقراطية التي تصنون الدولة العثمانية. وبينما ظل مصطلح الرعية يستخدم أحياناً للدلالة على كل من هم تحت حكم السلطان ظل أكثر استخداماته انتشاراً ودقة هو الذي يدل على كل عناصر الشعب التي لا تنتمي إلى أية فئة من الفئات المتميزة، وفي هذا المعنى يضم كل سكان المدن وسكان القرى والمسلمين وغير المسلمين ولم يكن يضم الرقيق الذين كانوا في مجموعهم أملاكاً ممنوعة ولا ينسرون حتى إلى هذا العنصر من عناصر المجتمع.

والزوار الأوروبيون الأوائل الذين زاروا الامبراطورية العثمانية، وساحروا أساساً في الولايات الأوروبية واحتکروا أساساً بسكان المدن المسيحيين وسكان القرى الذين شكلوا أغلبية السكان في تلك المناطق ساهموا في ظهور الرأي الشائع والخاطئ، أن «رعية» كانت مصطلحاً عثمانياً للسكان غير المسلمين في الدولة وظل هذا الفهم نمطيّاً في معظم الكتب الأوروبية التي كتبت عن الامبراطورية العثمانية، وفي القرن التاسع عشر بدأ يؤثر حتى في استخدام العثمانيين المتأثرين بأوروبا أنفسهم.

لكن مصطلحاً آخر في هذه الفترة أصبح شائعاً في الدولة العثمانية والدول المسلمة الأخرى من أجل تحديد أولئك الذين يخضعون لحكم الحاكم، هذا المصطلح هو المصطلح العثماني «تابع» Tebaa من العربية تبعه وبالطبع مع مرادفاته في اللغات الأخرى. والكلمة مشتقة من «تابع»<sup>(٤٩)</sup> وهو اسم فاعل من «الاتباع»، وفي اللغة العثمانية الكلاسيكية كان يعد المصطلح الرسمي الذي يشير إلى الخضوع والتبعية، ويمكن أن

(٤٩) يعود أول استخدام لمصطلح «تابع» كمصطلح عملي إلى العصور الإسلامية الأولى حيث استخدم دلالة على الجيل الثاني من صحابة الرسول، فالصحابي كان يطلق على من عرف رسول الله شخصياً. أما التابع فهو الذي عرف واحداً من الصحابة شخصياً. انظر Miklos Muranyi, Die Prophetengenossen in der fruhamischen Geschichte (Bonn, 1973), pp. 29-32. أيضاً في معنى عام من التبعية بمعناها الحرفي وتطلق على الحساري والمربي. وفي الأدب الجغرافي هناك صيغة جمع منها «التابعين» وتعني المناطق التي تتبع مدينة أو منطقة، أما الاستخدام العملي الإداري فيرجع إلى العصور الوسيطة المتأخرة ووتق بالسهاب في العصور العثمانية الأولى. ويبدو أن استخدامه في سياق الجنسية والمواطنة يرجع إلى القرن التاسع عشر، انظر Ami Ayalon, Language and Change, p. 141n.4. وسيق المؤرخ المصري العجري الذي كتب تقرير معاصرًا عن الاحتلال الفرنسي لوطنه الأسماء الفرنسية أحياناً بكلمة *citoyen* ومن الواضح أنه اعتبرها لقباً.

يستخدم سواء بالنسبة للأفراد أو الأماكن والمعاكر ومن ثم فالقرية تابعة للمدينة الرئيسية في المنطقة والمدينة الرئيسية في المنطقة تابعة لعاصمة المنطقة، واستخدمت نفس هذه الكلمة من أجل بيان علاقة الحكام أو الولاة أو المديرين على اختلاف وحداتهم مع الأعلى منصباً. وفي خلال القرن التاسع عشر انضمت الإمبراطورية العثمانية إلى «جوقة أوروبا» وأصبحت أكثر وأكثر متورطة في المؤتمرات الدبلوماسية والمؤتمرات الأخرى التي حكمت العلاقات بين القوى الأوروبية، اكتسب مصطلح «تبغ» استخداماً جديداً وأصبح المرادف العثماني للغرض الانجليزي *Subject* وفي كلمات أخرى دل على ما يطلق عليه اليوم «جنسية» أو «مواطنة»، فالتبغ العثمانية هم الذين يدينون بالولاء للسلطان العثماني كحاكم لهم وللإمبراطورية العثمانية كموطن لهم في مصطلح غريب جديد استخدم للمرة الأولى آنذاك بمدلول سياسي. وعندما بدأ السفر إلى الخارج عند العثمانيين - كما حدث خلال القرن التاسع عشر بشكل متكرر - استطاعوا حمل جوازات سفر تشير إلى وضعهم كعثمانيين. كانت الإمبراطورية العثمانية ملكية، وكان العثماني كالبريطاني والألماني رعية ولم يكن مواطناً كالفرنسي أو الأمريكي.

وفي الواقع فإن المصطلح «مواطن» مع دلالته على حق المشاركة في تشكيل الحكومة وإدارتها، وبأصوله التي تمتد من الثورتين الفرنسية والأمريكية إلى الدول المدن في اليونان القديمة، كان خارج التجربة السياسية الإسلامية تماماً ومن ثم غير معلوم في لغة السياسة الإسلامية وعندما ترجمت الكتابات السياسية اليونانية القديمة إلى اللغة العربية في بوادر العصور الوسطى وأدت دورها كقواعد لأدبيات سياسية جديدة وأصيلة في العربية، كان هناك مرادف للمدينة *City* لكن لم يكن هناك مرادف للمواطن *Citizen* وترجمت الكلمة اليونانية *Polis* إلى مدينة لكن اليونانية *Polits* لم تجد مرادفاً حقيقياً، أما كلمة «مدني» التي ترجمت بها عادة فمعنى شيئاً أكبر قريباً من «رجل دولة»<sup>(٥٠)</sup> ولم يحدث قبل الاستخدام العام للأفكار الغربية حول الجنسية والمواطنة في العالم الإسلامي أن دعت الحاجة إلى المصطلح وهو الآن يستخدم بشكل عام في أغلب الدول الإسلامية.

وكان الاختيار من المصادر المعجمية الغنية للغة العربية في غاية الأهمية.

(٥٠) انظر على سبيل المثال: الفارابي: فصول المدني مواضع متفرقة، وفي الفارسية والتركية تعني مدنى الساكن فى المدينة، ومن هنا وربما بالمحاكاة اللغوية اكتسبت معنى حضري في الفارسية ومحضرة في التركية.

فالمعنى المقصود بالكلمة هو «مواطن» وهو مترادف لـ «هم وطن» الفارسية وفي التركيبة «وطنداش» وكلها من الأصل العربي وطن (المترجم: هناك مصطلح آخر شاع أخيراً في الفارسية هو شهر وند من شهر أي مدينة) ويعني الأصل العربي<sup>(٥١)</sup> في الاستخدام القديم موضع ميلاد المرء أو مسكنه، وفي خلال القرن التاسع عشر أصبح مترادفاً للغرض الفرنسي Patrie بكل دلالاته الوطنية. والمعنى الحرفي لكلمة مواطن وما يرافقها هو «من هو من نفس البلد» أو «الرفيق في الوطن» وهو يتضمن الوطنية والقومية لكنه لا يتضمن الحرية.

وقد وصف الإسلام غالباً بأنه دين مساواة، وهذا حقيقي بالمعنى الواسع العام، ولقد كان العالم الذي ظهر فيه الإسلام في القرن السابع بعيداً جداً عن المساواة، فإلى الشرق كان هناك النظام المشكك بالتفصيل من طبقات مغلقة وصارمة في إيران ما قبل الإسلام، وفيما وراءه كان هناك نظام طبقي أكثر صرامة في الهند الهندوسية. وإلى الغرب كان هناك النظام الوراثي، نظام الأرستقراطية ذات الامتيازات والذي ورثته المسيحية من العالم اليوناني الروماني والقبائل الجermanية، وبالرغم من أن حدته قد خفت قليلاً بالقيم والتعاليم المسيحية إلا أنها لم تقم بالغاية كلية، وأصبح مصدقاً عليه بشكل ديني وأكثر توسيعاً بأشكال عديدة.

ولم يعترف الإسلام أساساً لا بالطبقية المغلقة ولا بالأرستقراطية، وبقدر ما تعني الطبقية المغلقة، كان تحريم الإسلام لها فطرياً وواقعاً، لكن رفض الأرستقراطية كان أمراً أكثر صعوبة. ففي العالم الإسلامي كما في أي مجتمع بشري آخر، يجد الرجال الناجحون السبيل والوسائل لنقل ثروتهم وثرواتهم وامتيازاتهم إلى أولادهم، وكان هناك الميل الخفي إلى تشكيل الجماعات التي توارث الامتيازات. وفي ظل الإسلام حدث هذا بالرغم من أنه لم يكن جزءاً من الأيديولوجية السائدة لكنه تلقى اعترافاً محدوداً من القانون «الشريعة» ثم زادت الأحوال السائدة من العدام الأمن حالة الجماعات صاحبة الامتيازات، ولم تكن الأرستقراطية الإسلامية ثابتة أو مستقرة، بل كانت قصيرة الأعمار، وكثير منها قضي عليه وحدث له نوع من الإحلال نتيجة موجات متتالية من الغزو، وكل موجة تخلق طبقة حاكمة غازية جديدة وقصيرة العمر. ولا شيء هناك في الشريعة الإسلامية - وإن وجد بشكل لا يكاد يذكر في الممارسة - مما يوازي طبقة النبلاء وطبقة

---

(٥١) عن استخدام وطن انظر ما سبق ص ٤٠ - ٤١، وهو امثل الفصل الثاني من هذا الكتاب الهاشم . Ami Ayalon, Language and Change, pp.44,52-53, 131.

العامة في روما القديمة أو النبلاء والأقنان في أوروبا عصر الإقطاع وطبقة النبلاء والبارونات التي ظهرت غالباً في كل الأقطار المسيحية. ومن البداية وحتى أيامنا هذه لا توجد هناك لقب متواتر - إلا فيما يتعلق بالملكية وفي نطاق محلي، وحتى في هذا المجال نجد لها قائمة على كورتوازية وليس على قانون أو شرع.

لكن إذا كان الاستخدام الإسلامي يمنع الامتيازات إلا أنه يعترف - بل وفي بعض الأحيان يتضم عدم المساواة. وهناك بوجه خاص ثلاثة أنواع من التفرقة تم النص عليها ونظمتها الشريعة وتطورت خلال قرون من الاستخدام: الأوضاع غير المتساوية بين السيد والعبد، وبين الرجل والمرأة، وبين المسلم وغير المسلم. وهذه بالطبع ثلاثة أنواع مختلفة من التصنيف ينبغي أن تتدخل وتشابك، وانختلفت التأثيرات العملية للاتساع إلى واحد أو آخر من هذه التقسيمات من عصر إلى عصر ومن مكان إلى آخر، وأساساً انحصرت المساواة في الأوضاع وبالتالي الحق في الاشتراك المناسب في ممارسة السلطة بالأحرار الذكور المسلمين، بينما استبعد الذين كانوا يفتقرن إلى صفة من هذه الصفات أي العبيد والنساء والكافر.

وقد تغير الإطار الذي كان يطبق عليه هذا الاستثناء في الحقيقة بشكل هائل. والذي طبق على الأقل بشكل فعال هو لعنة ممارسة العبيد للسلطة، ومن القرن التاسع «الثالث» فما بعد ظهر العبيد بأعداد متزايدة في جهاز الحكومة، وذلك لأن الحكم بدأوا في الاعتماد على الجنود العبيد أكثر من اعتمادهم على الجنود الأحرار وذلك ضماناً لإطاعة الأوامر. وفي بعض الأوقات كان الجهاز العسكري والحكومي محكماً بقيادة من العبيد وقاد يقودون جيوشاً من العبيد، وهذا مكن في النهاية من ظهور حاليين في مصر والهند من الأسر الحاكمة من المماليك ذات التسوالي والتعاقب عن طريق الافتداء والانعتاق بدلاً من التبني. وتطورت اللغات الإسلامية ممجماً غنياً من اللغات التي تعبّر عن الرقيق تدل على كل دائرة جماعة الرقيق الهائلة من الكادحين الأذنياء في الحقول والمناجم والمطابخ إلى عبيد السلطان الذين يقودون الجيوش ويحكمون الولايات ويسطرون على الإدارة المركزية. والذي يستخدم في شأن هذه الطائفة الأخيرة هو المصطلح العربي مملوك والتركي «قول Kul»<sup>(٥٢)</sup> وبالرغم من أنهما عملياً يعنيان العبد إلا

(٥٢) عن هيكل الرق وعمجمه انظر: EI2, s.vv. «Abd» (by R. Brunschwig), «Ghulam» (by D. Sourdel, C.E. Bosworth, P. Hardy, and Halil Inalcik), «Kul» (by C.E. Bosworth), «Mamluk» (by D. Ayalon), etc.

أنهما يحملان عملياً مدلولاً لا يعني العبودية أو الرق بل القوة والنفوذ.

والمعنى المصطلح الإسلامي الذي يعبر عن الحر (٥٣) يدل حتى القرن الثاني عشر على مفهوى شرعي باديء ذي بدء واجتماعي في بعض الأحيان ويعني الإنسان الذي هو حر وليس عبداً على ما تقتضي الشريعة. ولم يستخدم المصطلح حر والمصطلح عبد في سياق سياسي (المترجم: وإن دل في قوله عمر الشهيرة على سياق سياسي) وليس الاستخدام الغربي المعتمد لمصطلح الحرية والعبودية كاستعارات بالنسبة للحضارة المدنية والحكم الاستبدادي معروفاً في لغة استخدام الإسلام السياسي الklasicki، هناك حقاً معالجات للحكومة المستحسنة والحكومة المستبحة، لكن المقوله المطروحة ليست الحرية بل العدالة.

وكان النساء وغير المسلمين حالتين مختلفتين إلى حد ما عن العبيد، وكانت المرأة شرعاً واجتماعياً وفي حالات عديدة اقتصادياً، كانت المرأة الحرة أو غير المسلم أفضل حالاً من المسلم العبد لكن ليس من الناحية السياسية، وأساساً كان غير المسلم مبعداً عن الحكومة؛ وكان يمكن له أن يوجد مكاناً في المجتمع المسلم إما كذمي مقيم دائم ذي وضع خاص أو مستأمين وهو مقيم مؤقت قادم من خارج العالم الإسلامي (٥٤) وكلاهما له حقوق قانونية ثابتة ومعترف بها بوجه عام، وكلاهما أيضاً لا يتمتع بأي حق سياسي. والأدبيات الإسلامية من أقدم العصور إلى عصرنا هذا مليئة بالوصايا عن عدم استخدام الكفرة في مناصب سياسية أو بشكل أكثر عمومية «إدارة أمور المسلمين» ويشير التكرار المستمر لهذه الوصايا إلى أنها لم تكن دائماً مطبقة، والحقيقة أن غير المسلمين

(٥٣) عن مصطلحي «حرّة وحرّية» انظر Franz Rosenthal, *The Muslim Concept of Freedom* (Leiden, 1960); François de Blois, «Freemen' and Nobles in Iranian and Semitic Languages,» *Journal of the Royal Asiatic Society*, 1985, pp.5-15; Lewis, *Islam in History*, pp.267-81; idem, «Serbestiyet,» *Istanbul Universitesi Iktisat Fakultesi Mecmuasi* x/1 (1984), pp.47-52; Dominique Sourdel, «Peut-on parler de liberté dans la société de l'Islam médiéval?» in *La notion de liberté*, Molino, p.234; Meninski, pp. 1738-39(hur: «non» servus,» «ingenuus») and p. 2583(Serbest: exempt, tax-free); Clodius, pp. 341-42, Ami Ayalon, *Language and Change*, pp.47, 52-53, 105-6, 125.

(٥٤) انظر فيما سبق ص ١٤، ١٢ .

استخدموا منذ أقدم العصور وبأعداد كبيرة في مختلف إدارات الحكومة وأقسامها وكان هذا غالباً وبشكل لا يتغير في الخبرات الإدارية غير القيادية . وكان تعين غير المسلمين في المناصب ذات السلطة الحقيقة أمراً نادراً تماماً، وعندما كان يحدث غالباً ما كان يعطي الفرصة بشكل ثابت وغير متغير لظهور عداء مrir وأحياناً مباشر<sup>(٥٥)</sup>.

وكانت قاعدة الهرم الاجتماعي تتكون بالطبع من الجواري غير المسلمات . لكن حتى المرأة المسلمة لم تكن متميزة بشكل ملحوظ ، وكانت في الحقيقة معزولة عن الممارسة السياسية اللهم إلا أولئك اللائي كن يشاهدن وقد حكم عليهن بأن يكن محظيات في القصور، ولا توجد ملكات في التاريخ الإسلامي ، وعندما كانت كلمة «ملكة» تذكر فإنها كانت تعني فحسب الأجنبيات في بيزنطة أو أوروبا . وهناك استثناءات قليلة عندما شغلت عروش من أسر حاكمة مسلمة لفترات قصيرة بنساء ، لكن هذا الأمر اعتبر زيفاً وفساداً وأدين كائناً<sup>(٥٦)</sup>.

وفي كل قسم من هذه الأقسام الرئيسية الثلاثة كان هناك وجود لبعض الطبقات المتوسطة أو الوسيطة ، في بين الحر والعبد هناك العبد المعتق أو المولى «والجمع موالٍ» ، والمولى هو العبد الذي أعتق وحرر ووقف على علاقة قانونية مع صاحبه السابق وهو الذي يفترض عليه تبعات لكلا الطرفين ، وفي العصور الإسلامية الأولى كانت علاقة ذات مغزى ، وأولئك الرجال الذين كانوا في هذا الوضع شكلوا جماعة اجتماعية متميزة ذات دور سياسي مهم ، وفي العصور المتأخرة انعدمت أهمية هذه العلاقة وأهمية المولى كجماعة .

ويبين المسلم والكافر الذي اعتبر عدواً وخارجياً كان هناك كما لاحظنا طوائف متوسطة كالذمي والمستأمن ، وحتى بين الرجال والنساء كانت هناك طبقة متوسطة هي المخصوص والخاصي هو الذي يستطيع وحده الحركة بحرية بين عالمي الذكور والإماء ، وكانت له في بعض الفترات بعض الأهمية السياسية<sup>(٥٧)</sup> وبينما كان التطبيق الإسلامي

(٥٥) هناك أمثلة في : Lewis, Islam, vol.2 pp.224ff.

(٥٦) لبعض الأمثلة انظر : Bahriye Uçok Femmes turques souveraines et régents dans les états islamiques (n.p.,n. [Ankara?1985?]).

(٥٧) عن المولى انظر : Ignaz Goldziher, Muslim Studies, vol. 1 (London, 1967),pp.101ff. (German original, Muhammedanische Studien, vol. 1 [Halle, 1889],pp.104ff).

الحاZoom للشرع لا يضع تمييزاً بين الذكور المسلمين، كانت حقوقن الحياة الاجتماعية والاقتصادية ثم أخيراً السياسية مختلفة إلى حد ما، وفي الأدب ظهر عدد من المصطلحات التي تدل على مختلف التقسيمات الاجتماعية بين كتلة المسلمين عموماً، ومن أزواج المصطلحات التي تميز بين الموجودين في أعلى المجتمع والموجودين في أدناه بعد أكثرها شيوعاً: الخاصة العامة<sup>(٥٨)</sup> والتي ينبغي أن تترجم حرفيأ إلى الخاص العام وينقل إلينا المصطلح الأول ما عرف في الغرب في فترات مختلفة باسم الـ Elite والمؤسسة Establishmen t لـ Nomenklatura، أما المصطلح الثاني فيغطي بقية السكان في مجموعهم بهذا المعنى الذي أشار إليه شكسبير متحدثاً عن ذوق نحوي في المسرح «وذكرت أن المسرحية لا تسع العامة، كانت على ذوق العموم» هاملت: الفصل الثاني: المنظر الثاني».

وليس بين أيدينا تحديد دقيق عن الخاصة، وكان من المفهوم أن المصطلح يعبر بوجه عام عن الطبقات المتعلمة الحضرية المرتبطة بالحكومة والعناصر السياسية والبيروقراطية والعسكرية وشاغلي المناصب الدينية وتحتوي بوجه خاص على الطبقتين المتعلمتين: الدينية والكتبة ويمثل الأولى العلماء والثانية البيروقراطية، وينبغي أيضاً أن تشمل التجار المتعلمين وملوك الأرضي بالرغم من أن هذا لم يكن واضحاً دائماً. إنها باختصار مجتمع المدن المتحضرة الغني إلى حد ما والعائلات التي يرتبط بعضها بالبعض الآخر بعلاقة سبب أو نسب والتي تتحرك في نفس الدوائر الاجتماعية ولها نفس العلاقات مع السلطة بشكل واسع، وبكل هذا يصبحون متميزين عن الكتلة الأممية ونصف الأممية من السكان. وفي العصور العثمانية - وهي الأسرة الحاكمة الأولى التي بين أيدينا وثائق أرشيفية عنها - نجد تمييزاً دقيقاً بين الصفة الحاكمة المركبة من الدائرة السياسية والعسكرية والبيروقراطية والدينية من ناحية وحقيقة السكان من ناحية أخرى.

وهناك فرق واضح ويتعدد بكثرة في العصور الإسلامية الأولى بين الشريف

David Ayalon, «On the Eunuchs in Islam,» *Jerusalem Studies in Arabic and Islamic* (1979), pp. 67-124. = ص ٧٧ - ٧٨ و عن الخصيـان انظر :

EI2, s.v. «Al-Khassa wa' l-Amma» (by M.A.J.Beg); Mez, *Renaissance of Islam*, pp. 74, 147ff.; Ira M. Lapidus, *Muslim Cities in the Later Middle Ages* (Cambridge, Mass., 1967), pp. 79f.; Mottahedeh, *Loyalty and Leadership*, pp. 115-29. (٥٨) انظر :

والضعف<sup>(٥٩)</sup> ويتطابق المصطلح «شريف» في الأصل بشكل قريب جداً، من الكلمة الانجليزية Noble في معنيين: المعنى الأول يدل على شرف المحتد والثاني السمو الأخلاقي للشخصية. وهو عادة يقابل «الضعف» ويدو في بعض الأحيان أنه يعني «ضعف في النسب» أو ليس من أصل عريق، وفي أحيان أخرى يعني بوضوح «غير المسلح» وفي الإسلام الوسيط كما في المجتمعات الأخرى كان أحد أهم أوجه التمييز هو ذلك الموجود بين أولئك الذين من حقهم حمل السلاح وأولئك الممنوعين من حمله طبقاً للقانون أو العادة أو العرف. وفي مجتمع يحمل السلاح، كان غير المسلح ضعيفاً تماماً بالمعنى الحرفي.

وفي العصور الإسلامية اختص لقب الشريف بسلسلة واحدة خاصة بشرف المحتد أي أولئك الذين يتسبون إلى الرسول، وكان هذا هو الشكل الوحيد لنبل العولم المعترف به في الإسلام، وفي السجلات التركية العثمانية على سبيل المثال سجل باسماء الأشراف في كل ولاية أو مدينة أو قرية، ولوحظ أنهم معفون من كل أنواع الضرائب، وهناك بعض الإعفاءات أو الاستثناءات أو الحصانات كانت بالطبع وبسبب طبيعتها نفسها وراثية، لكنها لم تحمل معها امتيازات أو إعفاءات حقيقة إذا ما قورنت بما هو موجود في الأристقراطية الأوروبية التي لم تعتمد لا على الغزو أو المناصب أو السلطة بل ببساطة على الأصل في تسلسل الذكور من مؤسس الدين، وفي العصور العثمانية المتأخرة نظم الأشراف غالباً ما يشبه النقابة ذات نقيب أو زعيم منهم، وكانت أحياناً قادرين على لعب دور مهم في سياسات العدن، وإن حدث ذلك بشكل نادر على مستوى الإمبراطورية.

وقد خصص الأدب السياسي الإسلامي قدرًا كبيراً من اهتمامه للمشاكل الناجمة عن تعهدات الحكام والمحكومين وحقوقهم، وتتركز هذه المناقشات في ثلاثة محاور رئيسية هي: اختيار المحاكم وتعيينه وتسلمه السلطة، ثم واجب المحاكم نحو المحكوم، ويشغى من هذين مدى السلطة والطاعة وحدودهما.

وفي كل هذه الموضوعات الثلاثة هناك قدر جوهري من الاتفاق بين الكتاب وخاصة

(٥٩) لأمثلة عن استخدام «ضعف» في النصوص الكلاسيكية انظر: الجاحظ: البيان والتبيين، ج ٣ ص ٣٦٨، مسلم: صحيح ج ٢، كلمة الإسلام ص ٧٠، Lewis، الترجمة الانجليزية، Islam.vol.1,p.159. ولنموذج معاصر من بلاد اليمن حيث استخدمت ضعيف مترنة مع مسكن لوصف الفلاحين والمهنيين انظر: Serjeant in BSOAS, xxi (1958), p.11.

بين الفقهاء ففي النقطة الأولى من المجمع عليه أنه من أجل أن يتبعوا السلطة شرعاً ينبغي أن يكون المحاكم كفوعاً أو كما يقال حائزًا لكل الشرائط والكتفأات الواردة في الشريعة، وهناك اختلافات بين المدارس والمذاهب حول طبيعة هذه الشرائط، لكن هناك إجماعاً على أن هذا القدر من المتطلبات يوجد تحت عنوان «شرع الله». وهناك اتفاق غالباً على أن المحاكم ينبغي أن ينصب في موقعه بواسطة عدة إجراءات موجودة ومستحسنة في الشرع. وهنا تحدث اختلافات مرة ثانية بين المدارس والمذاهب عن القواعد التي ينبغي أن تتبع لكن هناك إجماعاً على أن الاستخلاف ينبغي أن يتم طبقاً لإجراءات مقبولة وأن تنصيب المحاكم الجديدة ينبغي أن يصدق عليه بنوع من العقود بينه وبين عدد من الأشخاص العدول الذين يمثلون كل بشخصه أو في مجموعهم النسبة عن جماعة المسلمين ويعرفون به حاكماً عليهم، وبمقتضى هذا العقد يتعهد المحاكم ببعض التعهادات قبل جماعة المسلمين وقبل كل مسلم تكون منه هذه الجماعة. كما يتعهد الأفراد بدورهم بواجب الطاعة للحاكم.

كل جانب إذن يدين بواجب ما للجانب الآخر، كل منهم يتظر شيئاً من الآخر، وهذا الانتظار هو ما يقترب من التعبير الغربي عن الحقوق، ويجمع كل الفقهاء وأغلب الكتاب السياسيين على أن الرعية تدين بواجب الطاعة للحاكم وهذا الواجب شرعي، وفي نفس الوقت يتسامي بواجب الرعية الأساسي كفرد مسلم واجبه أن يفعل المعروف ويأمر به وينهي عن المنكر وينهي عنه. ولما كان الغرض من وجود الدولة هو الاستناد على الشرعية في السلطة، وأحقية الطاعة التي تدين بها الرعية للحاكم، فكل شيء إذن ينشق من الحاجة إلى إنجاز الأغراض السياسية للإسلام. ومن ناحية المحاكم من واجبه أن يمهد لوضع يكون لهذا الإنجاز فيه ممكناً، وينبغي أن يتبع هذا الحقيقة القائلة انه عندما يتعارض واجب الفرد المسلم كمسلم مع واجبه السياسي كرعية، فإن الذي يقدم هو واجبه كمسلم.

وهناك اتفاق عام على مبادئ سياسية معينة. فتعهادات المحاكم عملية وسياسية معاً وواجبه الأول بالطبع هو احترام الشريعة وتطبيقها ومن أجل أن ينجز هذا عليه أن يحمي الأهداف العالمية للمجتمعية والحكومة الإسلامية والدفاع عن الحدود وتوسيعها، والجهاد ضد الكفار وتوزيع الثروة العامة وجمع دخول الدولة واتفاقها وإقامة العدل والحفاظ على الأمن الداخلي.

وقد حدد ما ينتظره المحاكم من الرعية وما تنتظره الرعية من المحاكم على أيدي العديد من الفقهاء وأحياناً إلى حدود لا يأس بها. وهناك إجماع واتفاق عام على مبادئ أساسية معينة، فالمحاكم يدينون بواجب جماعي لكل وهو أن يدافع عن أهداف المجتمع ويحميه ضد الأعداء، ويدعم قضيائاه كما يدينون بواجب نحو الفرد المؤمن وهو أن يمكنه من أن يحيا حياة مسلمة طيبة في هذا العالم ومن ثم يستطيع أن يعد لأنخرته. وفي مقابل هذه الخدمات من حقه أن يطلب الطاعة من رعيته في كل شيء إلا في معصية، ومن واجب الفرد أن يقدم هذه الطاعة كما عينت وحددت، ومما يتنتظره أن المحاكم سوف يفي بتعهداته ويتصرف هو نفسه طبقاً لما سمي دائماً بالعدل<sup>(٦٠)</sup>. ويرد مفهوم العدل بشكل

(٦٠) استخدمت الكلمة العدل من أصل يعني مستقيم و مباشر و متوازن منذ عصر مبكر للدلالة على معناها هذا وتستخدم في القرآن كثيراً، للمقارنة : Toshihiko Izutsu, Ethico-Religious Concepts in the Quran [Montreal, 1966],pp.91,209-11,234) و في الحديث Wensinck et al., concordance, s.v. «Adl» وطبقاً لحديث يستشهد به باختلافات ثانوية وظيفية أن الرسول قال «عدل ساعة خير من عبادة سنتين سنة» وطبقاً لحديث آخر «أحب خلق الله إليه وأقربهم منه مخلساً يوم القيمة إمام عادل وأبغضهم إليه وأشدتهم عذاباً يوم القيمة «أمام جائز» الغزالى : فضائح الباطنية تحقيق عبد الرحمن بنوي ، القاهرة ١٩٧٤ ، ص ٢٠٤ ، للمقارنة مع أبو يوسف ترجمة لرئيس.

وهنالك آداب واسعة حول حدود العدل وأهميته. وقد قدمت النظرية الكلافية عن العدل بشكل حازم عند الغزالى من خلال مناقشة قديمة عن العدل « وإنما يعرف العدل من الظلم بالشرع ، فليكن دين الله وشرع رسول الله ﷺ هو المفرع والمراجع في كل ورد وصدر » فضائح الباطنية ص ٢٠٥ للمقارنة مع Goldziher, Streitschrift des Gazali , p. 94. وفي أواخر العصور الوسيطة ولوائل العصور المحدثة استخدم «العدل» بمعنى قريب من معانبه القديمة والتي تحتوي على التوازن والمساواة ويدل على حالة تظل بمقتضاهما كل جماعات المجتمع في مكانها الصحيح تقوم بعملها. انظر A.K.S. Lambton, «Justice in the Medieval Persian Theory of Kingship,» Studia Islamica xvii (1962),pp.91-119; Franz Rosenthal, «Political Justice and the Just Ruler», in Kraemer and Alon, Religion and Government, pp.92-101; Mottahedeh, Leadership, p.179; and Majid Khadduri, The Islamic Conception of Justice (Baltimore and London, 1984).

العثمانية أصبح مما يعد من الممارسات العادلة عند السلاطين وبخاصة عند تنصيبهم أن ينشر كل منهم ويزرع نوعاً خاصاً من الفرائين يسمى «عدلات نامة» حرفيأ خطاب العدل، يعبر عن نية السلطان منع المظالم التي يقوم بها عمال الدولة ونشر العدل خاصة بين الضعفاء والفقيراء Uriel Heyd, Studies in Old Ottoman Criminal Law, ed. V.L. Menage(Oxford, 1973), p.150,n.4.A number of adaletnames were edited by Halil Inalcik in Belgeler ii (1965),pp.49-145.

مفهوم الظلم كما ورد في القانون العثماني انظر : Ahmet Mumcu, Osmanli Hukukunda Sulfum: Kavrami (Ankara, 1972) . وفي بوادر القرن التاسع عشر، واجه شيخ مصرى في باريس المفهوم -

رئيس في المناقشات الإسلامية حول الواجبات المنشورة بالحاكم أمام الله من ناحية وأمام الرعية من ناحية أخرى، وبينما تختلف مقاييس العدل من فترة إلى فترة ومن دولة إلى دولة ومن مدرسة إلى مدرسة بل ومن فقيه إلى فقيه يبقى المبدأ الأساسي في أن العدل هو المعيار الأساسي وحجر المحك للحاكم الطيب وهو قسم الطاعة ومضاد للظلم<sup>(٦١)</sup>.

وهنا تظهر مشكلة الحدود والقوانين مرة ثانية. وهناك نظرية عامة تقول ما دام الله هو الذي وضع المحدود فإن الله أيضاً هو الذي يحدد الإثم ويفرض العقاب، وطاعة الرعية هي الواجبة، ومن ثم قيل في أحسن السياسات - وتم دعمه بما تم حوله من مناقشات - أنه

---

غير المعتمد لديه للحرية «السياسية» وشرحها لقرائه بأن الفرنسي يسمى «بالحرية ما يسميه المسلمين بالعدالة والمسؤولية» الشيخ راقع الطهطاوي: تخلص الإبريز في تلخيص باريز. تحقيق مهدي علام وأحمد بدوي وأنور لوقا القاهرة ب.ت. ١٤٨٥ هـ ص ٩١٩٥٨ . للمقارنة انظر: L. Zolondek, «Al-Tahtawi and Political Freedom,» Muslim World liv [1964], pp. 90-97).

(٦١) هناك عدد من النصوص الوسيطة خصوصاً في فترة الهياج الراديكيالي في القرنين الشامن والتاسع «الثاني والثالث الهجريين» تعطي بعض الإشارة إلى مفاهيم ما يعتبر حكومة سيئة وتدعى للحركة ضدّها. ومن هنا يدعو زيد بن علي الذي قاد ثورة سنة ٧٣٨ هـ (١٢٠٣ م) لبيعته بقوله «اننا ندعوكم إلى كتاب الله وسنة نبيكم ﷺ وجهاد الظالمين والدفع عن المستضعفين وإعطاء المحرّمين وقسم هذا الفيء بين أهله بالسواء ورد الظالمين وإيقاف المجرم ونصرنا أهل البيت على من نصب لها وجعل حقنا» (طبرى : تاريخ ، ج ٢ ص ١٦٨٧ - ١٦٨٨ ) وهناك نص آخر يرد بكثرة عند المؤلقين العرب في العصر الوسيط، تقدم شکوري ثائر محبط ساعد الثورة العباسية ضد الأمويين على أهل مدارسات أفضل، وكان غير راض عن النتائج إلى حد كبير (المترجم: هو سيف مولى بنى هاشم) يقول: «اللهم إنّه قد صار فيتنا دولة بعد القسمة، وإمارتنا غلبة بعد المشورة، وعهدنا ميراثاً بعد الانتحار للأمة، واشتريت الملاهي والمعارف بسهم اليتيم والأرمدة، وحكم في أبشر المسلمين أهل اللعة وتولى القيام بأمرهم فاسق كل محلّة» (ابن قتيبة: عيون الأخبار، تحقيق أحمد زكي العنزي، القاهرة ١٣٤٣ / ١٩٢٥ - ١٩٣٠ ، ج ٢، ص ١١٥) وحوالي سنة ٢٢٥ هـ يقدم الجاحظ وهو أحد أعظم كتاب الأدب العربي يقدم تحليله الخاص للحكومة السيئة خلال مناقشة طويلة عن الظلم والتمرد: «لرّزعمت ثابتة عصرنا ومبتدعة دهرنا أن سبّ ولادة السوء فتنّه ولعن الجورة يدعّي وإن كانوا ياخذون السمي بالسمى والولي بالولي والقريب بالقريب وأخافوا الأولياء وأمنوا الأعداء وحكموا بالشفاعة والهوى وإظهار القدرة والنهلون بالأمة والقمع للرعية، وأنّهم في غير مداراة ولا تقىة وإن عدا ذلك إلى الكفر وجلوز الضلال إلى الجحود، فذلك أضل لمن كف عن شتمهم والبراءة منهم» (الجاحظ: رسائل ص ٢٩٥ وما بعدها) وعن موضوع الدعوة العباسية ككل انظر: Jacob Lassner, Islamic Revolution and Historical Memory: An Enquiry into the Art of 'Abbasid Apologetics (New Haven, 1986).

حتى إن كانت الحكومة الموجدة قهرية وغاشمة فهي أفضل من الفوضى والفتنة. وبيناء على قول سائر ورد أساساً في الأعمال الأدبية ولم يرد في الأعمال الدينية، أنه إذا كان المحاكم مستبدةً فعلى الرعية أن تصبر وتحمل، وسوف يعاقب المحاكم على ظلمه وتثاب الرعية على صبرها، وكلاهما أي العقاب والثواب في العالم الآخر بالطبع. واتخذ الكتاب الدينيون نظرة أقل تسامحاً أو إن شئنا الدقة أقل تفعية بالنسبة للحكومة المستبدة فهم أكثر إصراراً على تذكير المحاكم بالحدود الدينية لسلطتها وأكثر صراحة في أن الطاعة أيضاً لها حدودها. وهناك حديثان روايا كثيراً في هذا السياق، ففي أحدهما قال الرسول «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» وفي الآخر «لا طاعة في معصية» والمعنى واضح. فإذا أمر المحاكم بما يعارض شرع الله يسقط واجب الرعية في الطاعة، وزاد بعضهم مؤكداً على ما يعادل حق الطاعة أو واجب الطاعة. وحدود هذا الحق أو الواجب وتوسيع النقطة التي يدخل فيها حيز العمل يشكل إحدى المشاكل الأصولية في الفكر السياسي الإسلامي والحياة السياسية الإسلامية.

---

## **الفصل الرابع**

---

### **الحرب والسلام**



هناك فكرة من الأفكار المرتبطة عادة في العقول الغربية بالسياسة الإسلامية فكراً وممارسة، هذه الفكرة تتعلق بمفهوم **الجهاد** (يسمونه المحرب المقدسة). وقد اعتبر الإسلام ديناً محارباً أو في الحقيقة ديناً عسكرياً من بدايته كما اعتبر أتباعه محاربين متучسين منهمكين في نشر دينهم وشريعتهم بالقوة المسلحة. ومن ثم ربما يشير الدهشة أن المصطلح العربي الكلاسي لا يحتوي على مصطلح **الجهاد**. وهناك بالطبع كلمة **المرابطون** وكثير من الألفاظ لمختلف الأفعال والأنماط في عملية القتال. وهناك أيضاً كلمة مقدس وهي ذات ظهور نادر نسبياً في الاستخدام الكلاسي وتظهر غالباً وإن لم يكن تماماً في سياقات ومفاهيم يهودية ومسيحية أكثر منها إسلامية. ففي القرآن تستخدم عند الحديث عن الوادي المقدس الذي وقف عليه موسى أمام الشجرة المحترقة «١٢ / ٢٠ - ١٦ / ٧٩» أو الأرض المقدسة التي وعد بهابني إسرائيل «٥ / ٢٣» وأكثر وروداً في صيغة أخرى من نفس الأصل عن الروح القدس في كتاب المسلمين القرآن «٢ / ٨٧ - ٢٥٣ / ٥ - ١١٣ - ١٦ / ١٠٢» ومفهوم قدس مكان أو إطار أمر معهود وأساسي في الإسلام وهناك أماكن مقدسة<sup>(١)</sup> كثيرة، وأكثرها قدسية الكعبة وقبر الرسول في المدينة، لكن المصطلحات المستخدمة هنا ليست مشتقة من الأصل اللغوي قدس، لكن من أصل آخر هو «حرم» بمعنى الأصلي أي الممنوع بمفهوم يرجع إلى بلاد العرب القديمة عن الرهبة

(١) انظر : J. Chelhod, *Les structures du sacré chez les Arabes* (Paris, 1964); R.B. Serjeant, «Haram and Hawlah, the Sacred Enclave in Arabia», in *Mélanges Taha Husayn* (Cairo, 1962), pp. 41-58.

ولنماذج معاصرة انظر : Wilfred Thesiger, *Arabian Sands* (London, 1959).

والمنعة<sup>(٢)</sup>.

وي بعض هذه الأماكن المقدسة قبور لشخصيات محلية يسمىها الغربيون وليس المسلمين بالرجال المقدسين ، والمصطلح الإسلامي في هذا المجال هو «ولي»<sup>(٣)</sup> من أصل يعني القرب ، نفس المصطلح الذي منع فرصة الظهور لعدد من المصطلحات المختلفة التي تعني القوة والسلطة أو القرب من مركز السلطة ، وهي بالنسبة للقدسيين تعني بالطبع القرب من الله .

و بشكل عام ، بينما يعد تقدس الأماكن أمراً عادياً ومتشاراً في العالم الإسلامي ، فإن تقدس الأشخاص الأحياء والأفعال الإنسانية ليس أمراً متابعاً عند المسلمين وبالتحديد لم يرد المجمع بين المصدر حرب والصفة مقدسة في النصوص الإسلامية القديمة ، واستخدامها في العربية الحديثة من أصل حديث وعارض .

وبينما تعد ترجمة «الحرب المقدسة» مثل «القانون المقدس» في بعض المعايير تشويهاً فهي بلا جدال مثل بعض الإلحادات الأخرى مجرد اختراع ، وكلتا الترجمتين أي الحرب المقدسة والقانون المقدس يعتمدان على أساس معينة في الواقع ، فمن الضروري

---

(٢) ومن هنا فالمدينتين المقدستين مكة والمدينة تعرفان عادة باسم «الحرمين» ولقب «خادم الحرمين» استخدم في البداية من قبل صلاح الدين كما كان يستخدم أحياناً من قبل سلاطين المماليك المصريين وأصبح من الألقاب التشريفية العادلة عند السلاطين العثمانيين بعد امتداد السلطة العثمانية إلى الحجاز ، واختفى مع الأسرة العثمانية لكن الأسرة السعودية أحياه .

وهناك مشتقات أخرى من حرم ذات معانٍ متقاربة منها: حريم «تركيبة حرم» أي الجزء المغلق والداخلي من المنزل . وحرام أي غير شرعي وأيضاً مقدس وحرمة بمعنى توقير وهيبة ومحترم أي مجل وشرف والإحرام: أي حالة الحاج عند أداء الشعائر والتحريم أي المنع ومحرم أول شهر من الأشهر الحرم والتي كانت الحرب تمنع فيها في بلاد العرب قبل الإسلام .

والأماكن المقدسة الأخرى في بلاد العرب وغيرها من الأماكن كانت عادة تسمى بالحرم ، وأشارها تلك المنطقة التي تحتوي على المسجد الأقصى وقبة الصخرة في القدس والاسم العربي لمدينة لورشليم هو القدس وربما يعود ظهوره إلى عهد متأخر نسبياً، وأنقدم الإشارات العربية ومنذ عهد الرسول وبعده بفترة قصيرة كانت لورشليم تسمى عادة إيليا و هو الاسم الذي سمي به الرومان المدينة في القرن الثاني أو بالكامل: إيليا مدينة بيت المقدس وفيما بعد أشير إلى المدينة باسم بيت المقدس ثم القدس للتيسير ولزيادة التشابه مع الاسم العربي القديم: بيتها مقداش وأرها قدش غير واضح . انظر في هذا المجال : El2, «Kuds» (By S.D. Goitein).

(٣) انظر فيما يتيح من هذا الكتاب وص ٢٧ - ٢٨ هامش رقم ٢٢ .

في التعبير الغربي أن تسبق كلمة مقدس كلمة قانون ما دامت هناك قوانين أخرى ذات أصول أخرى، وفي التعبير الإسلامي تعد الصفة من قبيل الحشو فالشريعة هي ببساطة القانون ولا شيء آخر هناك، وهي مقدسة لأنها نزلت من عند الله وهي التعبير الأخير والذي لا يقبل التغيير عن الأوامر الإلهية للجنس البشري. وأحد هذه الأوامر هو الذي يعتمد عليه مفهوم الجهاد أو الحرب المقدسة بمعنى الحرب التي أمر بها الله تعالى. والمصطلح هو «الجهاد» وهو كلمة عربية تعني «المجهود» و«المعاناة» و«المقاومة» في القرآن وفي الحديث بشكل أكثر وضوحاً بالرغم من أن الكلمة ترد عادة بعبارة «في سبيل الله» فقد فهمت في الغالب بمعنى «شن الحرب» وتحتوي كل موسوعات الحديث على أبواب مخصصة للجهاد يسودها المعنى العسكري<sup>(٤)</sup> والأمر نفسه يصدق على

(٤) نقش الفقه المتعلق بالجهاد بشكل مفصل في النصوص الكلامية وفي الدراسات الحديثة القائمة عليها. انظر على سبيل المثال : Santillana, Instituzioni, vol.1, pp.68-75 من أجل تلخيص كامل وموثق للفقه المالكي مع إشارة إلى الفقه الشافعى في الموضوع. وقد نقشت القوانين المتعلقة بالحرب والسلام بتفصيل كثاً في كتابين Majid Khadduri, war and Peace in the Law of Islam (Baltimore, 1955); and Muhammad Hamidullah, Muslim Conduct of State, 7th ed. (Lahore, n.d.) [1977?] ووهناك بعض التطورات الحديثة في مفهوم الجهاد وقواعده، نقشت في :

Rudolph Peters, Islam and Colonialism: The Doctrine of Jihad in Modern History (The Hague, 1979), and A.K.S. Lambton, «A Nineteenth-Century View of Jihad,» Studia Islamica xxxii Marius Canard, «La guerre sainte dans le monde islamique et dans le monde chrétien,» Revue Africaine 79, no. 2 (1936),pp.605-23, and Albrecht Noth, Heiliger Krieg und Heiliger Kampf im Islam und Christentum: Beiträge zur Vorgeschichte und Geschichte der Kreuzzüge (Bonn, 1966). ومن أجل نماذج لترجمات من نصوص إسلامية متعلقة بالموضوع انظر : Lewis Islam, vol.1, pp.209-12 (مقططفات من القرآن والحديث) (ترجمات من كثر العمال للمتنى وصحبي سلم) O. Rescher, Beiträge zur Dschihad-Literatur, 3 parts (Stuttgart, 1920-21)

R. Peters, Jihad in Mediaeval and Modern Islam: The Chapter on Jihad from Averroës' Legal Handbook Bidāyat al-Mujtahid and the Treatise Koran and Fighting by the Late Shaykh al-Azhar Mahmūd Shaltūt (Leiden, 1977); Majid Khadduri, The Islamic Law of Nations: Shayba-ni's Siyar (Baltimore, 1966). والأخير ترجمة لنص مهم لفقهاء الحنبلية أبي عبد الله محمد الشيباني ٤٨٣/١٠٩٠ - ٧٥٠ / ١٢٢ - ١٦٧ هـ، والمنشور مع تعلقيات للمرخسي (المتوافق ١٣٣٦ - ١٣٣٥ هـ) ولنص مختصر لأحد الفقهاء شرح السير الكبير ٤ مجلدات، حيدر آباد الدن، انظر E12, s.v. «Djihād» (by Halim Sabit IA, s.v. «Cihad» (by E. Tyan)، ولمعالجة تاريخية لرسخ : Sibay). وخلال القرن التاسع عشر وتحت تأثير الإصلاحات التغربية، من الواضح أنه حدث تغير

الرسائل المكتوبة في الشريعة. وهناك بعض من نقاش الأمر وذهبوا إلى أن الجهاد ينبغي أن يفهم بالمعنى الأخلاقي الروحي لا بالمعنى العسكري، وقد طرحت بعض هذه التفاسير على أيدي علماء الشيعة في العصور الكلاسية وبشكل أكثر على أيدي

ملحوظ في الموقف بالنظر إلى إدارة الحرب. لكن المفاهيم والممارسات القديمة ظلت تعيش في المناطق النائية في بلاد المسلمين على سبيل المثال في أفغانستان، حيث أنه في عهد متاخر يصل إلى سنة ١٨٩٦ أعلن الأمير عبد الرحمن الجهاد ضد أهل منطقة من غير المسلمين كانت تسمى حتى ذلك الوقت كافورستان «أرض الكفار» وهزم أهلها وأرغموه، على الدخول في الإسلام وأعيد تسمية منطقتهم إلى «نورستان: أرض التور». واتخذت مقولة التوسيع الأوروبي الاستعماري في القرن التاسع عشر طابعاً إسلامياً كما حدث على سبيل المثال بعد العزو الفرنسي للجزائر، والعزوه الروسي لداخستان والقوقاز والغزو البريطاني لشمال غرب الهند، كلها تمت مقولتها على أيدي زعماء دينيين أعلنوا الجهاد، بل وهناك أمثلة صارخة أكثر يمكن أن توجد في أفريقيا الإسلامية في الجهاد الذي أعلنه زعماء دينيون مثل المهدى في السودان ومن يسمى ماد ملا في الصومال. وعن الأخير النظر Said S. Samatar, Oral Poetry and Somali Nationalism: The Case of Sayyid Mohammad Abdille Hasan (Cambridge, 1982). وفي سنة ١٩١٢ أعلن القائد السنوسي في برقة الجهاد ضد الإيطاليين، وهناك بعض الأمثلة الدينية إلى حد ما في ممارسة الجهاد ضد السود الوثنيين في أفريقيا لتهيئة سبب شرعي لأسرهم وبيعهم كعبيد. ففي الشريعة الإسلامية لا يمكن أن يسترق مسلم أو حتى غير مسلم يعيش في حماية الدولة الإسلامية بشكل شرعي، لكن يحق هذا على الكافر الذي يُؤسر في حرب جهادية. ولما كان الجهاد إذن هو المصدر الوحيد للعبيد الحقيقيين شرعاً فكل غارة لاسترقاء العبيد ينبغي أن تتم في هذا الإطار، وكان هذا التصرف مجال انتراضات متكررة من فقهاء المسلمين وبخاصة الفقهاء السود انظر على سبيل المثال: Mahmoud A. Zouber, Ahmad Baba de Tombouctou (1556-1627), sa vie et son oeuvre (Paris, 1977), especially pp. 129ff, and Slaves and Slavery in Muslim Africa, vol. 1, Islam and the Ideology of Enslavement, ed. J.R. Willis (London, 1984). وقد يبلغ هذا الأمر نهاية بذلك الإعلان الجهوي للجهاد الذي أعلنه العثمانيون سنة ١٩١٤ ضد الحلفاء. ذلك الجهاد الذي وصف بالزراه بأنه «جهاد من صنع ألمانيا» ومكنا وصفه عالم الإسلامية الألماني سوك هرجرونج وأعيد طبعه في كتابه Verspreide Geschrisf Becker, Islamstudien, vol. 3[Bonn and Leipzig, 1923], pp.257ff.; (2, 281ff.) وقد فشل تماماً في إثارة الجنود المسلمين في الجيوش الامبراطورية البريطانية والفرنسية والروسية ضد «سادتهم» الأوروبيين ومنذ ذلك الوقت فصاعداً سقط المفهوم القديم في زوايا الإهمال وعدم الاستخدام لفترة في حضيض سوء السمعة، وفي نفس الوقت كان الباحثون المسلمين يقررون بتحديد وطرح مفهوم جديد للجهاد يتصرف بالمسالمة في المقام الأول ويتضمن النضال من أجل الدعوة إلى الدين الإسلامي وهداية الكفار وخفت سمعته العسكرية وقدمنه كأمر دفاعي بالضرورة، ولإحياء الجهاد وإعادة تفسيره كقتال في وقتنا هذا بمعنى النضال الثوري انظر في هذا الكتاب: ص ١٢٨ ، ١٤٢ ، ١٤٦ ، ١٤٨.

الإصلاحيين التحديثيين في القرنين التاسع عشر والعشرين، لكن الكثرة الغالبة للعلماء والفقهاء ورواة الحديث فهموا تكليف الجهاد بالمعنى العسكري ومن ثم تناولوه وشرحوه بناء على هذا الفهم.

وفي كتب الشريعة وضعت قواعد مفصلة لكي تحكم بداية الغزوات والسلوك خلالها ونهاياتها، وتتناول مشاكل أساسية كالتعامل مع الأسرى المهزومين ومعاقبة الجواسيس وتدمير مزاعم العدو واكتساب الغنائم وقسمتها، وبينما تشير القواعد إلى اهتمام واضح بالقيم والمعايير الأخلاقية من الصعب أن نعتبرها ملزمة أخلاقية وروحية في الجهاد عند الممارسة<sup>(?)</sup>.

وببناء على التعاليم الإسلامية، يعد الجهاد فرضاً أساسياً من فروض الدين، وهو تكليف مفروض من الله على كل المسلمين من خلال الوحي. وفي حرب هجومية هناك تكليف على المجتمع الإسلامي ككل «فرض كفاية» وفي حرب دفاعية يصبح تكليفاً شخصياً على كل مسلم قادر «فرض عين» وفي مثل هذه الحالة ينبغي على الحاكم المسلم أن يصدر نداء عاماً للجيوش «نفير عام». وأسس التكليف بالجهاد كامنة في شمولية الرحي الإسلامي فكلمة الله ورسالة الله إلى الناس كافة والواجب على كل من قبلوها أن يجاهدوا بلا كيل من أجل أن يدخلوا فيها كل من لم يقبلوها أو على الأقل يقومون بخضاعهم، والتكليف بلا تحديد للمكان أو الزمان. وينبغي أن يستمر إلى أن يقبل العالم كله الإسلام أو يخضع لسلطة الدولة الإسلامية.

وحتى يحدث هذا الأمر، يعد العالم منقسمًا إلى قسمين: دار الإسلام حيث يسود الحكم الإسلامي وتطبق الشريعة ودار الحرب<sup>(5)</sup> وتشمل بقية العالم. وبين هذين العالمين توجد حالة حرب مفروضة وضرورية أخلاقياً حتى الانتصار النهائي والختمي للإسلام على الكفر وطبقاً لكتب الشريعة من الممكن لحالة الحرب هذه أن تقطع - في الوقت المناسب - بهدنة لمدة محدودة، ولا يمكن أن تنتهي بالسلام بل بالانتصار النهائي.

وقائد المسلمين في الجهاد هو حاكم الدولة الإسلامية، وكان هذا في العصور الكلاسية يعني الخليفة وفيما بعد كان يعني أي سلطان آخر أو أمير موجود على رأس

<sup>(5)</sup> انظر: EI2, s.vv. «Dar al-Islam» and «Dar al-Harb» (by A. Abel).

الحكم، وفي وقت ما عندما خففت مُثُل الإسلام عن الشرعية والعدالة لكي تسجم مع الحقائق القاسية للقوة العسكرية كان الفقهاء حريصين على التأكيد على أن فرض الجهاد يتجدد مع كل تغير في الحكومة أو النظام، والعهد به إلى كل حاكم يملك القوة الضرورية بالفعل، وبناء على قول يحتمل أنه منسوب إلى الرسول «الجهاد واجب عليكم خلف كل مسلم برأً كان أو فاجرًا، وإن هو عمل الكيائِر»<sup>(٦)</sup> وفي الجهاد يكون الواجب العادي عند الرعية أي واجب الطاعة مددًا مسلحًا وفعالًا.

وهناك عدد من المصطلحات أغلبها عربي وتستخدم في اللغات الإسلامية لكي تبين مختلف صيغ القتال والمشاركين فيه فالمجاهد أو الجهادي يعني المقاتل أو المشترك في الجهاد، ويستخدم المصطلح الأخير في صيغة الصفة، ويظهر غالباً في الاستخدام الحديث معبراً عن العسكري. وكان الجهاد بالطبع قتالاً على الحدود والجبهات، وهناك مختلف المصطلحات المخصصة للمقيمين على الحدود «المراقبين» وهم المقاتلون المشاة الذين دافعوا عن الدولة الإسلامية متaramية الأطراف وزاولوا الحرب بالغزو أو بالسرايا في أرض العدو<sup>(٧)</sup>.

(٦) المتن: كنز العمال، ج ٢ حيدر آباد ١٣١٢ هـ، ص ٢٥٢ والترجمة الانجليزية في : Lewis, L's, Islam, vol.1,p.210.

(٧) في الاستخدام العربي الكلاسي عدد من المصطلحات عن مناطق الجبهة وألوانك الذين يعيشون ويحاربون فيها، وكانت منطقة المواجهة بين الامبراطورية البيزنطية والامبراطورية الإسلامية في شمال سوريا والعراق وجنوب تركيا كانت تعرف باسم العاصمة وهي جمع عاصمة ومعناها حرفيًا مركز الحماية وفي العربية المعاصرة تدل كلمة العاصمة على حاضرة الدولة ومدينتها الأولى، أما الجبهة المتقدمة لمنطقة فتسمى الثغور وهي تعني حرفيًا «المناطق المفترحة»، وهذه المصطلحات استخدمت فيما بعد لمناطق جبهوية أخرى وحتى لمناطق ساحلية سميت الثغور البحرية، انظر: El2,s.v. «Al-Awasim» (by M. Canard), and El1,s.v. «al-Thughur» (by E.Honig-mann). مصطلح الرباط فمن أصل لغوي معناه «يربط أو يرتبط» فقد استخدم بشكل واسع ليس في شمال إفريقية فحسب من أجل التعبير عن نوع من التزهد المتخصص أو نوع من الطرق الصوفية المقاتلة والعسكرية بشكل لو باخر. ويطلق على الواحد من هؤلاء الأعضاء لقب «مرابط» ومنها جاءت الكلمة الفرنسية marabout «المترجم: بمعنى الناسك والصوفي» واسم أسرة المرابطين وهي الأسرة الحاكمة التي بدأت كطريقة صوفية متخصصة من المقاتلين على الحدود من البربر وحكمت معظم مراكش والأندلس لآخر القرن الحادى عشر «الخامس الهجري» وأوائل القرن الثاني عشر «السادس الهجرى» . ودور العبادة المسماة لها ميلات وأوضحة في المسيحية الشرقية والערבية على السواء . وقد تم إحياء المصطلحات الفارسية «مرز: حلوة» و«مرزيان: حارس الحلوة» في الاستخدام

وهناك مصطلح «رزية» والتي دخلت الانجليزية عن الفرنسية من المجازات بعد الغزو الفرنسي لها سنة ١٨٣٠ وتعني طبقاً لقاموس اكسفورد «غارة هجومية أو غزوة أو سرقة يفرض الفتح أو السلب أو أسر العبيد... إلى آخره كما قام بها المسلمين في إفريقيا» وفي صيغ «غزو» أو «غزية» يرجع الأصل إلى عربية ما قبل الإسلام، عندما كانت تستخدم كثيراً بنفس المعنى، واسم الفاعل منها «غازي» وهو ذلك الذي يشترك في «رزية» أصبحت مصطلحاً عملياً يطلق على المسلم المقاتل على الحدود، ثم بتوسيعه لقباً للتشريف اتخذه الحكام المسلمين الذين اكتسبوا تميزاً في الجهاد ضد الكفار أو لقبوا به، وكان مفضلاً في تركيا حصن الإسلام وموقعاً المتقدم في أوروبا، واستخدمه على السواء السلاطين العثمانيون الأوائل والرئيس الأول للجمهورية التركية<sup>(٨)</sup> وفي سنة ١٩٧٤ ظهر في الصحافة التركية ليصف القوات التركية التي هبطت قبرص في تلك السنة.

وهناك مقاتل من نوع آخر يعبر عنه بالمصطلح «فدائي» الذي كان أول استخدامه بدايات العصور الوسطى، ويتمتع الآن بشعبية جديدة، وهو يعني حرفيأً ذلك المستعد للتضحية بحياته من أجل آخر، وقد استخدم المصطلح في الأصل

« الفارسي لكن في الأغلب الأعم دون مضمون إسلامي خاص (Christensen, L'Iran sous les sassa-nides, index)، والكلمة التركية «أوج» في الرسم الجديد زنة تظهر في الاستخدام العثماني المبكر، على سبيل المثال في القاب الحكام العثمانيين الأوائل الذين لفبوا أنفسهم «أوج بك» (سيد التخوم)، ثم فيما بعد المصطلح الأكثر شيوعاً لمقاتل التخوم وهو الغازي الذي استحدث عنه فيما يلي .

(٨) ييلو أن تقدير الأصل اللغوي «غزا» يرجع إلى عهد الرسول عندما كان يستخدم للسرايا والنزلوات الأخرى التي كان مجتمع المدينة يقوم بها تحت قيادته، وفيما بعد صار الغازي هو المصطلح الشائع على مقاتلي الجنود المتمهosis والذين يشبهون الجنود بالصادفة الذين حاربوا لبساط الجنود الإسلامية في الأناضول وما وراء النهر وأسيا الوسطى والهند وغيرها من الأماكن. وفي بداية العصور الوسطى أصبح لقب تشييف ومطلباً من مطالب القيادة، وفي كتابة ترجع إلى سنة ١٢٣٧ هـ ١٢٣٧ م يصف أورخان المحاكم الثاني في السلسلة العثمانية نفسه بأنه السلطان بن سلطان الغزاة والغازي ابن الغازي سيد جنود الآفاق، ويعرف الشاعر العثماني أحمدى الذي كتب سنة ١٤٠٢ هـ ٨٠٥ م الغازي Paul Wittek. بأنه «أداة دين الله، خادم الله الذي ينظف الأرض من دنس الشرك». سيف الله: انظر: «Deux chapitres de l'histoire de Turcs de Roum», Byzantium xi (1936), pp.285-319; idem, The Rise of the Ottoman Empire (London, 1938). Rudi Paul Lindner's findings, Nomads and Ottomans in Medieval Anatolia (Bloomington, Ind., 1983)، بينما دحض نظرية بول ويتيك عن أصل الغازي في الدولة العثمانية فإن هذا لا يؤثر في أهمية مصطلح الغازي ومفهومه كما هو عليه.

في إيران وسوريا للمكلفين من قبل زعيم الإسماعيلية الملقب بشيخ الجبل. وكانت مهمتهم خدمة سيدهم وإرهاب أعدائه بقتل دراماتيكي لشخصية بارزة، ولم يكن من عادتهم أن يعودوا من هذه المهمة أحياء، وقد زودوا اللغات الأوروبية بكلمة Assassin «الاغتيال» التي عاد بها الصليبيون من الشرق، ولغات الإسلام بمصطلح ذلك الذي نذر نفسه واستعد للتضحية بحياته نفسها وحياة الآخرين من أجل الهدف<sup>(٩)</sup>.

وبعد القضاء على الحشاشين على أيدي المغول في إيران والمالك في سوريا في القرن الثالث عشر «السادس الهجري» يظل استخدام المصطلح لكنه بعث في منتصف القرن التاسع عشر في تركيا على أيدي جماعة من المتأمرين ضد السلطان، ومنذ ذلك الوقت استخدم من قبل جماعات متعددة في إيران والأراضي العربية ومناطق أخرى.

وفي أيام الأولى، كان يبدو أنه لا يوجد سبب للشك في أن امتداد الإسلام إلى العالم بأجمعه مرهون بالمستقبل القريب لا البعيد، فسرعاً تحبس الأنفاس تقدمت الجيوش العربية المسلمة خارج بلاد العرب إلى الغرب حتى المحيط الأطلسي وجبار اليرناس وإلى الشرق حتى الهند والصين، واجتاحت أعظم أميراطوريتين في ذلك الوقت فارس وبيزنطة، فدمرت الأولى واجتاحت، وهزمت الثانية هزيمة منكرة وحرمت من بعض أغنى ولاياتها. وتعكس بعض التغيرات في ذلك الوقت بوضوح الاعتقاد بأن الواجب المنوط من قبل الله بنشر الإسلام في العالم كله على وشك التمام. وهنا يستشهد بالحديث النبوي القائل «لتدخلن القسطنطينية فنعم الأمير أميرها ونعم الجيش ذلك الجيش الذي يفتحها» وفي حديث آخر يرجع إلى تاريخ أقدم لكنه موضوع بالتأكيد<sup>(١٠)</sup> يذهب الرسول أبعد فيتمنى بأن السقوط النهائي للقسطنطينية سوف يتبعه سقوط روما<sup>(١١)</sup>.

**وقبيل يواكير القرن التاسع «الثالث الهجري» بدأ المسلمون يتحققون من أن هذا**

(٩) انظر : BLewis, The Assassins: A Radical Sect in Islam (London, 1967, rev. ed. New York, 1987).  
وعن جماعة المتأمرين الترك سنة ١٨٥٩ والذين سموا أنفسهم بالقداليين انظر : Ulug Igdemir, Kule-İ Vakası hakkında bir araştırma (Ankara, 1933), and Lewis, Emergence of Modern Turkey, pp.151-52.

(١٠) انظر : See Marius Canard, «Les expéditions des Arabes contre Constantinople dans l'histoire et dans la légende,» Journal Asiatique ccvii (1926), pp.105-6,  
العمال ج ٦ ص ١٢ وابن عبد الحكم: فتوح مصر تحقيق س. س. تورى (نيوهافن ١٩٢٢  
ص ٢٥٧).

الإنجاز ليس وشيكة، بل وأرجو في الروايات الدينية الشعبية والأساطير إلى وقت بعيد، هو في الحقيقة مستقبل تبشيري، وبهذا الاعتقاد دخلت تغيرات مهمة في تفسير المسلمين للحدود وطبيعة العلاقات والسلوك مع القوى التي توجد على الجانب الآخر.

ولما كانت الحرب في ظروف معينة تكليفاً شرعياً، فقد نظمت أيضاً بشكل شعري ومنذ عهد مبكر جداً بذل المسلمين بعض الجهد لصياغة منظورهم عن قواعد الحرب، وكان من الممكن تطبيقها وهناك نص مبكر جداً يقصده الخليفة أبو بكر سنة ٢٢٢ هـ موصياً جنوده في هذه الشتون: «أيها الناس قفوا أوصيكم بعشر فاحفظوها عنك: لا تخونوا ولا تغلو ولا تغدوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تدبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا ل makaكلاة، وسوف تموتون بأقوام قد فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوههم وما فرغوا أنفسهم له، وسوف تقدمون على قوم يأتونكم بآنية فيها ألوان الطعام فإذا أكلتم منها شيئاً بعد شيء فاذكروا اسم الله عليها، وتلقون أقواماً قد محضوا أوساط رؤوسهم وتركوا حولها مثل العصائب، فاخفقوهم بالسيف خفقاً، اندفعوا باسم الله»<sup>(١١)</sup> ويدو أن أبو بكر لم يكن يكن شيئاً بالنسبة للناس لكنه كان مشمطاً من الرهبان. وقد ناقش الفقهاء هذه الأمور وما يشبهها ويحصل بها من سلوك الجهاد بقدر لا يأس به، وكانت حقوق الرسل وحصانتهم بعض فيهم رسول الحكماء المهاجمين موضع اعتبار من البداية وعشروحة في الشريعة<sup>(١٢)</sup>. وتقدم سيرة الرسول نماذج عديدة من السفارات الموافقة والقادمة خلال المباحثات الدبلوماسية المضنية التي قام بها الرسول مع العرب الذين يحيطون بالمدينة. وهناك كلمات عديدة استخدمت للدلالة عن الرسل، لكن يبدو أنها لم تقبل كمصطلحات عملية حتى قرون لاحقة عندما استخدمت الكلمة «سفير»<sup>(١٣)</sup> بداية في العربية ثم في الفارسية

(١١) الطبرى: تاريخ، جـ١، ص١٨٥، الترجمة الانجليزية في

Hamidullah, Muslim Conduct of State, pp.149-52; Khadduri, War and Peace, pp.239-50.

(١٢) وللمعلومات عن جوانب مختلفة من الممارسات الدبلوماسية في التأول الإسلامية الوسيطة انظر ملاحظات وهوامش صلاح الدين المنجد على طبعته من كتاب ابن القراء: كتاب رسول الملوك ومن يصلح بالرسالة والسفارة «القاهرة» ١٩٤٧.

(١٣) في الاستخدام العثماني والاستخدامات التركية الأخرى، يحل أحياناً محل سفير مرادفها إيلجي من «أيل» بمعنى دولة أو شعب أو بلد ولاحقة العمل جـ١، من هذا المصطلح انظر: Clauson, Etymo logical Dictionary, pp.121ff. yalavaç.

والتركية لما يقابل كلمة Ambassador وظلت تستخدم حتى يومنا هذا.

ولم يمارس الحكماء المسلمين التقليديون تقليد السفارات المقيمة في الخارج، ولم يكن عندهم دبلوماسيون محترفون، كانوا يرسلون السفارة عندما يحتاج الأمر وكان يعين لها موظف مناسب عالي المنصب يعود إلى الوطن عندما يؤدي مهمته ويبلغ رسالته. وقد تم قبول وجود سفارات أجنبية مقيمة في العاصمة العثمانية في القرن السادس عشر، لكن السلاطين لم يؤسسوا سفارات بارزة في الخارج أو يعيّنوا دبلوماسيين حتى السنوات الأخيرة من القرن الثامن عشر. وكان القنصلات الأوروبيّة الأكبر - أمراً معهوداً منذ فترة طويلة على الإيطالية التجارية، ثم من الدول الأوروبيّة الأكبر - هم رؤساء لطوائفهم أو رهائن سواحل المشرق وشمال أفريقيا، كانوا معروفيّن بالمصطلح الدخيل «قنصل» الذي استخدم لتهوّي العصور المملوكيّة، وكان القنصلات يذكرون كرؤساء لطوائفهم أو رهائن وضمّانات لحسن السلوك، أو كما وصفهم كاتب عربي في القرن الخامس عشر «القنصل هم رؤساء الفرنجة وهم رهائن لكل طائفة، فإن حدث شيء من آية طائفة يشنّ الإسلام على القنصل أن يجib»<sup>(١٤)</sup>. وفي الحقيقة فإن أي إجراء رسمي ضد القنصلات الأجنبية اعتماداً على هذا المبدأ كان نادراً جداً، ذلك أن الجزء الأكبر ويمثله جماعات التجار الأجانب مثل أهل الذمة المحليين واظبوا على تجنب أي سلوك يمكن أن يعتبر إهانة للإسلام ومن ثم كان مسموماً للقنصل بأن يزاولوا مهامهم.

وفي الإمبراطورية العثمانيّة، مع الانتشار الحثيث للممارسات الدوليّة الأوروبيّة وقبولها كان السفراء والقنصلات عادة ما ينحوون نفس الأوضاع والمعاملة التي يلاقونها في الدول الأخرى، وكان الاستثناء الوحيد في الممارسة العثمانيّة أنها مارست طويلاً عند اشتعال الحرب مع الدول الأوروبيّة اعتقال ممثليها الرسميين في قلعة الأبراج السبعة حتى استئناف علاقات السلام.

ومما هو وثيق الصلة بشكل مباشر باللغة السياسيّة في الإسلام، تقسيم الأعداء بشكل شرعي، ضد من يكون شن الحرب موافقاً للشرع، وهناك أربع طبقات من

(١٤) ابن شاهين الظاهري: زينة كشف الممالك نشره ر. رافيس «باريس ١٨٩٤» ص ٤٠، الترجمة الفرنسية. p.60. Gaulmier, La Zubda kachf al-mamalik (Beirut, 1950).

ببادل الرهائن انظر: السرخسي: شرح السير الكبير ج ٤، حيدر آباد الدكن ب.ت. ص ٤١ - ٦٠.

**الأعداء: الكافر وقاطع الطريق والمتمرد المحارب والمرتد<sup>(١٥)</sup>.**

والكافر هو أهم هؤلاء الأربعة في المبدأ، وإن لم يكن دائمًا في الممارسة، وضده يعلن الجهاد في المقام الأول، وقد تعامل معه الفقهاء والمؤرخون بشكل متباين وذلك عند تناولهم للأجنبي والخارجي والعدو. والكافر غير الخاضع هو عدو بالتحديد وهو جزء من «دار الحرب» ويوصف بأنه «حرب» وهي صيغة نعت من الحرب. وهو يختلف عن الذمي تماماً أي الكافر الخاضع للحكم الإسلامي والذي قبل الحماية الإسلامية والذي يدفع الجزية للدولة الإسلامية، وهذا المصطلح مشتق من الذمة وهي نوع من العقد بين الدولة المسلمة وزعيم الطائفة غير المسلمة بمقتضاه يتمتع أفراد تلك الطائفة بوضع معين يقتضي واجبات وامتيازات معينة تحت السلطة المسلمة.

وبين الحربي والذمي هناك المستأمن<sup>(١٦)</sup> وهو الحربي الذي يعيش لفترة في بلد مسلم كزائر مؤقت وهو يتمتع بالأمان، وسمح له أن يمارس شعائر دينية كما أنه يعفى من دفع الجزية ومن تكاليف أخرى مفروضة على الذمي، ويمكن أن يتمتع بصيغة معدلة من الحكم الذاتي الممنوح لأهل الذمة، ويجتمع مع آخرين من جنسه لتشكيل جماعة تتمتع بالحكم الذاتي خاصيين لقانونهم الخاص تحت حكم القنصل المعين من قبل حاكمهم. وقد سمي المستأمن بهذا الاسم لأنه يملك «الأمان» بالدخول والإقامة المؤقتة الممنوعة لحربي من السلطة المسلمة. ويمكن أن يكون الأمان شخصياً يمنع لفرد واحد، ويمكن أن يكون أيضاً جماعياً يمنع لدولة أجنبية يمكن لها أن تمد الامتياز إلى مواطنها الذين يسافرون إلى الخارج، وكان النمو الذي حدث في أواخر العصور الوسطى لجماعات التجار الأوروبيين المقيمة والقادمة من البندقية وجنة والدول المسيحية الأخرى قد جعل ممكناً بهذا الإجراء.

---

(١٥) Hamidullah, Muslim Conduct of State, pp.173ff.; Khadduri, War and Peace, pp.74ff.

مختلف إلى حد ما انظر : J.L. Kraemer, «Apostates, Rebels and Brigands,» in Kraemer and Alon, Religion and Government, pp.34-73.

(١٦) Willi Heffening, Das islamische Fremdenrecht bis zu den islamisch-frankischen Staatsverträgen (Hanover, 1925); N. Kruse, Islamische Volkerrechts-lehre (Gottingen, 1953), not seen; Hamidullah Muslim Conduct of State, pp.76-79; Khadduri, War and Peace, pp.162-69,245-46,243-44; Khadduri-Shaybani, Islamic Law of Nations, pp.158-79; Julius Hatschek, Der Musta min (Berlin and Leipzig, 1919); EI2, s.v.«Aman» (by J.Schacht).

وطبقاً للفقهاء، تعد العلاقة الطبيعية والمستمرة بين العالم الإسلامي وعالم الكفر حالة واحدة وهي الحرب الصريحة المعلنة أو الكامنة فلا سلام إذن ولا اتفاق. ومع ذلك كانت الهدنات والاتفاقيات المؤقتة ممكنة، ومن أجلها وجد الفقهاء سوابق حتى في القرآن. والمصطلح الشرعي للسلام المؤقت هو الهدنة من أصل لغوي يعني الهدوء والسكينة وهناك أيضاً مصطلح آخر للهدنة هو الصلح<sup>(١٧)</sup> وهو وارد في القرآن بمعنى تسوية أو إنهاء نزاع حول ثروة، وقد استعيد هذا المعنى في الشريعة الإسلامية في وقت متأخر، وسواء في الشريعة أو في الممارسة اعتمد وضع البلاد المفتوحة في مجالات مهمة معينة على طريقة دخولها دار الإسلام هل دخلت عنوة أي بالقوية أو صلحًا أي بالاتفاق والذي يعني عند الممارسة الإسلامية شرط<sup>(١٨)</sup>. وفي الصيغة «صلحًا» يبرز المصطلح بشكل واضح في القانون العربي البدوي الدلاله على تسوية قبلية. وفي النصوص العثمانية استخدم الصلح كمصطلح يدل على نوع من السلام المعقود بين الحكومات.

والكلمة العربية التي تعبر عن Peace وهي معروفة بشكل واسع في لغات أخرى عديدة هي السلام<sup>(١٩)</sup> وتزد هذه الكلمة عدة مرات في القرآن، كما تبرز بشكل جلي في

(١٧) عن معالجة عربية قديمة عن الهدنات تحت رعاية الخلفاء الأراشل انظر : Donald R. Hill, The Termination of Hostilities in the Early Arab Conquests A.D.634-656 (London, 1971) Hamidullah, Muslim Conduct of State, pp.263-74; Khaduri, War and Peace, pp.133-37; Khadduri-Shaybani, Islamic Law of Nations, pp.142-57.

(١٨) انظر : Santillana, Istituzioni, vol. 1,pp.80-81,292-93; Hamidullah, Muslim Conduct of State, pp.99F. وانظر إلى جوار ذلك مجموعة دراسات Gerd-R. Puin, Christa-U. Spuler, Werner Schmucker, and Albrecht Noth, Studien zum Minderheitenproblem im Islam, vol.1(Bonn, 1973); Albrecht Noth, «Zum Verhältnis von Kalifaler Zentralgewalt und Provinzen in umayyadischer Zeit: Die «Sulh-Anwa» Traditionen für Ägypten und der Iraq,» Welt des Islam xiv (1973), pp.150-62; shortened version in idem, «some Remarks on the nationalization of Conquered Lands at the Time of the Umayyads,» in Land Tenure and Social Transformation in the Middle East, ed. Tarif Khalidi (Beirut, 1984),pp.223-28.

(١٩) انظر : Gen. ElI, s.v. «Salam» (by C. van Arendonk). ولأمثلة إنجيلية للقياس العبري انظر : 43:23; Judg. 6:23, 19:20. Rabbinical examples in E. Ben-Yehudah, Thesaurus Totius Hebraeae et Syriæ...s.v. «Shalom.» وعن مناقشة إسماعيلية مبكرة عن مغزى السلام انظر: كتاب الرينة في =

لغة الحياة اليومية في كل اللغات الإسلامية، لكن علاقتها في الأغلب الأعم ليست سياسية. وفي الاستخدام الإسلامي يعني اللفظ السلام في هذه الدنيا أي السكينة والهدوء والسلام في الآخرة أي الخلاص. وهي بارزة في أكثر التحيات الإسلامية شيوعاً «السلام عليكم» وتشير دلالاتها بشكل أوضح إلى علاقتها الغالبة في مثل هذه التحيات مع رحمة الله وبركاته، وهناك نصوص يستفاد منها ظاهرياً أنها خطابات كتبها الرسول إلى يهود ماقنا Maqna ومسحيي إيليا وتحتوي على هذه التحية<sup>(٢٠)</sup>. ومع ذلك ففي تاريخ مبكر كان المبدأ الذي أصبح شاملاً ومحبلاً أن التحية بالسلام ينبغي أن تكون فحسب بين المسلمين وأن شيئاً آخر من التحيات يمكن أن تستخدم إن استدعت الضرورة لتوجه إلى غير المسلمين، وفي الدبلوماسية الإسلامية استخدم السلام دائماً عند مخاطبة غير المسلم حتى وإن كان في حالة حرب معه<sup>(٢١)</sup> لكنه لم يستخدم فقط في مخاطبة غير المسلم حتى ولو كان في حالة تحالف معه، وعند التعامل بود مع حكام غير مسلمين، فإن المتبع استخدام صيغة مأخوذة من الرواية القرآنية لظهور موسى في محضر فرعون حيث جاء بعبارة «السلام على من أتى به الهدى»<sup>(٢٢)</sup> وقد وجدت هذه الصيغة في خطابات أخرى مبكرة نسبت إلى الرسول وخاطب بها غير مسلمين كما ترد في برديه عربية من بدايات القرن الثامن «الشانعي الهجري» في مراسلات موجهة إلى موظفي الخارج المسيحيين في مصر، ثم أصبحت أخيراً ذات استخدام نمطي في محفوظات الدول الإسلامية<sup>(٢٣)</sup>. وبالنسبة للمرسلين فهي تبين المبدأ القائل بأن السلام للمسلمين فقط

الكلمات الإسلامية العربية تحقيق حسين الهمداني ج2 «القاهرة ١٩٥٨» ص ٦٣ - ٦٩ . وفي الاستخدام العثماني يظهر السلام فحسب بمعنى التحية، للمقارنة، cf. Clodius, pp.661,851، Meninski, pp.2980-81. «Salutatio» وعن الصلح انظر:

(٢٠) مستشهد به في: ابن سعد: الطبقات الكبرى تحقيق إهوارد ساخو، ليدن ١٩٤٠ - ١٩٠٤ و ٢٧ ص ٢٨ - ٢٩ . وهناك نماذج من خطابات أخرى في: محمد حميد الله الحيدر آبادي: مجموعة الوثائق الإسلامية للعهد النبوي والخلافة الراشدة، القاهرة ١٩٥٨.

(٢١) انظر كمثال الرسائل المتزايدة في العداوة المتبادلة بين ابن سعود والإمام يحيى إمام اليمن وبليغ فروتها بالقجلاء الحرب بينما سنة ١٩٣٤ وقد نشرت نصوص هذه الرسائل في كتاب أخضر سعودي : بيان عن العلاقات بين المملكة العربية السعودية والإمام يحيى حميد الدين عام ١٣٥٣ هـ «مكة ١٣٥٣ هـ».

Adolf Grohmann, Arabic Papyri in the Egyptian Library, vol.3 (Cairo, 1938), pp.5,8,13, etc.; (٢٢)  
B. Lewis, Muslim Discovery of Europe (New York, 1982), p.204.

وأولئك الذين دخلوا في الإسلام، ومن أجل المرسل إليهم مثلت ظهور تحية مؤدية ظهوراً من الممكن أن يعزز بترجمات خلاقة يعول عليها أمثال هؤلاء المتلقين عادة<sup>(٢٣)</sup>.

ومن هنا فيما يعد مفهوم السلام بادئ ذي بدء مفهوماً دينياً في الحقيقة، وكلمة الإسلام نفسها مشتقة من نفس الأصل، فإنها تعني في بعض الأحيان مفهوماً أرضياً يعني السلام أو الأمان أي نقص المتابعة أو الخطر، ويرغم ذلك لم تكن مستخدماً بشكل عادي في السياقات الكلامية السياسية والشرعية للدلالة على نهاية الحرب وفضل الاستخدام العربي وواصل التفصيل في بعض السياقات لكلمة الصلح بدلاً من المصطلح المبكر «هدنة» ذات الدوام المحدود، ومن هنا ففي كتب التاريخ في العربية المعاصرة، تبين حتى معاهدات السلام الأوروبية حيث لا اهتمام إسلامي ولا مشاركة إسلامية بالمصطلح صلح كصلح أو ترسيخت وصلح فرساي.

وفي القرن الأخير تقريراً خصص استخدام مصطلحي الصلح والسلام في اللغة العربية لتحول ملحوظ. وفي العربية الحديثة المبكرة استخدم مصطلح الصلح ليغير بشكل زائد عن «الانتقال من الحرب إلى السلام» أي عملية صنع السلام وإقرارها، بينما اكتسب المصطلح الذي كان غير سياسي في ما سبق المعنى الأعم الأوسع لـ «حالة السلام» في مقابل «حالة الحرب»<sup>(٢٤)</sup> وفي عصر أحدث بدأ استخدام العربي يزداد قرباً من استخدام الدولي الشائع باستخدام كلمة «سلام» مصطليحاً مقبولاً عن حالة السلام بين الدول.

ويقي كلا المصطلحين مستخدماً بالرغم من بعض التغيرات في المعنى فالتخلي عن الخصومات ينبغي أن يتضمن بعض أنواع التوافق التي كانت تسمى في النصوص

(٢٣) مقارنة بين الخطابات الملكية المرسلة من سليمان إلى حكام مسيحيين وترجماتها المعاصرة تظهر الميل المتكرر لتحفيض اللهجة العالية بل والعداية أحياناً الموجودة في الأصل، ومن ثم فالمصطلح كافر الذي يخاطب به المتلقى وحلقه من الممكن أن يجعل محله «مسيحي» والتصحية بأن يكون مخلصاً ومدعناً خاصعاً يمكن أن تتحول إلى رغبة في الصداقة وال العلاقات الحسنة، ولبعضة أمثلة أخرى انظر : Susan A. Skilliter, William Harborne and the Trade with Turkey 1578-1582 (London, 1977).

(٢٤) في ترجمات عربية مستقلة ومختلفة ترجمت رواية تولstoi الشهيرة War and Peace بالحرب والسلام وأنا مدین بالشكر للبروفيسور ساسون سموخ لأنه لفت نظري إلى هذه النقطة.

القديمة «عهداً» ويشغلي أن ترجمة تقريرية إلى «عقد» أو «ميثاق» ويستخدم العهد بشكل واسع في المصطلح السياسي الإسلامي. ويدل استخدامه العicker على تعبيره على توافق بين حاكم ومن يخلفه عندما يعيشه أثناء حياته أي «ولي العهد»، كما استخدم «للذمة» وهو عهد أو اتفاق من نوع آخر مع دولة غير مسلمة، ويكون في بعض الأحيان مجرد مرادف للأمان.

ويعترف بعض الفقهاء - ليس كلهم على الإطلاق - بالمنطقة الوسطى بين دار الحرب ودار الإسلام والتي تسمى دار العهد أو دار الصلح<sup>(٢٥)</sup> وفيها يواصل الحكم غير المسلمين حكم شعوبهم من خلال عماليتهم بنوع من الحكم الذاتي تحت الحماية الإسلامية. وتختلف حدود الحكم الذاتي أو مدى السيادة بشكل ملحوظ في الأمثلة المعروفة في التاريخ. وتحتفظ الأرشيفات ببعض الاتفاقيات التي يقال إنه عقد بين الحاكم العربي على مصر سنة ٦٥٧ هـ والمملكة المسيحية في التوبيه، وتلعب هذه الاتفاقية دور الشاهد الكلاسي Locus Classicus عند الفقهاء، وبمقتضاه يوضع التوبيهون تحت نوع من الحماية ضمن المسلمين أنفسهم وتعهدوا لهم بدورهم ببعض التعهادات، فلم يحكمهم حاكم مسلم ولم تؤخذ منهم الجزية، وكان تعهدهم الرئيسي أن يقدموا ضريبة سنوية في صورة عبيد، ولما كانت الشريعة الإسلامية تمنع منعاً باتاً استرقاق الرعايا الأحرار في الدولة الإسلامية سواء كانوا من المسلمين أو من أهل الذمة، فقد كان في هذا العهد ميزات ظاهرة، وتعرف المعاهدة التوبيه في الحوليات الإسلامية باسم «البقط» ويدو أنها كلمة مشتقة من اللاتينية Pactum أو Pact بمعنى عهد ومياثق، ومبليغ علمنا أن هذا المصطلح لم يصيغ جزءاً من المعجم الإسلامي بل انحصر استخدامه على هذا الاتفاق<sup>(٢٦)</sup>، وفي الشمال كان أمراء أرمينية قادرين على عقد اتفاق مع الخليفة الأموي معاوية استعادوا بمقتضاه أراضيهم وحكمهم الذاتي، وبعد قرون وخلال الغزو العثماني

. El2, s.vv. «Dar al-Ahd» (by Halil Inalcik) and «Dar al-Sulh» (by Armand Abel)  
 (٢٥) لترجمة ومناقشة للبقط انظر : Yusuf Fadi Hasan, The Arabs and the Sudan, from the Seventh to the Early Sixteenth Century (Edinburgh, 1967).  
 (٢٦) ضوء الشاهد المؤثقة التي ظهرت أخيراً انظر : Martin Hinds and Hamdi Sakkout, «A letter from the Governor of Egypt to the King of Nubia and Muqrutta concerning Egyptian-Nubian Relations in 141/758.» in Studia Arabica et Islamica, Festschrift for Ihsan 'Abbas on His Sixtieth Birthday (Beirut, 1981), pp. 209-30.

لجنوب أوروبا وشرقاً كان وضع «دار العهد» في الغالب مرحلة من مراحل دمج هذه الأرضي في الأراضي العثمانية، كما كان هذا الوضع بالتالي محطة استراحة في طريق الاستقلال خلال التقى العثماني.

وطبقاً لكتب الشريعة هناك فشان من أعداء المسلمين يعتبر شن الحرب عليهم أو الجهاد ضدهم فرضاً شرعاً بما قطاع الطرق والمتمردون «المحاربون» وتضم فئة قطاع الطرق المتصوّص ولصوص القوافل والقراصنة ومن يشبههم، وكان يمكن أن يقاوموا / كمتمردين مع فروق بارزة ومحددة. وقد عددها الفقيه الماوردي «المتوفي سنة ١٠٥٨ م / ٤٥٤ هـ» تحت خمسة عناوين رئيسية<sup>(٢٧)</sup> أولاً: أنه يجوز قتالهم مقبلين ومدبّرين لاستيفاء الحقوق منهم ولا يجوز اتباع من ولئه من أهل البغي «المتمردين»، ثانياً: يجوز أن يعمد في الحرب إلى قتل من قتل منهم ولا يجوز أن يعمد إلى قتل أهل البغي. ثالثاً: يؤخذون بما استهلكوه من دم ومال في الحرب وغيرها بخلاف أهل البغي. رابعاً: يجوز حبس من أسر منهم لاستبراء حاله وإن لم يجز حبس أحد من أهل البغي. خامساً: ما جبوا من خراج وأخذوه من صدقات فهو كالماخوذ غصباً ونهباً لا يسقط عند أهل المخرج والصدقات حقاً فيكون غرمته عليهم مستحقة.

وسوف يتضح المحتوى العام لهذه الفروق، فالهدف منها التفرقة بين المجرمين العاديين والقوات المسلحة المحاربة ذات السلطة المنافسة والتي تملك بعض حقوق المحاربين. واستخدام مصطلح «أهل البغي» لتحديد هذه الطائفة مثل مَنْ هُمْ يَبْيَنُ كَيْفَ وَاجَهَ الْفَقِهَاءُ هَذِهِ الْحَالَةَ بِيَنْمَا كَانَتْ حَقَائِقُ الْحَيَاةِ وَوَاقِعُ الْأُمْرِ مِنْ حَوْلِهِمْ فِي تَنَاقُضٍ حَادٍ مَعَ مَا تَنْتَظِلُهُ الشَّرِيعَةُ، وَكَيْفَ احْتَالُوا لِاسْتِبَاطِ قَوَاعِدِ شَرِيعَةٍ وَحَلُولِ فَقِهَيَةٍ مِنْ أَجْلِ حَالَاتٍ تَعْتَبُرُ مِنْ وَجْهِهِ نَظَرِ التَّفْسِيرِ الْحَازِمِ لِلشَّرِيعَةِ غَيْرِ مُمْكِنَةِ الْحَدُوثِ، ذَلِكَ أَنَّهُ بِنَاءً عَلَى الْأَسْسِ الدُّسْتُورِيَّةِ وَالْمُسَيْسِيَّةِ الْمُوجَودَةِ فِي الشَّرِيعَةِ هَذِهِ جَمَاعَةٌ مُسْلِمَةٌ وَاحِدَةٌ يَحْكُمُهَا حَاكِمٌ مُسْلِمٌ وَاحِدٌ، وَتَنَاهُ الْفَقِهُ لِلْحَرْبِ وَالْهَدْنَةِ وَالسَّلَامِ وَالعَلَاقَاتِ الْخَارِجِيَّةِ عَمُومًا وَضَعَتْ غَالِبًا فِي بَنْوَدِ وَقَوَاعِدِ تَحْتَصُنَّ بِالعَلَاقَاتِ بَيْنِ الدُّولِ الْمُسْلِمَةِ وَالدُّولِ غَيْرِ الْمُسْلِمَةِ، وَمِنْ الْمُمْكِنَ أَنْ يَكُونَ هَذِهِ الْكَثِيرُ مِنَ الدُّولِ غَيْرِ الْمُسْلِمَةِ، أَمَّا الْمُسْلِمَةِ

(٢٧) الماوردي: الأحكام السلطانية ص ٥١ - ٦١ - الترجمة الفرنسية: Fagnan, pp. 109ff.;  
Hamidullah, Muslim conduct of state, Khadduri, Islamic Law of Nations  
pp. 180ff; Kraemer, «Apostates, Rebels and Brigands».

فالممكن أن تكون واحدة فحسب.

وفي الحقيقة فإن الاتحاد بين المجتمع الإسلامي والدولة بالرغم من أنه محفوظ بحسب في النظرية، إلا أنه العدم عملياً منذ منتصف القرن الثامن «الثاني الهجري». فقد وجدت دول إسلامية عديدة غالباً في صراع فيما بينها وأحياناً في حرب والحاجة الملحة لتكيف هذه الحقيقة مع الهيكل الشرعي سدت بالقوانين التي تعامل مع أهل البغي من المتمردين. والمتمرد أو الباغي كما نوشت في كتب الشريعة يبدو أكثر من خارج على السلطة أو متمرد، ويتبين من النصوص الشرعية أنه يمثل دولة مسلمة ذات سلطة غير سلطة الخلافة. وللمتمردين المسلمين في الحقيقة كل حقوق المحاربين وبناء على بعض كتب الشريعة ينبغي أن يقتلاوا في ميدان المعركة وليس بأي شكل آخر، وبخلاف المرتدین، من الممكن أن يوهبوا حياتهم، وبخلاف الكفار لا ينبغي أن يؤسروا أو يسترقوا أو يدفعوا الفدية. وعندما تهزم النظم المتمردة فليس مطالبة كالدول غير المسلمة بدفع الجزية، والثروة التي تخونهم يمكن أن تؤخذ وتستخدم إن كانت تخص الدولة، لكن الثروة الخاصة بهم ينبغي أن تصان وعندما يمكن أن تعاد. والقاضي الذي نصبه زعيم مسلم متمرد قد نصب حقيقة والأحكام التي أصدرها شرعية وحقيقة والضرائب التي جمعها زعيم متمرد قد جمعت بشكل شرعي ولا يمكن أن تجمع مرة ثانية من دفعوها.

والغرض من كل هذا واضح وهو أنه إذا قامت أية جماعة مؤسسة بوضع نفسها في السلطة، حتى وإن رفضت سيادة الخليفة، فإنها برغم ذلك قد أست حكومة مسلمة حقيقة وشرعية بالقوة التي تجعلها تتصرف وتمكن الآخرين من التصرف وفي كل الأحوال ما تتطلبه السلطة المسلمة. وكانت سلطة الخلافة السنوية - ما دامت قائمة - موضع اعتراف فعلي من كل الحكماء المسلمين، وبعد زوال الخلافة لم تكن هناك سلطة واحدة معترف بها في العالم الإسلامي، وبالنسبة لكل حاكم مسلم أو على الأقل بالنسبة لكل حاكم مسلم كبير يرى نفسه السيد الأعظم في الإسلام، وكل جيرانه ومنافسيه يعتبرون عنده متمردين. ويمكن أن يلاحظ هذا الأمر في لقب التشريف عند الحكماء المسلمين، فهم يستخدمون لقب سلطة تعني بوضوح ما يمكن أن يكون رئاسة على العالم الإسلامي، وبعدها كان ينبغي أن تذكر الألقاب الإقليمية والعرقية كتفصيل يعزز اللقب التشريفي الشخصي، لكن الغرض في محل الأول أو الغرض الوحيد هو تحصير الخصم المنافس. كان لسلطان تركيا وشاه إيران لقب يستخدم كل منها بواسطة الآخر وليس بواسطة نفسه.

كان شن الحرب إذن ضد المسلمين المتمردين أمراً شرعياً، ويخلص للقوانين الإسلامية في الحرب، لكنه لم يكن جهاداً، ويشبه بهذا أنه إذا عقدت اتفاقيات مع المسلمين المتمردين فهي شرعية وينبغي أن تتحترم، لكنها لم تكن من ذلك الصنف من الاتفاقيات التي تعقد مع حكام من دار الحرب. وهذا التحديد المزدوج يظهر بوضوح شديد في المعاملة المختلفة من قبل العثمانيين بالنسبة للحروب التي كانوا يشنونها من ناحية ضد القوى المسيحية في أوروبا، ومن ناحية ثانية ضد أعدائهم الرئيسيين الشاهات الشيعة في إيران، وفي الاتفاقيات التي من نتائجها كانت الهجمات ضد كلا العدوين تتنهى.

وقد حفظت المجموعات العثمانية من المعاهدات سواء في الأرشيفات أو المجموعات المنتشرة نصوص المعاهدات والاتفاقيات الموقعة بين الحكومة العثمانية والقوى المختلفة في أوروبا بدقة تقترب من السوسيسة، لكنها لا تحتوي - حتى في العصور الحديثة عندما استخدمت الخبرات الأوروبية - على اتفاقيات السلام مع شاهات إيران التي كانت على جانب كبير من الأهمية. وبعد صلح آمسيا<sup>(٢٨)</sup> الذي وقع سنة ١٥٥٥ بين السلطان العثماني سليمان القانوني والشاه الإيراني طهماسب حادثة ذات أهمية قصوى في العلاقات بين الدولتين، لكنها لا تظهر كمعاهدة ثنائية في حوليات الطرفين، ولم يبق منها وثيقة يمكن أن يقال عنها باطننان أنها معاهدة، وما هو بين أيدينا مجرد خطابات متباينة، ولكي تكون أكثر تحديداً روايتان كل منهما تلتزم بجانب واحد، وفي كل واحدة منها يضع أحد العاهلين البيود التي وافق عليها في صيغة من مرسومه هو نفسه. ومع الحكام المسلمين يمكن لأمثال هذه التقارير أن تشاهد من جانب واحد فحسب ما دام كل حاكم مسلم ينظر إلى نفسه على أساس أنه الحاكم الشرعي الوحيد ومن ثم فهو الحاكم الوحيد على الإسلام، ومع الدول غير المسلمة كان من الممكن وجود ما يمكن أن يعترض به ويعامل معه بمقتضى ما نظمته الشريعة في علاقات ثنائية بل واتفاقيات معقودة وموثقة. وكان جiranه ومتذمته المسلمون يعتبرون على أحسن الفروض متمردين رسميين. ولم يحدث حتى في العصر الذي ساد فيه التأثير الأوروبي أن مورس

(٢٨) عن معاهدة آمسيا انظر: بجوري: تاريخ، إسطنبول ١٢٨٣، ص ٣٣٦ وما بعدها Hammer, Hist. Emp. Ott., vol. 6 (Istanbul, A.H. 1264), p.48؛ والنص في: فريدون بل: منشآت السلاطين ج ١ ص ٥٠٧ - ٥١٢ ويرعرض خطاب ابتهال الشاه ورد السلطان عليه.

إطار إسلامي للتعددية أو تعددية المراكز بشكل عام. لكن لم يمر وقت لم يتعرض فيه للتحدي. وفي سنة ١٩١٧ أعلن الصدر الأعظم للإمبراطورية العثمانية سعيد حليم باشا «أن الوطن الأم للمسلم حি�ثما تطبق شريعة الإسلام»<sup>(٢٩)</sup> وفي عصر أحدث كثيراً أعلن آية الله الخميني أنه «لا حدود في الإسلام» ولم يمنع في هذا إدراج مادة في الدستور تنص على أن رئيس الجمهورية ينبغي أن يكون إيراني المولد ومن أصل إيراني<sup>(٣٠)</sup>.

ويُنفي أن نذكر نوعاً مهماً من المعاهدات المعقودة مع دول غير إسلامية يسمى بالامتيازات الأجنبية<sup>(٣١)</sup> والتي تنص على منع امتيازات لا يتمتع بها المحليون لجماعات الأجانب المقيمة في الأراضي العثمانية وبعض الأراضي الإسلامية الأخرى . والمفهوم الحديث لهذا المصطلح أنه معاهدة بمعنى الاستسلام، واعتبرت الامتيازات نموذجاً للمعاهدات غير المتساوية المفروضة من الأقوى على الأضعف خلال التوسيع الإمبريالي للغرب .

لكن أصل الامتيازات الأجنبية في الشرق الأوسط مختلف تماماً مع ذلك، ولا توجد أدنى علاقة للمصطلح بالاستسلام، لكنه مشتق من اللاتينية Capitula إشارة إلى عنوان الفصل الذي قسم فيه نصوص هذه الاتفاقيات وهي ترجع إلى عصر استغلال إسلامي وليس أوروبي ، وعندما كانت الدول الإسلامية في أوج قوتها وكان التجار الأوروبيون وممثلوهم الدبلوماسيون يفلون كعنصر أدنى درجة ، وترجع أقدم أمثلة معروفة لهذا النوع من الاتفاقيات إلى القرن الثاني عشر «السادس الهجري» عندما هزم المسلمون الصليبيين وطردوهم، ووجدوا من قبيل الامتيازات أن يسمحوا للتجار الأوروبيين أن يقروا على سواحل البحر المتوسط الإسلامية حيث تمركزوا وكونوا لأنفسهم جماليات، ومنحوهن التسهيلات التي طلبوها أو احتاجوا إليها من أجل أن يواصلوا أنشطتهم النافعة المتبادلة ، واعتبرت مثل هذه الامتيازات عند الدول الأوروبية التجارية معاهدات ، ومن قبل المحکام

(٢٩) عرض في : Mahmud Kemal Inal, Osmanti Devrinde son Sadriazamlar (İstanbul, 1940)-53 (٣٠) p.1892.

(٣١) يتلألل الفصل التاسع من الدستور «مواد ١١٣ - ١٢٢» رئاسة الجمهورية، وتتلألل المادة ١١٥ شروط الترشيح لها وأولها «الأصل الإيراني والجنسية الإيرانية».

(٣٢) هناك أدبيات واسعة عن الامتيازات، انظر كيف فهمت في الجانب الإسلامي في : El2, s.v. «Im- tiyazat» (by J. Wansbrough, Halil Inalcik, A.K.S. Lambton, and G. Baer).

المسلمين مراسيم ملكية ممنوعة من الحاكم المسلم في شمال أفريقيا ومصر وتركيا وإيران وغيرها، والامتيازات في العثمانية «عهد نامه» «خطاب أمان» وكانت تمنح من السلطان كتعطف. وكانت الامتيازات الممنوعة لجماعات التجار الأجانب في الإمبراطورية امتداداً منطقياً للحكم الذاتي في المجتمعات الذمية وفي التطبيق الإسلامي الوسيط للأمان الذي يشمل وضع المستأمن. ولم يحدث إلا في عصر متاخر جداً عندما تغيرت علاقات القوة الحقيقة بين الدول الأوروبية والدول الإسلامية إلى غير صالح الأخيرة أن توسع الامتيازات الممنوعة بمقتضى هذه المعاهدات بشكل مؤذٍ ويدٍ مما استبع حقوقاً خارجة على نطاق التشريع الوطني، وأصبحت مرهقة وتدعى إلى الغيط.

والنصف الرابع من الأعداء الذي يعتبر شن الحرب عليه أمراً شرعياً هو المرتد، ويمكن أن تصنف الحرب ضده - بخلاف قاطع الطريق والباغي - في باب الجهاد، والكافر هو أي إنسان لم يدخل في الإسلام، لكن المرتد هو الذي دخل في الإسلام ثم خرج منه واعتنق ديناً آخر، أو كما هو معتمد عاد إلى دينه السابق ودين آبائه. وبهذا الفعل سحب ولاءه للحكومة المسلمة، ومن ثم صار عدواً لذلك الذي شرع له - بل كلف - بأن يشن عليه الحرب، وهو بمعناه الأخير قد يصدق على المجموعات أكثر من صدقه على الأفراد، وبهذا المعنى يحرز المصطلح مفهوماً سياسياً.

وقد طرحت مشكلة الحرب ضد الردة بوفاة الرسول، عندما رفضت بعض القبائل العربية إرسال الزكاة للخلفية الجديد وإبداء الولاء له، ومن جهة النظر الوثنية أنهم كانوا قد عقدوا اتفاقاً مع محمد فسخ تلقائياً بوفاته، ومن وجهة النظر المسلمة أن هذه القبائل كانت قد دخلت جماعة المسلمين وأنها برفضها الاعتراف بالقائد الجديد للمجتمع الإسلامي قد صارت مرتدة علواً «المترجم: تفسير غريب فعلًا مع ذكره توًّا أن السبب هو الامتناع عن أداء فرض من فروض الله هو الزكاة» وتعرف الحروب التي أعقبت ذلك ونتيجة لها أعيدت هذه القبائل بالقوة إلى حظيرة الجماعة في الحوليات الإسلامية بحروب الردة<sup>(٣٢)</sup> وقد أمدت هذه الحروب والإجراءات التي قامت بها السلطات الإسلامية فيها

(٣٢) الدراسة النقدية الحديثة الأولى لحروب الردة والأديبيات المتعلقة بها هي العمل السائد: Leone Caetani, Studi di storia; Fred McGraw Donner, The Early Islamic Conquests (Princeton, 1984), pp.53-71; وعن القانون الخاص بشن الحرب على المرتدين انظر: Hamidullah, Muslim

والقواعد التي استدعتها واستندت عليها، أمدت معظم المناقشات اللاحقة عن المعاملة الشرعية للمردة بالنصوص المبرهنة، كما أنها قدمت النموذج لمعاملة الحكم والأفراد الذين يعتبرون مرتدين.

ولا يعتبر المسلم الذي يهجر دينه خارجاً على الجماعة ومرتدًا فحسب بل هو أيضًا خائن. ويصر القانون على معاملته كخائن، وقد وافق الفقهاء على ضرورة اعدام المرتد وشن الحرب على الدولة المرتدة.

وقواعد القتال ضد المرتد أكثر قسوة من تلك التي تحكم القتال ضد الكافر، فلا ينبغي أن تأخذ المسلم به رحمة أو يجتمع معه إلى السلم، كما أنه ليس من الممكن مهادنته أو عقد أي اتفاق معه، وإن أسر لا يعتبر أسير حرب، ولا يمكن أن يصبح ذميًّا أو أن يأمل حتى - مثل أسرى الجهاد الآخرين - في أن يعيش كعبد، والاختيار الوحيد الموجود أمامه هو أنه إما أن يرجع علنًا عن رده أو أن يموت، ويمكن له أن يختار العودة إلى الإسلام وفي هذه الحالة تفتقر له كل تصرفاته التي ارتکبها إبان رده وتعاد إليه ثروته التي صودرت أو ما تبقى منها وإذا رفض ينبغي أن يُعدم ضرباً بالسيف، والحق الوحيد من حقوق المحاربين الذي له والذي يشتراك فيه مع الأنماط الأخرى من الأعداء، هو ذلك الحق الخاص بإرسال السفراء المعترف قانونيًّا بمحاصاتهم.

والمردة شديدة الندرة في التاريخ الإسلامي ، والمردة من قبل النظم والدول أشد ندرة بالفعل، لكن الاتهامات بالمردة ليست قليلة، وفي وقت مبكر من بدايات القرن التاسع «الثالث الهجري» يلاحظ الجاحظ باستثناء أن «نسك المربِّي المرتَّب من المتكلمين أن يومي الناس بالريبة ويترzin بإضافة ما يجد في نفسه إلى خصمه خوفاً من أن يكون قد فطن له»<sup>(٣٣)</sup>. أما الغزالى المتوفى سنة ١١١١ هـ ٥٠٥ مـ فيتحدث في رسالته «فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة» بازدراء عن أولئك الذين «ضيقوا رحمة الله الواسعة على عباده وجعلوا الجنة وقفًا على شرذمة يسيرة من المتكلمين»<sup>(٣٤)</sup> ويقول الله أصبع من المعتمد عند

Conduct of State, pp.174-77; Khadduri, War and Peace, pp.149-52; Khadduri, Islamic Law of Nations, pp.195-229.

(٣٣) الجاحظ: الحيوان ج ١ ط ٢ (القاهرة ١٩٣٨) ص ١٧٤ .

(٣٤) الغزالى : فيصل التفرقة بين الإسلام والزنادقة (القاهرة ١٩٠١) ص ٦٨ .

العلماء استخدام التكفير ضد منافسيهم وأعدائهم وهذا ما لا يوافق عليه بكل حسم، ويقول أن المسلم عندما ينقلب كافراً فهو مرتد والردة كبيرة من الكبائر وذات عقوبة شديدة القسوة في الشرع، فلا ينبغي أن تلقي مثل هذه التهمة جزافاً، وفي الحقيقة إن أمراً كهذا حدث من علماء منهمكين في جدل حامي الوطيس، لكن لا يبدو أن السلطات أخذت هذه الاتهامات المتبادلة مأخذ الجد ما دامت دعوى الردة لم تعلن للعلماء بالفعل.

ومما له أهمية قصوى بالطبع تهم الردة المنسوبة للنظم والحكومات، وهناك فترات في التاريخ الإسلامي صارت خلالهما هذه التهم مقولات سياسية أساسية. وكلتاها من الفترات التي خضع فيها الشرق الأوسط - قلب العالم الإسلامي - لسيطرة أجنبية وتاثير أجنبي عميق أي لغزاة من غير المسلمين، وعندها كانت الطبقة الحاكمة تظهر ما يمكن أن يسمى إسلاماً رسمياً، بينما تتبع كثيراً من أساليب سادتها من الكفار السابقين وعدائهم.

وقد غزا المغول الشرق الأوسط في القرن الثالث عشر «السابع الهجري»، وجلبوا معهم الياساً «اليساق»<sup>(٣٥)</sup> قانون جنكيزخان والأعراف الاجتماعية والسياسية عند سكان السهوب. وأحدث هذا الأمر تأثيراً واسعاً في كل مناحي الحياة في الشرق الأوسط. وبانتهاء القرن دخل حكام المغول في إيران الإسلام، لكن الطبقات المغولية الحاكمة حتى بعد إسلامها استمرت في تصريف أمورها الخاصة طبقاً للقانون المغولي لا الشريعة الإسلامية، وفي مناحي عديدة واصلت أسلوب الحياة المغولي لا الإسلامي، وحتى في مصر التي لم تتعرض قط لهزيمة من المغول، قام الحكم المماليك القادمون الجدد من أوراسيا والمسلمين سطحياً بتقديم عناصر من القانون المغولي والعرف المغولي في الجهاز الحكومي والعسكري، واتخذوا بعض الممارسات المغولية في أمور من قبيل الملبس وهيئة الشعر. كان المغول قد أصبحوا سادة العالم، وارتدى الأمراء والسلطان المسلمون الملابس العسكرية المغولية وتركوا شعورهم مسترسلة على النمط المغولي - تماماً كأشباعهم المعاصرين بمن فيهم من الأشد عداء للغرب واستمروا في ارتداء المؤشرات الأوروبية في السترات والسرابيل والقلانس الحربية ذوات الحواف في إذعان غير واع للقوة الأوروبية والنمط الأوروبي فائق البراعة.

(٣٥) لدراسة قيمة عن المتابع والأدب والمواد انظر : Ayalon, «The great Yasa of Chingiz Khan,» Studia Islamica xxxiii - xxxiv (1971), pp.97-180, xxxvi (1972), pp.113-58, xxxviii (1973), pp.107-56.

وهناك فرق واضح بين هاتين المجموعتين، فقد كان المغول والمماليك وثنين متأسلمين، لكن شركاءهم المعاصرین قيل فيهم أنهم مسلون ميالون إلى الوثنية. ومع ذلك فالنتيجة واحدة.. صفة من الرجال الحاكمين الذين يحملون أسماء مسلمة ويعتنقون إسلاماً رسمياً، إلا أنهم يفرضون إدارة وقانوناً غير إسلاميين، ومن ثم فهم في نظر المؤمنين يقومون بضعة بنية المجتمع الإسلامي وتحطيمها في حين أن الحفاظ عليها هو الواجب الأصلي والأساسي عند المسلمين. وفي خلال أربعة عشر قرن من التاريخ الإسلامي التعم عدد قليل من الحكماء المسلمين التحاموا فعلياً وجاداً بالشريعة، وحيثما فشلوا في تطبيقها، كان ذلك عن خطأ أو تعطيل وليس عن تحدٍ مباشر. وفي المجالات المهمة المختلفة كالزواج والطلاق والميراث والحياة العائلية كانت الشريعة يوجه عام مطبقة ومنفذة في الدول الإسلامية. وفي الدول المغولية أو المتأثرة بالمغولية في الشرق الأوسط في العصور المتأخرة، وأيضاً وبشكل أكثر وضوحاً في الدول الإسلامية «المحدثة» في القرنين التاسع عشر والعشرين لم يتم تجاهل الشريعة تماماً أو تهمل ضمنياً، لكنها نحيت في مجالات عديدة مهمة وحل محلها قوانين جديدة غير إسلامية، أو تحديداً بالتعبير الإسلامي: من أصل غير الهي.

وهذا الأمر هو الضلال البعيد من وجهة النظر التقليدية، وأسوأ الكوارث قاطبة، أسوأ حتى من غزو الكافر وتسلطه وحكمه، ذلك أنه تحت ظهر إسلامي خلاب يهدف إلى تدمير ولاء المسلمين وتدمير الدين والقانون الذي يعيشون عليه. وأولئك الذين يطبقون قوانين كافرة هم كفار بدورهم، وإن كانوا يدعون الإسلام ويزعمون أنهم مسلمون فهم مرتدون، وينبغي أن يعاملوا كمرتدين.

وقد برزت المشكلة بشكل حاد في أواخر القرن الثالث عشر وأوائل القرن الرابع عشر «أواخر السابع وأوائل الثامن الهجريين» فقد دخل سلاطين المسلمين في الدولة المصرية السورية في حرب طويلة الأمد مع خانات المغول الوثنين في إيران، وحرب من هذا القبيل هي من وجهة نظر المسلم جهاد. لكن دخول خانات المغول في الإسلام طرح مشكلة جديدة، فالحرب بين دول إسلامية مهما كانت مشروعة لا يمكن أن تعتبر جهاداً، والحاكم المسلم الذي ينهمك في حرب ضد مسلمين آخرين لا يمكن أن يستفر من أجل التضحية بالدم والمال فالجهاد فحسب هو الذي يستدعي هذا. والحل هو أن المغول الذين يزعمون الإسلام لم يكونوا في الحقيقة مسلمين ما داموا مستمرين في تطبيق

القانون المفروض من جنكيزخان، وقال أحد فقهاء القرن الرابع عشر «الثامن الهجري» أن أولئك الذين يطبقون قانوناً كهذا هم كفار وينبغي أن يقاتلوا حتى يثربوا إلى شرع الله<sup>(٣٦)</sup> ومن ثم فقتالهم جهاد بكل ما يعنيه الجهاد.

وكان إعلان الممارسات الوثنية بالنسبة لحاكم عدو سهلاً للغاية بالنسبة لفقهاء، لكن تحديد الممارسات الوثنية للحاكم الذي يعيشون في ظله واتهامه بها فقد كان أكثر صعوبة، وفي معظم العصور ومعظم الأماكن كان مستحيلاً تماماً، ومع ذلك فليس هناك نقص في النصوص في العصور الوسطى المتأخرة من خلالها أبدى العلماء والفقهاء المسلمين رفضهم للتدخل غير المشروع في البلاد الإسلامية بما فيها البلاد التي يعيشون فيها من قبل القوانين والممارسات الوثنية، ورغبتهم في العودة إلى ما كانوا يعتبرونه الإسلام الحقيقي.. وكانوا على المدى الطويل ناجحين. وفي الامبراطورية العثمانية لم تتم إعادة تعظيم الشريعة فحسب وإن لحقها بعض الإعادة في التفسير، بل كانت مطبقة بشكل أكثر تأثيراً وانتشاراً في دول إسلامية أخرى أكثر توسيعاً وأعلى حضارة.

وقد ظهرت المشكلة مرة أخرى في العصور الحديثة بظهور الإصلاحيين والتحدّيّيين في الامبراطورية العثمانية في البداية ثم في دول إسلامية أخرى جديدة، وحاولوا تقديم المفاهيم والممارسات الأوروبيّة ومن ثم تغيير الحكومة الإسلامية والمجتمع الإسلامي عن عمد أو غير عمد. وكان الكثير من التغييرات التي اقترحوها مضادة للشريعة كما فهمت ومورست، وعارضها بعض العلماء معارضة مrirة، برغم أن عدداً آخر من العلماء أيدها أحياناً. وحاول الإصلاحيون التعامل مع هذه المشكلة بطرق شتى، في البداية بالتجوّه إلى تأويل الشريعة وإعادة تفسيرها، وعندما فشلوا في ضمان قبول هذا الأمر، بالزيغ عنها كلية، ووضع قوانين منقولة أو محورة عن نماذج أوروبية محلها.

وكان بعض العلماء استناداً على تقليد قديم ثابت ينص على التطوع والالتزام بالعرف راغبين في قبول إجراءات الحكم والوزراء في هذا الأمر وتقديرها كما حدث في بقية الأمور، كما أن هناك علماء آخرين رفضوا هذا الأمر اتباعاً لتقليد قديم ينادي

(٣٦) ابن تيمية: فتنوى، ج٤، القاهرة ١٩٠٩ صفحات ١٩٨ و ٢٨١ - ٢٨٠، استشهد بها: Emmanuel Sivan, in Radical Islam: Medieval Theology and Modern Politics (New Haven, 1985), p.98.

بالصراحة والجسم بنفس الدرجة وشجبوا هذه الإصلاحات على أنها إزاء بالإسلام ومحاولة لقيادة الجماعة الإسلامية من الاستقامة إلى المعصية واكتسب كلا الرأيين تأييداً ملحوظاً من الناس، وكان التيار الأول مؤيداً على الخصوص بين الطبقات المترغبة والوسطى، أما الثاني فكان مؤيداً من السواد الأعظم من الناس. ومن الواضح أن النتيجة المنطقية لمثل هذا الرفض هو إنكار اسم المسلم على من يهدف إلى تطبيق مثل هذه التغييرات، كما يستتبع عواقب شرعية وسياسية بتوجيه تهمة الردة إلى الحاكم.

ويكفي أن نقدم مثالين أحدهما من القرن التاسع عشر والأخر من القرن العشرين. وبأني المثال الأول من المدينة المقدسة مكة في أبريل سنة ١٨٥٥ وكانت آنذاك جزءاً من الإمبراطورية العثمانية. وفي تلك السنة بدأت التقارير التي تشير بالوصول إلى المدن الدينية فحسب في الوصول وتقييد بأن بعض الإصلاحات التي زعم أن الحكومة العثمانية أخذت في تطبيقها تتضمن إلغاء بعض ما هو قائم بالفعل كتحرير الرقيق الأسود ومنع المسيحيين حقوقاً متساوية وتحرير المرأة، وأصدر شيخ العلماء في مكة والمسمى بالشيخ جمال فتوى ترفض كل هذه البدع المزعوم عليها والتي جرت بها الشائعات «تحرير الرقيق يخالف الشريعة، وأكثر من هذا السماح للنساء بالسیر سافرات، ومنع المرأة حق المطالبة والاستهلال بالطلاق... وما إلى ذلك مخالف للشريعة الغراء، ويمثلها يصبح الأئراك من الكفار دمهم مباح واستراق أيائهم حلال» وأتبعت الفتوى بإعلان الجهاد ضد العثمانيين والثورة على حكمهم. وقبل شهر يونيو من السنة التالية سحق التمرد، لكن حكومة السلطان وعت الدرس، واتخذت خطوات لاحتياط الحكم في الجنوب العثماني. وظللت المدن المقدسة محرومة على المسيحيين، وأعلن تحريم العثمانيين لتجارة الرقيق سنة ١٨٥٧ واستثنى الحجاز من هذا القرار. ولم يكن تحرير المرأة إلا مجرد شائعات، ولم يتم شيء من هذا القبيل لا من قبل الإصلاحيين الترك ولا من قبل أساتذتهم من

(٣٧) عن هذه الحادثة: انظر B. Lewis, «The Tanzimat and Social Equality,» in *Économies et sociétés dans L'empire ottoman*, ed. Jean-Louis Bacqué-Grammont and Paul Dumont (Paris, 1983), pp. 52-53; Ehud Toledano, *The Ottoman Slave Trade and Its Suppression* (Princeton, 1983), pp.129-35; William Ochsenwald, «Muslim European Conflict in the Hijaz: The Slave Trade Controversy, 1840-1859,» *Middle Eastern Studies* xvi (1980), pp. 115-26. الذي أخذت منه كل الإشارات المذكورة هو: Cevdet, *Tezakir 1-12*, ed. Cavid Baysun (Ankara, 1953), p. 101-52. ويمكن أن يوجد عرض مهم لهذه الأحداث في تقرير ستيفن بيج نائب القنصل البريطاني العامل في جدة: خطابات في ٤ أغسطس و ١٣ نوفمبر و ٢٢ نوفمبر سنة ١٨٥٥ . . .

الأوروبين، وأرسل المفتى الأكبر في الأستانة خطاباً «إلى قاضي مكة ومفتتها وعلمائها وأشرافها وأئتها وواعظتها» وفيه حاول التوصل من هذه الخرافات والشائعات المزورة «بلغ مسامعنا أن بعض الحمقى ومن أصلتهم شهوات هذه الدنيا قد اختلفوا أكاذيب غريبة واختبرعوا أباطيل كريهة وغريبة قائلين إن الدولة العثمانية العلية ترتكبها - حفظنا الله تعالى منها - كمن الاتجار في الجواري والعبيد، ومنع الآذان من المساجد، ومنع المرأة من الحجاب وإخفاء عورتها، ووضع حق الطلاق في أيدي النساء، وطلب العون منهن على غير ديننا واتخاذ الأعداء أولياء وأصفياء... وكلها أمور غير صحيحة بل مجرد أكاذيب قصد بها التشويه» ولا شك أن الخلط الماهر للسخيف والبالغ فيه مع غير المقبول حقيقة، كان له بلا شك التأثير المطلوب.

أما المثال الثاني فهو اغتيال الرئيس المصري أنور السادات سنة 1981 على يد أربعة أعضاء من منظمة أصولية سرية. ومن الواضح أن حجتهم على السادات قد تبلورت خلال مناقشات في مقارنات والأدبيات التي أنتجوها هم وبعض المنظمات المشابهة<sup>(٣٨)</sup> فالسادات في رأيهما كان مسلماً بالاسم فحسب، وبنائه للشريعة وأنصارها الحقيقيين، وتقديمه لنظام غربي ومن ثم كافر للقضاء والقانون والمجتمع والثقافة قد أثبت على نفسه أنه مرتد، والمرتد أسوأ من الفاسد وأسوأ من الطاغية وأسوأ حتى من الحاكم الكافر، ومن هنا فلا ظروف هناك تستدعي قبول حكمه أو إطاعة أو أمره. وعقاب الردة هو القتل، والواجب الإسلامي الذي ينص على فعل المعروف ونبذ المنكر يتطلب تنفيذ هذه العقوبة. وهناك أدلة مشابهة قدمت لتبرير إسقاط شاه إيران، وتستخدم ضد كثير من الحكومات في الدول الإسلامية التي لا تقبل التفسير الراديكالي للإسلام.

وتتصل المناقشات الكلامية الإسلامية بشأن الحرب المبررة والقوانين التي تنظم مسارها بالجهاد ضد الأعداء الخارجيين في الأغلب الأعم، لكن مبدأ قتال المرتد فتح الباب لتقنين الحرب ضد العدو من الداخل وفرضها، مما تطور في العصور الحديثة ليصاغ في نظرية للعصيان وال الحرب الثورية كتكليف ديني وصيغة من صيغة الجهاد. وهذا بدوره له جذوره العميقية في ماضي الإسلام.

(٣٨) عن هذه الحادثة، انظر : Johannes J. G.Jansen, The Neglected Duty: The Creed of Sadat's Assassins and Islamic Resurgence in the Middle East (New York, 1986); Gilles Kepel, Muslim Extremism in Egypt: The Prophet and Pharaoh (Berkeley and Los Angeles, 1986); Sivan, Radical Islam.

---

---

**الفصل الخامس**

---

**حدود الطاعة**



«أطِيعُوا اللَّهَ، وَأطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرُ مِنْكُمْ» هذه الآية من القرآن «٤/٥٩» مؤيدة بالتفسير وال الحديث<sup>(١)</sup> تمثل نقطة البداية لمعظم التعاليم الإسلامية حول السياسات. ورسالة هذه التعليمية «فرد تعاليم» مزدوجة للحاكم صاحب السلطة وللرعية الهديئة المطمئنة الساكنة. والحاكم والمحكوم على السواء كلاهما محاط بتکاليف مفروضة عليه من الشريعة، كلاهما أمام الله، وكل منهما أمام الآخر، والواجب الأول والأساسي الذي يدين به الفرد للحاكم هو الطاعة. وإجماع الكتابات القانونية والدينية والسياسية الإسلامية واضح بشكل عام في هذه النقطة. وليس واجب الطاعة للسلطة الشرعية في الحقيقة نوعاً من المداراة الفعلية السياسية، لكنه تکليف ديني محدد ومفروض من الشريعة وقائم على الوحي، ومن ثم فإن شق عصا الطاعة إثم كالجريمة تماماً.

لكن هناك أيضاً مبدأ يقول انه لا سلطة المحاكم ولا طاعة المحكوم مطلقة وغير مقيدة. فكلاهما تابع للقانون الذي فرض عليهم وينظمهم ويحدد لهم شؤونهم. ويمكن أن يكون العاکم المسلم عادة أو توقيطاً «مطلقاً» لكنه لا يكون مستبداً، فمركزه وولايته لهذا المركز قائمة على القانون ومنظمة به، ذلك القانون الذي يحيط به بدرجة لا تقل عن إحاطته بأدنى عبيده مرتبة. وينبغي عليه ألا يغير القانون، وليس من مهامه في الحقيقة أن يفسره. ومن واجبه أن يصون القانون ويطبقه ويوسع نطاقه بقدر الإمكان أي نطاق سيادته.

(١) انظر الحديث على سبيل المثال في : في المتفق : كنز العمال ج ٣ ص ١٩٧ وما بعدها والترجمة الإنجليزية في ، Lewis, Islam, vol.1, pp. 150-51 وأحاديث أخرى في ص ١٥١ . . . al., Concordance, svv. «Amir,» «Imam,» «Wali» etc.

وإن فشل في هذه الواجبات أو فوق ذلك انتهك القانون، فهو إذن قد خان واجبه ونقض عهده مع جماعة المسلمين والذي بمقتضاه تُنصَبُ كحاكم، وهناك عواقب معينة تتبع ذلك، ومن بينها أن ذلك ربما يؤثر على واجب الطاعة عند الرعية، فلكي تدين له الرعية بهذه الطاعة، على الحاكم بناء على القواعد الكلافية للشريعة أن يحكم طبقاً لها وأن يحكم بالعدل. فإن لم يكن حكمه شرعياً وعادلاً، خسر مطالبته بالطاعة وزعمه إليها، ومن ثم فالشيء الكثير يعتمد على حدود الشرعية والعدالة.

ومنذ العصور القديمة، تعكس الأحداث التي رواها التاريخ الإسلامي<sup>(٢)</sup> والمدعومة بالوصايا التقليدية والشريعة الإسلامية معيارين وإلى حد كبير مبدأين متناقضين، الأول يعني أن نطلق عليه أنه مبدأ سلطوي ومهادن، أما الثاني فيمكن أن نسميه مبدأ راديكاليًا فعالاً. ولأسباب واضحة كان الاتجاه المهادون مسيطرًا ولهذا السبب - إلى جوار أسباب أخرى - كان هو الذي يتعرض أكثر للتوثيق والدراسة ، لكن الاتجاه الراديكالي الفعال قديم أيضاً وعميق الجذور، ويتحقق أهمية جديدة في أيامنا هذه بظهور فكرة ثورة إسلامية ، وبقيادة وحركات مكرسة لإنجازها . وفي معنى من المعاني ، كان ظهور الإسلام في حد ذاته ثورة<sup>(٣)</sup> وقد بدأ بتحدي الرسول للقيادة القديمة وللنظام القديم في مكة الوثنية، ودعم بالقضاء عليهم والحلول محلهما، قضى على الأولى بالرسول وصيده وعلى الثانية بالإسلام . وبينما أيدت الكثرة الغالبة من الفقهاء التقليد السلطوي ، كانت هناك دائمةً صفة أخرى في الفكر الإسلامي والممارسة الإسلامية ، كان شاطئاً راديكاليًا وفعالاً بل ثوريًا في بعض الأحيان . وهذا التقليد قديم وعميق الجذور كالأول تماماً، ويمكن أن تشاهد مظاهره الفعلية خلال القرون سواء في الفكر السياسي الإسلامي أو في الممارسات السياسية عند المسلمين ، وخاصة ما نظر أنصار الاتجاهين إلى حياة الرسول وتعاليمه اقتداء واستلهاماً، وكلاهما ركز اهتمامه على الإجراءات السياسية التي رأها الرسول ضرورية الإنجاز من أجل أداء رسالته الدينية . وبينما نظر السلطويون إلى الرسول كحاكم وكرأس دولة يمارس سلطة الحكم على المجتمع في المدينة ، نظر

(٢) لهذا الغرض ما يهم ما ذكر منها وإن ما ذكر استقبل استقبالاً حافلاً وصدق في العالم الإسلامي ، والمناقشات الحديثة عن الصحة التاريخية لهذه التقارير لا علاقة لها بمسألة قبولها في الماضي وبالتالي ليس لها كبير تأثير في مسألة قبولها في الحاضر .

(٣) عن مناقشة أكمل لهذا المعنى انظر : B. Lewis, «On the Revolutions in Early Islam,» *Studia Islamica* xxxii (1970), pp. 215-31, reprinted in idem, *Islam in History*, pp. 237-52.

الراديكاليون أكثر إلى المسيرة المبكرة للرسول عندما كان منهمكاً في قيادة حركة معارضة لحكومة الأقلية الوثنية في مكة.

ويرغم أن هذه المعارضة كانت في المقام الأول دينية وأخلاقية في هدفها، إلا أنها في الواقع اتخذت شكل الفعل السياسي. ومن هذا المنطلق فالرسول بدأ كقائد معارض ضد النظام الموجود في مكة ووجد نفسه مضطراً إلى ترك موطنها إلى مكان آخر هو بالتحديد المدينة حيث شكل فيها ما يمكن أن يسمى في اللغة السياسية الحديثة «حكومة في المنفى»، ومن هناك كان قادراً على العودة إلى مكة لإنجاز أهدافه الحقيقة من القضاء على الوثنية والنظام الوثني وإقامة الإسلام والنظام الإسلامي الجديد في موضعه. وفي هذا المجال كما في غيره نظر إلى الرسول كنموذج أو بالتعبير القرآني «أسوة حسنة»<sup>(٤)</sup> أو بالمصطلح السوسيولوجي المعاصر Role Model نموذج عمل. وقد وضع عمله هذا نموذجاً حاول الكثير من القادة المتأخرین الطموحين سياسياً اتباعه، ومنهم من نجح ومنهم من فشل. فالعباسيون الذين ذهبوا إلى إيران الشرقية من أجل أن يعودوا إلى العراق، والفااطميون الذين ذهبوا عبر اليمن وشمال أفريقيا إلى مصر، حاول كلّا هما إعادة السياق النبوي للمعارضة والمقاومة والهجرة ثم العودة من المحيط إلى المركز. وهذا ما فعله كثير من القادة في أزمنة متاخرة، وكثيرون من المحدثين جداً حاولوا القضاء على حكامهم وإسقاطهم والحلول محلّهم باتباع مسيرة مشابهة<sup>(٥)</sup>.

وقد وجد الراديكاليون - كالسلطويين - نصوصاً من القرآن والحديث تدعم الدروس التي وجدوها في الأعمال التي قام بها الرسول. وهناك آيات متعددة في القرآن تتصل بشكل خاص بفرعون مصر، وفيها يأمر الله الناس بعدم اتباع الملوك الوثنين الطغاة «فاتقوا الله وأطیعوه، ولا تعطیعوا أمر المرفین الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون» ٢٦ / ١٥٠ - ١٥٢ «ومضمون هذه الآيات وأيات أخرى بنفس المعنى<sup>(٦)</sup> أنه لا طاعة للملوك

(٤) القرآن: ٢١/٢٣ ، للمقارنة ٤٤٦/٦٠ «المترجم: بل ٦ حيث استخدم نفس التعبير في شأن إبراهيم وصحبه. ويذكر التعبير بشكل شائع في الكتابات الإسلامية المتأخرة وبخاصية بين الشيعة.

(٥) إتبع آية الله الخميني هذا النموذج بنفس النجاح وعاد إلى إيران عبر العراق ونوفيل لي شاتور.

(٦) على سبيل المثال ٢٨/١٨ وللمقارنة ٣/٢٨ ، ٥- ٣/٣٤ ، ٣٧- ٣٣/٢٤ ، ٧/٥٩ . وانظر علاوة على ذلك B.Lewis,«On the Quietist and Activist Traditions in Islamic Political Writing,» BSOAS ٤/ ix (1986), pp. 41-47.

الأشرار والظلمة بل على العكس من الواجب عدم طاعتهم. ودعم هذا المعنى بأحاديث كثيرة مروية.

وتستمر الرواية الراديكالية في سيرة الرسول وتعاليمه عبر ما سماه المؤرخون بالغزوات، وما يسمى في المصطلح الإسلامي عادة بالفتح، ذلك أن النظرة إليها لم تكن تعتبرها كغزوات بالمعنى السوقي من أجل المكتسبات الإقليمية، لكنها كانت قضاء على النظم الفاسدة والحكام غير الشرعيين «فتحاً» للرعایا على الوحي الجديد والنظام الإلهي. وقد عبر عن مفهوم النظام القديم المنسوخ بشكل حي في دعاء ورد في إنذار قيل أن أحد قواد العرب المسلمين وجهه إلى أمراء إيران «الحمد لله الذي شئت شملكم وأحيطت كيدكم وفرق جمعكم»<sup>(٧)</sup> ومن ثم فإن استخدام الأصل اللغوي «فتح» لا يشبه استخدام القرن العشرين للفعل «حرر» المستخدم في الكتابات العربية الحديثة عن التاريخ الإسلامي المبكر. ويستخدم الفعل العربي «غلب» في المدونات المبكرة عن الغزوات الإسلامية بمفهوم الاجتياح بواسطة قوة عظمى لكن في سياق العمليات العسكرية بالفعل، لكن بالنسبة للغزو ككل ولتأسيس النظام الجديد فإن المصطلح العادي هو فتح والجمع فتوح، ومن ناحية أخرى تستخدم «غلب» عادة عند غزو أراضي إسلامية من قبل جيوش غير مسلمة أو إعادة غزوها.

ويؤكد هذا الاستخدام بوضوح مفهوم الأحقيقة الجوهرية أو الشرعية للاجتياح والتقدم الإسلامي و نتيجه الحتمية عدم شرعية الانسحاب الإسلامي أمام إعادة غزو الأراضي المفتوحة والذي يقوم به الكفار. ويتافق هذا مع القاعدة الإسلامية الشهيرة أن كل مولود يولد على الفطرة - أي مسلماً - وأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه<sup>(٨)</sup> ومن ثم فالتقدم الإسلامي فتح وتحرير، وذلك لكي يمنع هذا الميل العِجْلِي الإلهي ساحة حرفة.

(٧) الطبرى : تاريخ ، جـ ١ ص ٢٠٥٣ ، للمقارنة: المصدر السابق - ٢٠٢٠ - أبو يوسف: كتاب الخارج ص ٨٥، أبو عبد القاسم بن سلام: كتاب الأموال تحقيق محمد الفقى ، القاهرة ١٩٣٤ ، ص ٣٤ . وهناك تغيرات مشابهة تظهر في خطابات أخرى مبكرة منسوبة إلى قادة وحكام مسلمين، انظر على سبيل المثال النصوص التي جمعها حميد الله في مجموعة الوثائق وبخاصة ص ٢٩٥ وما بعدها.

(٨) D. B. MacDonald, The Religious Attitude and Life in Islam (Chicago, 1909), pp.243-44; idem, (A) ET2, s.v. «Pitra.» وبناء على الحديث الذي يستشهد به كثيراً «كل مولود يولد على الفطرة وأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه»، إشارات في: Wensinck, A Handbook of Early Muhammadan Tradition (Leiden, 1921), p.43, and Wensinck et al., Concordance, vol. 5, pp.179-80.

وقد عبر عن روح الفعالية مرات عديدة في أدبيات الإسلام وبخاصة في الوصايا القرآنية بعدم إطاعة الحكام الجبارين المسرفين الذين يفسدون في الأرض، كما تدلُّ الأحاديث بشكل واضح أن الطاعة لا تجب في معصية، أي عندما تتعارض أوامر الحاكم مع أوامر الله<sup>(٩)</sup>. وإذا كانت الآيات القرآنية قد تشير عادة إلى الحكام غير المسلمين، فمن الواضح أن المقصود بالحديث المسلمين الضالون.

ويدين الفرد المسلم للحاكم الشرعي بالطاعة الكاملة وال مباشرة، وإذا نقصت شرعية الحاكم أو افتقدتها، فإن واجب الطاعة يسقط، وربما حل واجب عدم الطاعة محله. والراديكاليون والمحاقنون على السواء - لم يجيوا - على سؤال حرج وربما لم يسألوه لأنفسهم، ذلك السؤال الذي يمكن أن يوجهه فقهه دستوري في عصرنا الحاضر وهو: من الذي يقرر، ومن الذي يفتى بشكل فعال أن الحاكم أصبح غير شرعي أو آثماً ومن ثم فقد الحق في الحكم والمطالبة بالطاعة؟ وحقيقة بالطبع أن الممارسة العملية حسمت عادة بالتحكيم على الأشكال السياسية وإن استدعي الأمر بأشكال أخرى من المقاومة. وهناك من ناحية أخرى كم ملحوظ من الشواهد سواء من الناحية النظرية أو الناحية التاريخية تبين كيف نظر المسلمون إلى هذه المشكلة، وما هي الأدلة التي تقدم للدفاع عن النظام أو إسقاطه، ومما له أهمية الحلول التي قدمها الكتاب المسلمون عن المشكلة العادلة التي تواجه الشوار الناجحين وهي كيف يبرروا شقهم لعصا الطاعة ويشرعوا استيلاءهم على السلطة دون أن يفتحوا الطريق في نفس الوقت أمام الآخرين للخروج عليهم.

وبالنسبة للرسول وال المسلمين الأول، لم تكن هناك مشكلة، فقد كان أساس

(٩) معصية «حرفيًا عدم الطاعة» - أي الله - من مصطلحات الذئب. وهناك حديثان يرويان بشكل متكرر «لا طاعة في معصية الله» و«لا طاعة لمن تخلق في معصية الخالق»، وهناك أحاديث أخرى أكثر صراحة وبناء على أحدها أن الرسول قال لصحابته «إذا أمركم أحد أمرائكم بفعل فيه معصية فلا تطعوه» كما يستشهد بال الخليفة الأول أبي بكر «أطيعوني ما أطعت الله فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم» الغزالى: فضائح الباطنية، ص ٢٠٦ - ٢٠٧، ومن هذه الأحاديث وغيرها من الأحاديث يتبيَّن أن الطاعة واجبة للأئمة لكن في طاعة الله فحسب وليس في معصيته. ولدراسة حديثة عن الأصل الإسلامي للطاعة المشروطة انظر: هادي العلوي «نقد السلطة ومبدأ الطاعة المشروطة في الإسلام» النهج ٩ ١٩٨٥، ص ٧٤ - ٨٤ و ١١ - ١٩٨٥، ص ٨٠ - ٩٢. الأحاديث المستشهد بها في Wensinck et al., Con-cordance, s.vv. «Ma siya», «Zulm».

الشرعية تفويضاً إلهياً بواسطة الوحي. فكان بأمر الله أن هاجم الرسول حكام مكة وأسقطهم، وكان بأمر الله أن احتفظ لنفسه بالسلطة ضد كل من حاول أن يسقط هذه السلطة أو يقضي عليها. حتى بعد الرسول، لم تكن هناك مشكلة أمام المؤمنين لفترة من الزمن، فكان معيار الشرعية هو الإيمان بالله وصيانة شريعة الله، وكان هدف الفعل السياسي والعسكري خلع الكفر من السلطة لأنه لا يمكن أن يمنع شرعية وإحلال الإسلام محله حيث من خلاله فحسب يمنع الله الحكم الشرعية. وقد بدأت المشكلة عندما لم يصبح القتال موجهاً ضد وثنين أو كفراً بعد، لكنه موجه ضد مسلمين، أي عندما أسقط حاكم أو نظام مسلم بالقوة وحل محله حاكم آخر. وخلال الصراعات المذهبية والسياسية في القرون الأولى من التاريخ الإسلامي، أصبحت الشرعية قضية محترقة، ووجد الغصب والظلم استخداماً سائداً ومتشاراً في الممارسات الإسلامية السياسية.

ويقدم لنا التاريخ الإسلامي كثيراً من الثورات: ناجحة وفاشلة، لكن ليس هناك مصطلح إيجابي يعبر عن إحلال نظام محل نظام آخر بالقوة الجبرية وذلك حتى العصور الحديثة عندما نفذ تأثير الثورة الفرنسية والثورات الأوروبية التي تلتها إلى الفكر السياسي ولغة السياسة في الإسلام<sup>(١٠)</sup>.

ويحتوي الاستخدام الكلاسي على كثير من المصطلحات التي تستذكر الانتفاضات والعصيان والتمرد والتخييب والفتنة من كل الأنواع. وأكثر هذه المصطلحات شيوعاً «الفتنة» مع وجود معانيها الأصلية التي تعني «الاختبار» و«الإغراء» غالباً مع تلميحات جنسية، وترد الفتنة كثيراً في القرآن في سياقات تبدو فيها من مصطلحات السياسة العامة أكثر من كونها معتقداً شخصياً أو امثالاً. فالفتنة تعني عدم الرضا أكثر مما تعني الخروج للمعارضة «آخر جوهم من حيث أخرجوكم والفتنة أشد من القتل... وقاتلواهم حتى لا

(١٠) انظر : Re'if Khuri, Modern Arab Thought: Channels of the French Revolution to the Arab East, trans. Ihsan Abbas (Princeton, 1983); Berkos, Development of Secularism in Turkey; B. Lewis, «The Impact of the French Revolution on Turkey: Some Notes on the Transmission of Ideas,» Journal of World History i(1953), 105-25. وعن دراسات الثورة الفرنسية في العربية Ami Ayalon, Language and Change, especially pp. 43-44, 98-100, 107-8.

تكون فتنة ويكون الدين كله الله « ٢ / جزء من الآية ١١ وجزء من الآية ١٩٢ » وظهرت « الفتنة الكبرى » كمصطلح بمقتل الخليفة الثالث عثمان سنة ٦٥٦ م / ٣٥ هـ وأعقبه حرب أهلية طويلة ومريرة بين الفئات الإسلامية<sup>(١)</sup> ففي جانب كان هناك الذين رأوا الخليفة ظالماً وأن قتله تنفيذ لحكم ومن ناحية أخرى كان هناك أولئك الذين رأوه حاكماً مستقيماً واعتبروا قتله جريمة، ومن ذلك الوقت فصاعداً صارت « الفتنة » هي المصطلح الأكثر شيوعاً لأي تحد أو جدل سياسي بالنسبة للوضع القائم سواء كان عسكرياً أو سياسياً. ولا يتغير استخدامه السلبي ولا يتبدل بحيث يمكن أن يقال انه يستخدم فحسب بالنسبة للحركات التي يقودها آخرون ويطبيع الحال لم تكن ناجحة، طالما أن الحركة الناجحة لا تظل «فتنة» بمجرد نجاحها بل تصبح تولياً جديداً أو فتحاً<sup>(٢)</sup>. وكان المصطلح «فتنة» هو الذي استخدم من قبل الكتاب المسلمين الأوائل الذين تعرضوا للثورة الفرنسية التي قامت سنة ١٧٨٩ ولم يحبذوها. وعندما بدأ الكتاب المسلمين خلال القرن التاسع عشر يتحدثون بشكل أكثر تعاطفاً عن الثورات تحتوا كلمات جديدة أو أعادوا تكيف كلمات قديمة للدلالة عليها. وفي التركية العثمانية ثم تبعتها الفارسية تم استخدام كلمة «انقلاب» وهو من أصل عربي يعني الدوران حول، وفي العربية يؤدي المصطلح الانقلاب معنى سلبياً إلى حد كبير، فهو بمفهوم الانقلاب العسكري أو العصيان المسلح، لكن المصطلح الإيجابي في هذا المجال هو الثورة، وكان المصطلح يعني في الاستخدام الكلاسي «القيام» و«النهج» و«التمرد» أو «الانعزال» لكنها الآن المصطلح العربي العام والشامل للتعبير عن الثورات الحسنة المؤيدة.

(١) السابقة التي وضعت بالقتل الأيديولوجي لعثمان .. كان القتل السابق له وهو قتل عمر يبنو شخصياً تسامعاً - استبعت بكثير من مقاتل المخالفين والمتدينين الذين رأوا في إزاحة الحاكم الوسيلة السريعة والبسيطة لتغيير العالم أو على الأقل المنطقة التي يحكمها. وكلمة assassin بالرغم من أنها من أصل لغوي عربي هو حشيشة إلا أنه لا يعني «قاتل» في العربية، وهناك مصطلحان يستخدمان في الغالب للقتل السياسي والديني الأول هو الإغتيال من أصل لغوي يعني التدمير ويشير إلى عدم الموافقة، والثاني «التركية» وكان يستخدم من قبل القتلة «القتقاء» ليشرف فعلهم.

(٢) ومن هنا فإن الرواية الرسمية إلى حد ما عن الثورة الناجحة التي أُسست الخلافة الفاطمية سميت افتتاح الدعوة، ولها طبعتان الأولى بتحقيق وداد القاضي بيروت ١٩٧٠ ، والثانية بتحقيق فرحات الدشريوي «تونس ١٩٧٥» والمؤلف نعيم بن محمد كان فاضي القضاة للخلافة الفاطمية الرابع، وعن الدعوة أي التبشير والدعابة التي هيأت الطريق للثورتين العباسية والفاطمية كلبيهما انظر : EI2, s.vv. «Dai» (summoner) (by M.G.S. Hodgson) and «Dawa» (by M. Canard).

وأقرب المداخل في الاستخدام العربي الكلاسي إلى مصطلح إيجابي يعبر عن تغير الحكم بالعنف كان «دولة» الذي كما رأينا يحتوي على المعنى الحرفي للدوران أو التعاقب واستخدم للتعبير عن سقوط الأمراء ومجيء العباسيين محلهم، لكن المصطلح سرعان ما اكتسب معنى جديداً لم يفقده وهو الدولة بمعنى State، ثم فقد تماماً فحواه التوري السابق<sup>(١٣)</sup>.

وقد قدم العرف السياسي الإسلامي كما رأينا حلقة واسعة من الألقاب استخدمت في مختلف العصور من قبل حكام ادعوا أنهم شرعيون. وهناك أيضاً معجم متسع ليعبر عن هؤلاء الحكام الذي نظر إليهم بمختلف الوسائل ومختلف الدرجات كحكام غير شرعيين، والنمط الأصلي للحاكم غير الشرعي هو بلا شك الكافر، بوجه خاص لكنه ليس في كل الأحوال عندما يقوم بقمع أولياء الله والذين. وهكذا كان فرعون وهامان وشخصيات أخرى صورت في القرآن، وكذلك كان رؤوس الكفر والحكام الذين أسقطهم النبي محمد أو هداهم في بلاد العرب، لكن ليس للألقاب التي استخدمنها شيوخ القبائل والحكام المحليون في بلاد العرب الجاهلية أي مفهوم شرير أو مستهجن في الاستخدام الإسلامي. وهناك منها ما يمكن القول بأنها نقية وأدمنت في لغة السياسة في بلاد العرب حتى بعد الإسلام، وظل اسم الفرعون حتى أيامنا هذه نمطاً للحاكم الظالم الشرير عدو الإسلام<sup>(١٤)</sup>. وكان لملوك المسيحية الذين واجهمهم المسلمون الأوائل وضع أفضل إلى حد ما لكونهم أتباع دين سماوي معترف به، وكان يشار إليهم بالأقباب محايضة أو حتى

(١٣) انظر ماسبق ص ٦٠ - ٦١.

(١٤) في الدقائق القليلة بين اختيال الرئيس السادات والقبض على قاتله، صاح قاتلهم بكبرياء ولقد قتلت فرعون، وفي القرآن كما في سفر الخروج يعد فرعون مثل الشر في قصة أبطالها موسى وبني إسرائيل، وهناك مواضع عديدة ييلو فيها فرعون أكثر الحكام طغياناً وكفراً ومن واجب المؤمنين إلا يطيعوه، بل أن يقاوموا بالقضاء عليه بقدر الإمكان. ومن الملاحظ أنه عوقب في القرآن كطاغية لا كمضطهد لبني إسرائيل، لكن منذ وقت طويل وإلى الآن يعلم المصريون في مدارسهم لأنّا يعتبروا الفرعون طاغية أو شريراً بل كنموذج لأعظم عصور ماضي مصر وأكثرها مجدها ومنبعاً للكبراء القرمي لا كمضطهد لأولياء الله [المترجم: ليس كل فرعون هو فرعون موسى ولا يتعلم المصريون هذا في مدارسهم] ومن هنا فمما يلاحظ أنه في لحظة صدق اختيار قائد مجموعة راديكالية مسلحة في مصر فرعون نموذجاً للطغيان. وبفعله هذا اعترض على إعادة كتابة تاريخ الماضي البعيد والحدث يشكل قومي وغير عن التفسير الديني الإسلامي للعلوم والحكم والعقاب الذي تقد.

محترمة كـ «صاحب» و«عظيم» أو حتى بالقابهم هم كـ «النجاشي» في الحبشة و«القيصر» في القسطنطينية.

واللقب الذي يستند بشكل أكثر شيوعاً للحكام غير المسلمين، حتى قبل الإسلام أو خارج العالم الإسلامي هو ملك، وكان - كما رأينا - ذا مدلول سلي في العصور الإسلامية الأولى ومن هنا استخدم للدلالة على الحكماء غير المسلمين. وعندما حاز لقب ملك بعض الشرعية فيما بعد في العالم الإسلامي، جرت الممارسة على استخدام مصطلحات أخرى أقل إطراء بالنسبة للحكام الكفارة. كما استخدم بعض هذه المصطلحات بالنسبة للحكام المسلمين عند الطعن في شرعيتهم، وهناك مصطلح كان يُستخدم عادة هو الطاغية أو الطاغوت، من أصل ورد كثيراً في القرآن بمعنى الفطرة والعنجهية وعدم احترام شرع الله والعداوة لأوليائه، وفي كلمة واحدة نوع من المرادف الإسلامي للمفهوم اليوناني من الكلمة Hubris واستخدم في القرآن بشأن فرعون وأخرين من الوثنين الذين تحذوا كلمة الله وعرقوها كما ينبغي، وفي العصور الإسلامية استخدم غالباً للتعبير عن الحكام الذين لم يقبلوا كحكام شرعيين لسبب أو لآخر. ومن هنا ففي سنة ٧٦٢ م ١٤٤ هـ وردت في خطبة ألقاها محمد بن عبد الرحمن الزكي شجب فيها منافسة الخليفة العباسي المنصور ووصفه بقوله «هذا الطاغية عدو الله»<sup>(١٥)</sup> ويستخدم الشيعة هذا المصطلح عادة عندما يتحدثون عن الحكومة السنوية ويستخدمه كثير من الكتاب المسلمين عندما يتحدثون عن أباطرة بيزنطة. ثم استخدم فيما بعد بشكل شائع في شمال أفريقيا بشأن الملوك المسيحيين في أوروبا، بينما استمر كتاب الشرق يستخدمون لقب ملك لهذا الغرض.

أما حكام الإمارات المسيحية التي أقامها الصليبيون في المناطق الإسلامية فلم يكونوا حتى مؤهلين لهذا اللقب. فهم ليسوا بملوكي بل «متملكون» أي ملوك زائفون، لكن الذين كانوا يأتون من أوروبا ملوكاً كانوا يسمون بالملوكي مثل ريتشارد قلب الأسد، لكن ملك قبرص كما يخبرنا القلقشندي كان يسمى متملك، وذلك لأن المسلمين كانوا قد فتحوا قبرص ثم تغلب المسيحيون على الجزيرة وحكموها، ولهذا السبب سمي من سيطر عليها متملكاً وليس ملكاً<sup>(١٦)</sup>.

(١٥) الطبرى: تاريخ، ج ٣، ص ١٩٧ .

(١٦) القلقشندي: صبح الأعشى، ج ٧، صفحات ٢٩، ٥٢ - ٥١. للمقارنة: العمري: التعريف =

وقد أعاد العثمانيون استخدام المصطلح الكلسي الإسلامي مع بعض الاختلافات بمقتضهاها لم يكن الملوك المسيحيون يُلقبون باللقب «ملك» بل «قرال» وأصل الكلمة من أوروبا الوسطى، وكان العثمانيون شديدي الكراهة لاستخدام لقب إسلامي حتى من أصل فارسي أو تركي لغير المسلمين، وأذعنوا لهذا الأمر تحت ضغوط، والمصطلح المفضل هو قرال «مؤنثه قرالجة» وأحياناً يتلوه طبقاً للعرف العثماني السائد بسجع بدلي، «قرال بد فعال» . . . أي الملك سيء الفعال.

وهناك تغير مهم في هذا الشأن بين الاستخدام العثماني والاستخدام الفارسي. فقد اعتاد ملوك الفرس الذين يسمون أنفسهم بـ«الشاهنشاه» على استخدام اللقب الذي يعتبر عندهم في درجة أقل «بادشاه» بالنسبة لملوك أوروبا. أما العثمانيون الذين كانوا يطلقون على أنفسهم لقب «بادشاه» فقد أصرروا على عدم استخدامه عند مخاطبتهم ملوك أوروبا. وقد أصبح هذا الرفض موضع نقاش في العلاقات الأوروبية العثمانية وطبقاً لرواية فرنسية أن لقب ملك أضفي لأول مرة من قبل السلطان سليمان القانوني على الملك الفرنسي فرانس الأول واعتبر هذا الأمر انتصاراً للديبلوماسية الفرنسية، ويبدو أن هذه الرواية ضعيفة ذلك أنه توجد وثائق يسمى فيها الملك الفرنسي مثل كل ملوك أوروبا «قرال» بل وأحياناً باللقب الأدنى<sup>(١٧)</sup>. وكان الإذعان رسمياً لأول مرة لاميراطور

بالمصطلح الشريف، القاهرة ١٩١٢، ص ٥٥ - ٥٦، ويشير المقربي في الخطط «طبعة جاستون وابن القاهرة: ١٩١١ - ١٩٢٧: ج ٣ ص ١٢٩٧ إلى الحاكم المسيحي للنوبة كمملوك، لكن في مواضع أخرى «على سبيل المثال السلوك ج ١ ص ٦١١ «عند مناقشة نفس الحديث يطابق التصرف العادي في منع هذا الحكم لقب ملك بما يتضمنه من اعتراف كدولة ثالثة مؤسسة خارج دار الإسلام وعلى العكس فإن ملك سيس الأرمني وهو الحاكم المسيحي للمسدينة التي فتحها المسلمون ثم تغلب عليها المسيحيون سمي مملوك وفي رأي القلقشندي أن الحاكم الجورجي لغليس التي فتحت ثم فقدت بشكل مشابه ينبغي أن يخاطب بنفس الطريقة. (صبح الأعشى ج ٧ ص ٢٩ - ٣٠).

(١٧) انظر: J.L. Bacqué-Grammont, «Deux lettres de Soliman le Magnifique à François Premier,» in Actes du Vingt-neuvième Congrès International des Orientalistes, Études Turques, vol. 1 (Paris, 1976), pp. 18-19; idem, «Une lettre d'Ibrahim Pasa à Charles-Quint,» in J.L. Bacqué-Grammont and E. van Donzel, Comité International d'Etudes pré-ottomanes et ottomanes, VI Symposium Cambridge 1-4 July 1984 (Istanbul, Paris, and Leiden, 1986), pp. 77, 86-87.

الامبراطورية الرومانية المقدسة الذي خطب في البداية بلقب ملك فينا في معاهدة زستيفا - توروك سنة ١٦٥٦<sup>(١٨)</sup> وهي المعاهدة الأولى التي عقدت بين العثمانيين وقوة أوروبية ولم تكن مفروضة من سلطان متصر على عدو مقهور، لكن المباحثات تمت بين ندين. ولقد تم انتزاعه على يد الامبراطورة الروسية كاثرين في معاهدة كوجوك فايشارجه سنة ١٧٧٤<sup>(١٩)</sup> منهية حرباً روسية تركية لقى فيها الترك هزيمة منكرة. ومنذ ذلك الوقت فصاعداً، كان الطلب على الألقاب الأوروبيّة للحكام المسلمين، وليس على الألقاب الإسلامية للحكام الأوروبيّين، كان هذا هو الذي صار مطلوباً ومرجواً بحماس، ومنح على مضض كهبة للاستقلال ودليلًا على المساواة.

والمثال الأعلى للحاكم الشرعي المسلم هو بالطبع الإمام، الرئيس الشرعي للأمة أي المجتمع السياسي الديني الإسلامي. وما دام المحاكم يملك الحق في تنصيب أفراد يتصرفون باسمه فإن واجب الطاعة يمتد إلى أولئك الضباط والعمال الذين يمارسون سلطة كاملة بالتفويض لصالحه. وفي العصور الأولى ركز الفقهاء بشدة على الحاجة إلى الشرعية والعدالة وتعنى الشرعية أن الحكم كفء ومؤهل للمنصب الذي يشغله وأنه قد تبأه بوسائل قانونية، والعدالة تعنى الحكم طبقاً للشريعة الإسلامية. وإذا فشل في إثبات الأمر الأول فهو غاصب أما إذا فشل في أداء الواجب الثاني فهو طاغية وظالم<sup>(٢٠)</sup>.

(١٨) النص التركي في «مجموعة معاهدات» ج ٣، ص ٦٩ - ٧٢. والنص اللاتيني في: G. Noradounghian, Recueil d'Actes internationaux de l'Empire Ottoman... (n.p., 1892-1903), vol. 1, pp. 103ff.

وفي المعاهدات اللاحقة مع ذلك أشير إلى امبراطور روما بترجمة تركية «رومَا امبراطوري» بدون صفة مقدس.

(١٩) تنص المادة رقم ١٣ من المعاهدة على أن الباب العالي يعد باستخدام اللقب المقدس لامبراطورة كل روسيا في كل المراسلات والخطابات العامة وبقية الاستخدامات في اللغة التركية بحيث يقال «تمامك روسية ترك پادشاهك» النص الإنجليزي متollow من: J.C. Hurewitz, The Middle East and North Africa in World Politics: A Documentary Record, vol. 1 [New Haven, 1975], p96.

ولإشارات عن النص التركي والإيطالي انظر ما سبق ص ٨٠ رقم ١١ . وينبغي أن يلاحظ أن النص الأوروبي يتضمن كلمات تركية أصل الروس عليها وأن العبارة حررت في الروسية بحيث استخدمت كـ «في پادشاه بدلاً من هاء».

(٢٠) بناء على حديث ينقله كتاب السياسة عموماً أن الرسول قال «نفعن الشيء الإمارة لمن أخذها بحقها وحلها، وببس الشيء الإمارة لمن أخذها بغير حقها ف تكون حسنة عليه يوم القيمة» وعليه يعلق «

وخلال القرون الوسطى، تمت تغيرات ملحوظة في حدود الشرعية والعدالة وبالتالي أيضاً في حدود الغصب والطغيان وتغير المطلب الأول الشرعية من اشتراط الأهلية وطريقة الاستخلاف، وضفت بشكل تصاعدي بحيث لم يبق إلا شرطان فعالان: القوة والإسلام، فما دام الحاكم قد امتلك القوة المسلحة الضرورية للاستيلاء على الحكم والثواب عليه، وما دام مسلماً فقد تم له الحد الأدنى أو أقل الحد الأقصى الذي يكفي<sup>(٢١)</sup>. وكان هناك بعضهم يريد أن يمضي قدمًا ويعرف بشرعية الحكام غير المسلمين استناداً على أنهم يسمحون للMuslimين بأن يعيشوا حياة إسلامية، وكان هذا بشكل استثنائي وفي العصور الكلاسيكية لم يكن مقبولاً بشكل عام.

وباختفاء مشكلة الكفاعة والاستخلاف الشرعي وفقدانها لأهميتها، تبدل اهتمام الفقهاء من مناقشة الطريقة التي تم بها الوصول إلى الحكم إلى الاهتمام بالطريقة التي يمارس بها الحكم وقد أنت الدروس القاسية لفترة من التقلبات والقلق والتي أعيد تقويتها بالروايات السلطوية للمجتمعات الأقدم التي ظهرت في الشرق الأوسط قلب الإسلام، أنت بما كان يعد في الحقيقة مبدأ جديداً بالنسبة للمسلمين. هذا المبدأ يقول إن آية سلطة حقيقة شرعاً كيما ظهرت ما دامت تحفظ بحد أدنى من الأساس الشرعي أي احترام قواعد الشريعة الإسلامية. وبهذه الطريقة تضاءل حتى الشرط الثاني وهو العدالة، وإن لم يكن قد نبذ كلية، والحقيقة أن كل الشروط خفت إلى شرط واحد

= الغالي قائلاً: بأن كل من خالف الشريعة في حكمه فقد مارس حكماً مخالفًا. فضائح الباطنية ص ٢٠٨ . انظر علامة على هذا: B. Lewis, «Usurpers and Tyrants: Notes on some Islamic Political Terms,» in Logos Islamikos: Studia Islamica in Honorem Georgii Michaelis Wickens, ed. Roger M Savory and Dionisius A. Agius (Toronto, 1984), pp. 259-67; M. Sharon, «Notes on the Question of Legitimacy in Government in Islam,» in Kraemer and Alon, Religion and Government, pp. 116-27.

(٢١) أول من تتبع هذا التطور وحلله A. von Kremer (Geschichte der herschenden Ideen des Islams [Leipzig, 1868], pp. 413ff., and Culturgeschichte des Orients unter der Chalifen, vol. 1 [Vienna, 1875], 380ff.)

وقدت بشكل نموذجي على يد Santillana (Istituzioni vol. 1, pp. 12-24) حيث استشهد بمنابع عربية وأساسية، انظر أيضاً علامة على هذا H.A.R.Gibb, Studies on the Civilization of Islam (London, 1962), pp. 141ff.; Idem, «Constitutional Organization,» pp. 3-27.

والمشكلة كلها بحثت بشكل كامل وشامل أخيراً في: Lambton in State and Government

أساسي هو القبول العام والمحافظة على إقامة شعائر الإسلام الرئيسية ومبادئه الأخلاقية.

وبينما ضعفت حدود السلطة الاتوقратية، زاد التأكيد على وجوب الرعية في الطاعة . . . وهناك فقيه حنفي في القرن العاشر «الرابع الهجري» اسمه ابن بطة قال «عليك أن تكف عن العصيان وتتمتع عنه، وعليك ألا تسل سيفك على إمامتك وإن لم يكن عادلاً . . . وقد قال الخليفة عمر رضي الله عنه، إن ظلمك فاصبر وإن جار عليك فاصبر فالرسول ﷺ قال لأبي ذر: «اصبر وإن كان عبداً جحيشاً»<sup>(٢٢)</sup> والشاهدان وأحدهما منسوب إلى خليفة والثاني إلى الرسول نفسه، كلاهما بلا أدنى شك متحلل، وهما وإن كان يستشهد بهما كثيراً وأوضحا الغرض، وذلك لكي يمدا مبادئه طرحت بشكل متزايد في تلك الفترة بالسند الديني أي أن الحاجة إلى منع الحاكم الطاعة لا تناقض أو تهتز أو تتداعى مهما كان مستبدًا وظالماً، كما أن طاعة عمال هذا الحاكم واجبة أيًّا كانت الهيئة التي يظهرون فيها.

وبينما كان الكتاب ييدون قلقاً عميقاً من إمكانية إساءة الحاكم للحكم، وإساءة الإدارة من قبل عماله فإنهم مع ذلك ركزوا على أن الطاعة حتى لحاكم ظالم لا تزال مطروحة وذلك تلافياً لشروع أعظم متمثلة في الفتنة والفوضى، واقترحوا ملطفات مختلفة عن طريقها يمكن أن يستعمال الحكام من خلال الحكمة والموعظة الحسنة إلى الحكم بالعدل، وكلها تنقص بالحاجة إلى الشرف والإخلاص والتقوى من قبل عمال الحكومة<sup>(٢٣)</sup>.

(٢٢) أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة: كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والدينية . تحقيق هنري لاوروست دمشق ١٩٥٨ ص ٦٦ - ٦٧ . وكان أبو ذر من بين صحابة الرسول متمنياً بزهده وتواضعه . وقد أختير في المصور الحديث كمبشر بالإشتراكية . وعن الحديث الذي يحتوي على ذكر العبد الجشي انظر: S.D. Goitein, Studies in Islamic History, pp.-4; B. Lewis, Race and Color in Islam (New York, 1971).p.20.

(٢٣) يوجه عام الكتب التي كتبها العلماء ترکز على أهمية استشارة العلماء، بينما تعطى الكتب التي كتبها رسميون قيمة أعظم للنصائح التي يقدمها رسميون وهناك قول مميز منسوب إلى الكاتب العثماني حسن كافي الأسرائي «أفضل الأمراء هو من يتزدد على العلماء وأسوأ العلماء هو من يتزدد على الأمراء» وأصول الحكم ص ٥٢ (المترجم: القول محرف عن قول مشهور تردد كثيراً في كتب الصوفية هو: نعم الأمير على باب الفقر أي الصوفي وبشـن الفقر على باب الأمير) وبناء على قول الناشر د. الحمود أن قول الأسرائي مأخوذ من قول لاديب قرطبي في القرن الحادي عشر «الخامس الهجري» هو ابن عبد الباري .

وبينما ييدي الكتاب السياسيون من ذوي الخلفيات الأدبية والإدارية أنهم لا يرون صعوبة كبيرة في هذا مع وجود قاعدة الخضوع العام للسلطة، فقد عكس العلماء والفقهاء اهتماماً شديداً بالاختلاف. وكانوا يوضحون أفل رغبة من الرجال العاملين سواء في موضوع تخفيف حدود الاستخلاف وفي توسيع حدود الطاعة، لكن حتى في الأدبيات الدينية كان للضروريات السياسية في الحياة تأثيراتها في الواقع. ولم يكن من البسيط على الفقهاء أن يقبلوا قاعدة الخضوع للمحاكم، وتبنيه القواعد التي عبروا فيها عن قبولهم عن كرب عظيم في الواقع. وكان علماء الشريعة العظام أناساً تحركهم قناعة دينية شديدة وهدف أخلاقي عظيم، ولموقفهم من الحاجة إلى الاستسلام للاستبداد له برهانه العقلي الذي يختلف عن رياء أنصار البلاط أو نفعية البير وقراطية أو متطلبات المهنة عند رجال الدين الرسميين. حتى الحكومة الاستبدادية ينبغي أن تطاع.. هكذا يقول العلماء الأنبياء، لأن البدائل أسوأ، ولأنه بهذه الطريقة فحسب من الممكن أن ت-chan الفروض الدينية والشرعية.

وقد عولجت طبيعة هذا القياس، وأسباب هذا الموقف بصرامة ملحوظة على أيدي سلسلة من الفقهاء والعلماء. وفي عهد مبكر كالقرن العاشر «الرایع الهجري» وضح الكاتب الذي استشهدنا به لتونا ابن بطة هذه النقطة تماماً «وقد أجمع الفقهاء من أهل الفقه والعلم والنساك والعباد والزهاد منذ أول هذه الأمة إلى وقتنا هذا أن صلة الجمعة والعبددين ومنى وعرفات والغزو والحجيج والهداي مع كل أمير بر أو فاجر واعطائهم الخراج والصدقات والأعشار جائز، والصلة في المساجد العظام التي بنوها والمشي على القنطر والجسور التي عقدوها والبيع والشراء وسائر التجارة والزراعة كلها في كل عصر ومع كل أمير جائز على حكم الكتاب والسنة لا يضر المحافظة لدينه والمتمسك بيته عليه السلام ظالم ولا جور جائز إذا كان ما يأتي هو على حكم الكتاب والسنة كما أنه لو باع واشترى في زمن الإمام العادل بينما يخالف الكتاب والسنة لم ينفعه عدل الإمام.. والمحاكمة إلى قضائهم ورفع الحدود والقصاص وانتزاع الحقوق من أيدي الظلمة بأمرائهم وشرطهم والسمع والطاعة لمن ولّه وإن كان عبداً حبشاً إلا في معصية الله عز وجل فليس لمخلوق فيها طاعة»<sup>(٢٤)</sup>.

---

(٢٤) ابن بطة: كتاب الشرح والإبانة، وعن العبددين الرئيسيين وشعائر منى وعرفات التي تشكل جزءاً من =

وقد طورت نفس الجدلية الأساسية بقوة أشد وبحماس أكثر على يد الفيلسوف والعالم الغزالي الذي كتب قبيل نهاية القرن الحادى عشر «الخامس الهجري»: «فإن قبيل فإن تسامحتم بخصلة العلم لزمامكم التسامح بخصلة العدالة وغير ذلك من الخصال قلنا ليست هذه مسامحة عن الاختيار ولكن الضرورات تبيح المحظورات، فنحن نعلم أن تناول الميتة محظور ولكن الموت أشد منه فليست شعرى من لا يساعد على هذا ويقضى ببطلان الإمامة في عصرنا لغوات شرطها وهو عاجز عن الاستبدال بالمتصدق لها بل هو فاقد للمتصف بشروطها فاي أحواله أحسن: أن يقول القضاة معذلون والولايات باطلة وجميع تصرفات الولاية في أقطار العالم غير نافذة وإنما الخلق كلهم مقدمون على الحرام أو أن يقول الإمامة منعقدة والتصرفات والولايات نافذة بحكم الحال والاضطرار»<sup>(٢٥)</sup> وقد لخصت هذه المناقشة المطولة في مثل سائر روى بصيغ مختلفة وفحواه أن الظلم أفضل من الفوضى<sup>(٢٦)</sup>.

وخلال الدعوة إلى قاعدة الاستسلام هذه لم يجد العلماء أو الفقهاء أي تظاهر بتحجيم الحكومة المستبدة التي هم بصددها أو أية محاولة لإيقاع استبادها، وفي فقرة يستشهد بها كثير من الباحثين المعاصرین، يقول ابن جماعة الفقيه السوري في أواخر القرن الثالث عشر وأوائل القرن الرابع عشر «السابع والثامن الهجريين» في صراحة هادئة «إذا خلا الوقت من أمام فتصدى لها من هو ليس من أهلها وقهر الناس بشوكته وجندوه بغير بيعة أو استخلاف انعقدت بيعته ولزالت طاعته لتنظم شمل المسلمين وتجمع كلمتهم ولا يقدح في ذلك كونه جاهلاً أو فاسقاً في الأصل، وإذا انعقدت الإمامة بالشوكه والغلبة لواحد ثم قام آخر فقهر الأول بشوكته وجندوه انعزل الأول وصار الثاني إماماً لما قدمناه من مصلحة المسلمين وجمع كلمتهم»<sup>(٢٧)</sup> واليأس الذي يشعر به مراقب تقي وشريف للمنظر السياسي

= الحج السنوي إلى مكة والمدينة أنظر: G.E. von Grunbaum, Muhammadan Festivals (New York, 1951).

ولشرح إسلامي أنسظر: Muhammad Abdul Rauf: Greed and Worship (Washington, D.C., 1975).

(٢٥) الغزالي: إقتصاد (القاهرة ١٣٢٠ هـ) ص ١٠٨ - ١١٧ ، وهذه الفقرة تم الإشارة إليها مراراً خاصة من قبل: Santillana, Istituzioni, vol. 1,p.22; Gibb, «Constitutional Organization,» pp.19-20; and Lambton, State and Government, pp.110-11.

Lambton, State and Government, pp.124,140,142ff. (٢٦)

(٢٧) ابن جماعة: تحرير الأحكام في تدبير أهل الإسلام تحقيق H.Kofler, Islamica vi(1934),p.357.

في ذلك العصر واضح تماماً في هذه السطور.

وفي الأصل يكون الحاكم المسلم الذي لا يمتلك الشرائط أو لم يتم اختياره أو يستخلف طبقاً للشرع يكون غاصباً. وظلت هذه القضية حاسمة عند الشيعة، فكل الحكم من السنة غاصبون لأنهم ليسوا من نسل علي ولم يستخلفوا من سلف علوي. وبين مسلمي السنة كما لاحظنا أن القوة المؤثرة أصبحت شرطاً كافياً، وفي عبارة وردت على لسان فقيه مالكي في شمال أفريقيا «الطاعة لمن غالب بقوته»<sup>(٢٨)</sup>. ولم تعد هناك حاجة بعد لأن يكون الحاكم من قريش قبلة الرسول كما طالبت معظم الصيغ الشرعية، كما لم تعد بعد حاجة إلى الشروط الشرعية المحددة سلفاً كالاستقامة والتميز والسلامة الجسدية والحكمة والشجاعة. يكفي أن يستحوذ على مركز القوة ويبقى فيه ويقيم النظام.

وتذهب بعض المذاهب وقلة من فقهاء السنة أبعد قليلاً، فيطالبون بـلا يكون الحاكم متهمًا ببدعة تستحق العقاب أو بفسق، وطبقاً لما قاله الباقلاني في القرن العاشر «الرابع الهجري» على سبيل المثال أن الحاكم يعزل إذا انتبهت عليه هذه المقوله لأنه بذلك يفقد كونه جامعاً للشروط الشرعية<sup>(٢٩)</sup>، ونفس هذا الحكم يطبق عليه إذا طعن في السن أو أصيب بعجز جسدي. لكن نظرة أغلب علماء السنة أن الحاكم يعني أن يطاع وإن كان فاسقاً، برغم أن هناك بعض السلطات لا تناط بعمال الحاكم إذا كانوا فاسقاً. ومع ذلك هناك في الحقيقة حدود معينة إما أن تضمن بوضوح أو تهجر بالتالي. والشرط الوحيد الذي عاش هو ما تبقى: أن يحكم الحاكم بالعدل. ومن ثم فقد مفهوم الغصب معناه، لكن مفهوم الطغيان بقى، ويتغير آخر: عندما كان الحاكم يقاس بالشروط الدينية فإن القياس لم يكن يعني بكيفية وصوله إلى السلطة بل على الطريقة التي يمارسها بها. ليس الغصب هو الذي كان معنياً به بل الظلم<sup>(٣٠)</sup>.

= ولمناقشة هذه الفقرة أنظر: Kremer, Geschichte der Ideen des Islams, p.416; Santillana, Istituzioni, vol.1, p.24; Gibb and Bowen, Islamic Society and the West, vol.1,part1,p.32; Lambton, State and Government, pp.138-43.

Santillana, Istituzioni, vol.1, p.24, pp. 74ff. (٢٨)

Lambton, State and Government,pp.74ff. (٢٩)

(٣٠) تعطي المصطلحات التي تستخدم للتغيير عن «الظلم» ومتراوحته ومقابلاته بعض الإشارات إلى كيفية فهم الظلم وتعريفه في البلاد الإسلامية. وأكثر المصطلحات شيوعاً هو «الظالم»، والذي يرد كثيراً في القرآن. عنه وعن المصطلحات الأخرى المستخدمة في القرآن أنظر: Izutsu, Ethico-Religious Concepts.).

## وحكم الكافر غير شرعى وهذا أمر واضح ما دام الإسلام هو الذي يحقق شرعية

ويبدو أنه يحتوى على المعنى الواسع العام سوء الفعل أو خطأ الفعل ثم عدم العدالة . وفيما عدا الاستخدام القرآني يستخدم غالباً بالمعنى الأخير وأحياناً يقرن بال مجرور، وهي كلمة ذات معنى أولى يعني الإنحراف والوحيدة عن الطريق، وبمعنى اشتقاقي يستخدم للتصرف الجائر وغير العادل، وهناك حديث نبوي تبشيري يتحدث عن المهدى الذي يأتي في آخر الزمان «وبملا الأرض بالعدل والقسط كما ملئت بالظلم والمجرور» لمناقشة هذا الحديث وغيره من الأحاديث النبوية أنتظـر ابن خلدون: المقدمة، فصل ٣ فقرة ٥١، الترجمة الإنجليزية. Ibn Khaldun, Al-Muqaddima (chapter3), sec. 51, English trans. F. Rosenthal, vol. 2,pp. 156ff.

«مساواة» لكي يقابل الظلم. وأشبـه بهذا المعنى الأسـاسـي للظلم وهو غياب العـدـلـ، وقد تغير معـتـوهـ السياسي كما تغير المعـتـوهـ السياسي للـعـدـلـ.

وهناك كلمة أخرى ترد بشكل متكرر في القرآن وتعنى «الشخص المستبد المتغطرس» وهي كلمة «الجبار» ويقرن أحياناً بكلمات أخرى مثل «المستكبر» و «العنيد» و «الشقي والعاصي» عن هذه المصطلحات أنتظـر : Izutsu, Ethico-Religious Concepts ص ٧١ من هذا الكتاب وص ٧١ هامش رقم ١ «ويقدم الجبارية بوضوح المرحلة النهائية للضعف والظلم قبل ظهور عصر الخلاصـ. وعلى كل حال لا يستخدم المصطلح جبار بكثرة في الأدبـات الإسلامية وربما كان هذا لاستخدامـه كـأـحدـ أـسـماءـ اللهـ الحـسـنـ.

وهناك مصطلح يستخدم أحياناً في العصور الكلاسيـةـ ويستخدم كثيراً في العصور الحديثـةـ وهو «استبداد» والذي يمكن أن يترجم محليـاً إلى «السيـرـ بشـكـلـ مـبـتـ» وكما يستخدم في النصوص الكلاسيـةـ يدلـ على مفهـومـ المـتـحـكـمـ وـصـاحـبـ التـزـوـاتـ أكثرـ منـ اـحـتوـاهـ عـلـىـ معـنـىـ الـحـكـمـ غـيرـ الشـرـعـيـ أوـ الـظـالـمـ، ويـسـتـخـدـمـ لـذـلـالـةـ عـلـىـ الـحاـكـمـ الـذـيـ يـقـرـرـ وـيـنـصـرـفـ تـلـقـاءـ نـفـسـهـ هـوـنـ أـنـ يـشـتـيرـ مـسـتـشـارـيـ الـدـيـنـيـنـ وـغـيرـهـ، وـهـوـ يـقـاـبـلـ «ـالـنـصـيـحةـ» وـ«ـالـمـشـارـةـ» كـمـاـ يـقـاـبـلـ الـظـالـمـ «ـكـمـشـالـ» أـنـظـرـ: ابن سـيـدهـ: المـخـصـصـ جـ ٢١ القـاهـرـةـ ١٣١٦ - ١٣٢١ هـ صـ ٢٥٠ وـ فيـ الـحـوـلـيـاتـ المـمـلوـكـيـةـ استـخـدـمـ «ـالـإـسـتـبـادـ» فيـ الـأـمـرـ غالـباـ بـمـعـنـىـ مـحـاـيدـ بـلـ وـإـيجـابـيـ لـكـيـ يـشـيرـ إـلـىـ أـنـ أمـيرـاـ لـوـ آخرـ قدـ تـخلـصـ مـنـ مـنـافـيـهـ وـتـعـهـدـ بـالـأـمـرـ وـحـدـهـ. وـعـنـ اـسـتـخـدـامـاتـ «ـمـشـارـةـ وـمـشـورـةـ» أـنـظـرـ: Lewis, «Mesveret,» Tarih Eastitusu Dergisi xiii (1981-82), pp. 775-82, and idem, EI2, s.v. «Mashwara.»

وفي القرنين التاسع عشر والعشرين أصبح «ـالـإـسـتـبـادـ» مـصـطـلـحـاـ بـشـكـلـ عـادـيـ منـ قـبـلـ اللـيـلـيـنـ الـدـيمـقـراـطـيـنـ سـوـاـهـ فيـ الـعـرـبـيـةـ أوـ الـتـرـكـيـةـ منـ أـجـلـ تـشـخـصـ الـحـكـامـ الـأـتـوـقـراـطـيـنـ الـذـيـنـ يـهـدـفـونـ إـلـىـ الـوقـوفـ ضـدـهـمـ أوـ خـلـعـهـمـ. وـفـيـ الـإـسـتـخـدـامـ الـحـدـيـثـ ظـلـلتـ الـمـصـطـلـحـاتـ الـقـرـآنـيـةـ وـغـيرـهـاـ مـصـطـلـحـاتـ الـكـلـاـسـيـةـ تـسـتـخـدـمـ، لـكـنـهاـ هـجـرـتـ إـلـىـ حدـ ماـ وـحـلـتـ أـخـرىـ مـعـلـهـاـ. وـمـصـطـلـحـ «ـالـعـاصـبـ» الـذـيـ كـانـ يـعـنـىـ فـيـ الـإـسـتـخـدـامـ الـقـدـيـمـ عـادـةـ إـدـلـالـةـ عـلـىـ مـنـ يـأـخـذـ شـيـئـاـ لـأـرـثـوـرـ

الحكم الحقيقة. لكن سواء مع حاكم كافر أو حاكم مسلم، ليس من الضروري أن يبرر عدم الشرعية الظلم. ومن الممكن لحاكم غير مسلم - كالحاكم المسلم تماماً - أن يعرض عدم شرعية تنسمه للسلطة بالعدالة التي يمارس بها هذه السلطة وفي عصر أصبح فيه العدل هو المعيار الحي لحكومة مقبولة... هل يمكن لحاكم غير مسلم أن يطالب بالطاعة في شريعة إسلامية وعلى رعايا مسلمين؟ خلال القرون، وعلى ساحة متسعة من العالم الإسلامي، أجاب النظرية الإسلامية والممارسة الإسلامية على السواء إجابات مختلفة على هذا السؤال.

ولم يكن الأمر مشكلة بحيث يلقي إليها أوائل المسلمين أو مؤسسو الفقه العظيم بالا، ذلك أنه في القرنين الأولين، كان من الواضح أنه لا يوجد سبب وجيه يدعو المسلمين إلى الشك في أن التقدم المتتصدر للجيش الإسلامية سوف يستمر إلى أن يتم واجبهم الذي أمرهم الله به، ولن يكون هذا في المستقبل البعيد. ففي ثلات جبهات رئيسية في أوروبا وأسيا وأفريقيا استمرت القوات الإسلامية في التقدم، ذلك التقدم الذي كان يتوقف من فترة إلى أخرى ببعض الهدبات، لكنه كان يستأنف دائمًا. كانت التقهقرات نادرة وعندما كانت تحدث كانت في الغالب محلية ونكثية ولا تتضمن أكثر من فقدان مؤقت لمناطق كافرة أو شعوب كافرة فتحت حدثاً، وبالنسبة لكل من الفقهاء وعمال الخليفة ظهرت مشكلة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين في شكلين: أنواع التعامل مع غير المسلمين في الخارج في إطار دار الحرب، وأنواع التعامل مع الرعايا غير المسلمين من أهل الذمة في الداخل، ولم يطرح الوضع الذي تكون فيه شعوب إسلامية رعية لحاكم غير مسلم، ولم تتصور، فلم تناقش.

وظهرت المشكلة بشكل حاد في البداية مع تقدم إعادة الغزو المسيحي لأوروبا في القرن الحادي عشر «الخامس الهجري» وعندما استولى الرومان على مسينا سنة ١٠٦١ «٤٧٢ هـ» كان جزء كبير من صقلية قد خضع لحكم المسلمين طيلة قرنين من الزمان وأدى غزو النورمان للجزيرة إلى وضع شعب مسلم متحضر وراق تحت الحكم

= بشكل غير قانوني وسي، استخدامها، اكتسب المعنى السياسي لمفهوم القدرة، ومن بين مصطلحات عديدة عن ظالم الحكومة واستبدادها بعد «اضطهاده» أكثرها شيوعاً، وهناك كلمة دخلة من أصل لغوي هي «ديكتاتور» و«بيكتاتوري» وتستخدم بشكل واسع أيضاً في العربية عن النظم المستبدة في مواقف عدّة.

المسيحي، كما أن التقدم المسيحي المضاد والموازي في إسبانيا والبرتغال قد أدخل شعوبًا إسلامية أكثر عدداً وأقوى جذوراً تحت سيطرة مسيحية، ونقل وصول الصليبيين إلى سواحل البحر المتوسط المشكلة إلى قلب العالم الإسلامي في تلك نهاية القرن، ولم تعد المشكلة محدودة بالغرب، ذلك أن ضعف المسلمين المتزايد في ذلك الوقت سمح للشعوب المسيحية في القوقاز باستعادة استقلالها بل والتقدم في مناطق مسلمة. ونتيجة لهذه الأحداث، وجدت شعوب إسلامية هائلة العدد ومستقرة وذات جذور قديمة نفسها تحت حكم ملوك وولاة من غير المسلمين، كانت تجربة جديدة ومزعجة وكانت بمثابة الوقت تؤثر في أعداد أكبر من المسلمين.

أما مشاكل المعايشة التي فرضت بإعادة الغزو والحروب الصليبية فقد حلتا في الحالتين بإجراءات عنيف، ففي الحالة الأولى حلت بطرد بقايا المسلمين في إسبانيا والبرتغال وإيطاليا، وفي الحالة الثانية بإبادة الإمارات الصليبية ورحيل الصليبيين عن الشرق، وفي نفس الوقت كانت هناك مقدمات أخرى لطرح مشكلة حكم غير المسلم على المسلم في ساحة أوسع وبشكل أكثر حدة.

وقد أدت الغزوات المغولية الكبرى في القرن الثالث عشر «السابع الهجري» إلى دخول كل آسيا الوسطى وجنوب غرب آسيا الإسلامية تحت سيطرة غريب وغازي وشبي، حتى عندما دخلت الأسرات المغولية الحاكمة في ذلك الوقت والتي خلفت الخانات العظام في الشرق الأوسط، عندما دخلت في الإسلام، احتفظت بأجزاء من القانون المغولي وحدث من استخدام الشريعة. وفي نفس الوقت الذي بدأت فيه أرض الإسلام تستعيد وعيها من الغزوات المغولية وتتحول فتشرب الحكم المغول والجنود المغول الأحياء، واجهوا خطراً أعظم، كانقادماً هذه المرة من أوروبا.

وأدى التوسيع الامبرالي الأوروبي والذي حدث من شقين: الأول من روسيا عبر الأودية والسهوب، والثاني من الغرب من خلال المحيطات، أدى في وقت واحد إلى خضوع الجزء الأكبر من العالم الإسلامي لحكم أربع قوى أوروبية رئيسية: روسيا وبريطانيا وفرنسا وهولندا. واحتفظت تركيا وليران فحسب باستقلال يتزايد هشاشة. وفي بقية المناطق، أحقت الشعوب الإسلامية هائلة العدد بوحدة أو بأخرى من هذه الإمبراطوريات الأربع الكبرى وأضطررت إلى الرضوخ لحاكم مسيحي. وظهرت أول مناقشات شرعية للمشكلات التي فرضتها هذه الأحداث كما هو متوقع في أقصى المغرب

الإسلامي، وتتناول ضياع الإسلام في صقلية وشبه جزيرة إيريا، هذا في وقت لم يكن فيه الملوك المسيحيون للمناطق التي أعيد غزوها قد عولوا على إخراج رعاياهم المسلمين، ومن هنا واجهوا اختياراً صعباً لكنه ضروري وجوهرى هل يغادروا أراضيهم أو يقيموا تحت حكم الحكام الجدد؟ وإن حدث أن اختاروا الأخيرة فعلى آية أنس يقيمون؟ وتخالف إيجابات الفقهاء على هذه الأسئلة اختلافاً بيناً، وتذهب مدرسة إلى أنه من الواجب على المسلمين من رجال ونساء وأطفال أن يتركوا هذه الأرض غير المسلمة لأنه ليس مما يرضي الله أن يبقى المسلمين في ظل حكم غير إسلامي، فمثل هذا الحكم سوف يجعل من المستحيل عليهم أن يؤذوا فروض دينهم كمسلمين في ظل شريعة إسلامية وفوق ذلك سوف يعرضهم هم وأطفالهم إلى خطر الردة، فإذا كان الحاكم الكافر عادلاً متسامحاً فإن الخطر سوف يكون أعظم والحاجة إلى الرحيل أكثر استدعاء<sup>(٣١)</sup>.

وكالعادة ضرب المثل بهجرة الرسول، واستشهد بها لبيان ما ينبغي أن يتبع، فالرسول لم يبق تحت الحكم الوثني في مكة، لكنه هاجر مع من اتبعه من المسلمين إلى مكان آخر حيث استطاع أن يقيم دولة إسلامية ويعيشا حياة إسلامية. وكانت الهجرة نقطة تحول في حياة الرسول واعتمدت فيما بعد كنقطة بداية في التاريخ الإسلامي. وهناك تركيز عظيم على أهميتها المثالية. وعندما تسقط أرض إسلامية تحت حكم غير إسلامي فيما تقوله هذه المدرسة هناك واجب على سكانها من المسلمين وهو أن يقتدوا بالرسول وبهاجروا إلى مكان آخر وأفضل يعودون منه عندما يشاء الله هم أنفسهم أو أخلافهم ليعدوا فتح الأراضي التي ضاعت.

وأولئك الذين يقومون بهذه الهجرة لا يسمون لاجئين «بالتركية: ملتجى لر»<sup>(٣٢)</sup>

(٣١) أبو العباس أحمد بن يحيى الوناسيري: *أسن المتأخر في بيان من غالب على وطنه النصارى ولم يهاجر*، تحقيق حسين مؤنس. Revista del Instituto Egipcio de Estudios Islamicos en Madrid v (1957), pp.129-91.

وعن مشكلة المسلمين في أرض غير إسلامية أنظر إلى جوار هذا ملاحظات J.Sadan «Community and Extra-Community as a Legal and Literary Problem,» in Kraemer and Alon, *Religion and Government*, pp. 102-15.

(٣٢) من الأصل العربي لجأ يبحث عن الحماية والملجأ للمقارنة: «ملتجىء»: لاجيء ومصطلح ملجاً «مكان اللجوء» أو مأوى، عادة ما يفترض مع مأوى التي تحمل نفس المعنى إلى حد كبير، وتشكل جزءاً من ألقاب التشريف عند السلطان العثماني ويرد في الوثائق كثيراً إشارة إلى بلاطه بأنه «ملجاً للسلطان المجلحين ومأوى لعظام الخواatin».

فال المصطلح ليس ضمن المعجم الإسلامي الكلاسيكي واستخدمه اللاجئون المسيحيون العثمانيون الذي جاءوا من تركيا إلى أوروبا وخصوصاً اللاجئون المجريون الذين وصلوا إلى تركيا بأعداد كبيرة بعد إخماد العصيان المسلح الذي قاموا به سنة ١٨٤٨، أما المسلم اللاجيء من الأراضي التي فقدتها الإسلام فيسمى مهاجر وهو اسم فاعل من الهجرة.. وبعد قرون عديدة عندما فقدت الإمبراطورية العثمانية في فترة تدهورها ولاية بعد ولادة لصالح روسيا والنمسا ودول البلقان، اختار بعض السكان المسلمين أن يظلوا تحت حكم الحكم الجديد وسمح لهم بذلك، لكن بعضهم ترك البلاد «عاد» إلى تركيا، وهؤلاء عرموا آنذاك باسم المهاجرين، وهكذا أيضاً عرف المسلمون الذين هاجروا من الهند العثمانية إلى باكستان المسلمة.

وهناك مدرسة أخرى من الفقهاء فكرت في حل آخر مضاد تماماً وقدمته. ويبدو أنه صيغ لأول مرة على يد فقيه تونسي من أصل صقليلي أجاب على السؤال بأن أكد على أنه ينبغي على المسلمين أن يظلوا مقيمين تحت حكم هذا الحاكم مضطربين إلى إطاعة أوامره بشرط أن تراعي الشريعة في ظل حكمه وتطبق، ويمضي هذا الفقيه المسمى بالمازري «المزاري؟» قدماً ويسمح لهذا الحاكم غير المسلم أن يعين قضاة مسلمين بحيث لا تبطل أحکامهم وتصرفاتهم القانونية الأخرى بل تكون لها نفس القوة التي تكون لها عندما يكونون مولين من قبل حاكم مسلم<sup>(٣٢)</sup>. والمبرر الذي قدمه لهذا هو الضرورة، وهو مبدأ طرحته الفقهاء المسلمين لكنه يبرروا قبول أوضاع ليست مقبولة في حد ذاتها، وبالاستناد على هذا الاعتراف بالضرورة كان الفقهاء قادرين على القبول مضطربين بناء على هذه المقوله وفي نفس الوقت دون إهمال لذلك المبدأ الأكثر أهمية والقائل بأن المناطق التي لم تعد بعد تحت الحكم الإسلامي قد أصبحت جزءاً من دار الحرب، وأنها معرضة عندما تسمح الظروف للجهاد وإعادة الفتح. وقبول الحكم الكافر مستند في

Abdel-Magid Turki, «Consultation juridique d'al-Imam al-Mazari sur le cas des Musulmans (٣٢) vivant en Sicile sous l'autorité des Normands», *Mélanges de l'Université St. Joseph 1* (1980), pp. 691-704.

ولنظرية متساهلة عن المسلمين يقرأ في أسبانيا المسيحية أنظر: L.P. Harvey, «Crypto-Islam in Sixteenth Century Spain», in *Actas del Primer Congreso de Estudios Arabes y Islamicos* (Madrid, 1964), pp. 163-78(citing al-Wahrani).

التحليل الأخير على نفس المجدلية الموجودة وهي قبول الفقهاء الأوائل للعاصبين المسلمين والطغاة لضرورة الحفاظ على البنية الاجتماعية للحياة الإسلامية ولمنع الفوضى.

وهناك مؤرخ عراقي كتب بعد حوالي نصف قرن من غزو المغول لبغداد، يصور الغازي المغولي عارفاً بهذه التزعة في الفكر السياسي الإسلامي ويستغلها لصالحه ويقول «ولما فتح السلطان هولاكو بغداد في سنة ست وخمسين وستمائة أمر أن يستفتى العلماء أيًا أفضل السلطان الكافر العادل أو السلطان المسلم الجائز ثم جمع العلماء بالمستنصرية لذلك، فلما وقفوا على الفتيا أحجموا عن الجواب وكان رضي الدين علي بن طاوس حاضراً هذا المجلس وكان مقدمًا محترمًا فلما رأى أحجامهم تناول الفتيا ووضع خطمه فيها بفضيل العادل الكافر على المسلم الجائز فوضع الناس خطوطهم بعده»<sup>(٣٤)</sup>.

ولم يؤيد مؤرخ آخر عربي أو فارسي من مؤرخي العصر هذه الرواية، وربما تمثل ملمحًا عادياً في كتابة التاريخ في العصور الوسيطة، التركيز الدراميكي للتطور المطرد في حادثة واحدة، وواضح مع هذا أن الفقهاء والعلماء المسلمين وجدوا من الضرورة وسيلة لتشريع الطاعة لسلطة مغولية وثنية وأن المغول كانوا قادرين على حسن استغلال هذه الجدليات بمعونة مستشارين مسلمين. وعلى كل حال كانت مشكلة سيطرة المغول الوثنين قصيرة الأمد وانتهت بدخول حكام المغول في آسيا الوسطى وجنوب غرب آسيا الإسلام. لكن المشكلة الخاصة بالحاكم الأوروبي استغرقت وقتاً طويلاً.

فقد أدخل نمو الإمبراطوريات الأوروبية مناطق شاسعة وأعداد هائلة من السكان

(٣٤) ابن الطقطقي: الفخرى في الأدب السلطانية والنبل الإسلامية، والقاهرة ١٢١٧، ص ١٤ - ١٥، وقد نقلت هذه الفقرة بترجمة مختلفة اختلافاً طفيفاً على يد J. Sadan, «Community», p.114.

(وكان رضي الدين بن طاوس ١١٩٣ - ١٢٦٦ / ٥٨٩ - ٦٦٦ هـ عالماً شيعياً رائدًا في زمانه، وهو مؤلف عديد من الكتب انظر: Moojan Momen, An Introduction to Shi'i Islam (New Haven and London, 1985), pp. 94,314.

وبنفس الروح هناك مؤرخ مصرى متاخر ينقل خطاباً من المفترض أنه مرسل من هولاكو إلى السلطان المملوكي في مصر، وفيه يصف المغولي نفسه وجيشه كادة للعقاب الإلهي، أرسلت لعقاب المسلمين لبعدهم عن التعاليم والأخلاق الإسلامية، بل ويستشهد بالقرآن ليؤكد وجهة نظره «المقريزي: كتاب السلوك لمعرفة الملوك» تحقيق م. م. زيادة وآخرين، القاهرة ١٩٣٤، ج ١ ص ٤٢٧ ، الترجمة الإنجليزية في: Lewis, Islam, vol.1, pp. 84-85.

تحت حكم كافر، اعداد أكثر بكثير بما يجعل الهجرة أو الانسحاب استحالة عملية، ووُجِدَتِ المجدلية الأساسية عند المزاري والمستندة على الضرورة من أجل الحفاظ على النظام الإسلامي والديني والاجتماعي العديد من المؤسسين بين فقهاء المناطق المستعمرة. وفي نفس الوقت تم الاحتفاظ بالمبدأ الشرعي القائل أن مثل هذا الحكم في صلبه غير شرعي ومن ثم فمن الواجب على المسلم أن يسعى في إسقاطه عندما يكون النجاح متوقعاً بشكل محسوب عند القيام بهذا... في هذا الوقت فحسب.

وكانت أقدم حركات المقاومة الإسلامية ضد النفوذ والتبعية الاستعماري الأوروبي في القوقاز الروسية وفي شمال أفريقيا «الفرنسية» وفي الهند «البريطانية» وفي شرق الأندیس «الألماني» كلها دينية في طموحاتها وأيديولوجيتها وصيغ تعبيرها. ولم يحدث قبل جيل على الأقل من الحكم الاستعماري أن بدأ مفهوم آخر للمقاومة في الظهور بين «الرعايا» المسلمين في الإمبراطورية... مفهوم الحكم الأجنبي كـ«استعمار» ومقاومته كفاح من أجل الحرية الوطنية والاستقلال. وكانت هذه أفكاراً جديدة وفي حاجة إلى معجم جديد للتعبير عنها. ورأى بعضهم في الدول الإسلامية حقيقة أن قبول هذه الأفكار واستخدام هذا المعجم علامات عبودية أعمق لسيطرة غربية وكافرة.

وخلال عصر التوسيع الاستعماري ولفتره، وحتى بعد انسحاب الامبراطوريات الغربية، أحدثت مثل هذه الأفكار تأثيراً هائلاً بين الطبقة السياسية في الأراضي الإسلامية، وأدت إلى تحول في المفاهيم وبالتالي في لغة السياسة. ولم تعد النظم التي توجه إليها المقاومة تحدد منذ وقت طويل بمصطلحات تقليدية ككافرة وظالمة، بل مجرد أجنبية ومستعمرة، وكان هذا التغير عميقاً كما كانت آثاره ممتدة بحيث أن الماضي الإسلامي نفسه قد أعيدت كتابته طبقاً للمفاهيم الجديدة، والسلطان العثماني الذي كان معترفاً به في وقت من الأغلبية الساحقة من رعایا العرب وغير العرب كحاكم مسلم شرعي لدولة إسلامية شاملة، أعيد الآن تعريفه كمستعمر أجنبي، ووصف الحكم العثماني والأسر الحاكمة التركية من قبله أيضاً كسيطرة من الترك على العرب وأدرين كشيء غير مستحسن. وفي نفس الوقت اعتبرت هذه السيطرة في الميثولوجيا الجديدة مسؤولة كاملة عن أي خطأ في العالم العربي في الألف سنة الأخيرة.

واشتعلت المقاومة ضد الاستعمار باسم القومية، وكان هدفها القضاء على السيطرة الاستعمارية والحصول على الحرية والاستقلال وفي الدول التي خضعت للحكم

الامبرالي أعتبرت هاتان الكلمتان مترادفتين بشكل أو باخر ووُضعتا ضمن المصطلحات القومية، واستمر انتشارهما فترة طويلة حتى بعد نيل الاستقلال. وفي تلك الدول التي لم يتماحتلالها قط بالرغم من أنها هددت من القوى الامبرالية، لم يكن الاستقلال مطلباً رئيسياً كالعادة، بل كانت مناقشة الحرية تهم في المقام الأول، ليس بالنسبة لحقوق جماعة قبل جماعات أخرى أو دولة قبل دولة أخرى، لكن بالنسبة لحقوق الفرد أمام المجتمع أو الدولة. وكان أنصارها الأوائل من الوطنيين الليبراليين أكثر من القوميين، وتستوحى مثل غرب أوروبا أكثر من وسط أوروبا، وكان هدفها الرئيسي الحد من أو توقياطية الحكم عن طريق حكومات دستورية برلمانية.

هذه الأيديولوجيات الجديدة احتاجت إلى معجم جديد لكي يبين الأهداف والغايات وكانت كلمات من قبيل الامبراطورية و«الامبرالية» أجنبيتين بشكل واضح ويمكن قبول كلمات دخيلة للتعبير عنهم. وأدت «الامبرالية» في العربية و«امبراليزم» في التركية بصوتياتهما الأجنبية نموذجاً ملائماً ومناسباً للاقتحام الأجنبي، وصيغت الامبراطورية في كلمتين «امبراطورية» في العربية و«امبراطورلوك» في التركية.

لكن كلمتي الحرية والاستقلال كان لهما شأن آخر. ومن الصعبه بمكان أن يعبر عنهما بمصطلح أجنبي. وظهر المصطلحان «حر» و«مستقل» لأول مرة بشكل رسمي وسياسي في المعاهدة الروسية العثمانية كوجوه قابليارجه سنة ١٧٧٤ والتي بمقتضاهما أعلن أن تatars القرم «أحرار ومستقلون تماماً عن آية سلطنة أجنبية» وكانت حرية تatars القرم واستقلالهم زيفاً وذرية وفى الحقيقة مجرد مرحلة انتقال بين إنهاء السيطرة العثمانية وضم القرم إلى الامبراطورية الروسية سنة ١٧٨٣، لكن بالرغم من أن المادة لم تكن أكثر من حيلة لحفظ ماء وجه السلطان العثماني، فإنها تحتوي على بعض الأهمية في تقديم علامة على مرحلة من تطور لغة السياسة في الإسلام. وطبقاً لمواد المعاهدة وافق القيصر والسلطان كلّاهما على الاعتراف بحرية تatars القرم واستقلالهم، وكان على التinar أن يعترفوا بالسلطان « الخليفة الأعظم للإسلام» على أن يكون هذا الاعتراف اعترافاً دينياً خالصاً، وتمت الموافقة على ألا يمس هذا الأمر حريةتهم المدنية والسياسية التي منحت لمجرد الشبهة<sup>(٣٥)</sup>.

---

(٣٥) يستشهد بالمعاهدة عادة بالتركية والفرنسية، ولكن يسلو أنها سودت بالإيطالية، وصياغة هذه العبارات في النص الإيطالي تذكر بقوة بلغة الامبراطورية الرومانية المقدسة. *diberi, immediati* =

وتعود اختيارات المترجم العثماني الذي أعد النص التركي للمعاهدة في العثور على مرادفات تركية لمصطلحات من قبيل «الحرية السياسية» و«الاستقلال» مهمة وذات معنى، وما هو جدير بالاهتمام أنه لم يستخدم مصطلحات من قبيل «حر» و«حرية» وهما يعنيان نفس معانٍ Free و Freedom في اللغة العملية للفقه الإسلامي، ويعبران عن الحر في مقابل العبد.

ويبدأ منها اختيار الكلمة «سربيست»<sup>(٣٦)</sup> التي أصبحت مع مشتقاتها المصطلح التركي السائد لكلمة الحرية خلال الأحداث شديدة الأهمية للحروب الثورية الفرنسية والإصلاحات العثمانية في القرن التاسع عشر. و«سربيست» كلمة فارسية وتعني إلى جوار معانٍ آخرى «المفعى» و«الذي لا عائق أمامه» و«غير المقيد» ويمكن أن تستخدم في الفارسية للدلالة على فرد يتصرف بشكل مستقل ولكن لم يكن لها في العادة آية دلالة سياسية. وفي هذا المعنى فضل الفرس كلمة «آزاد» ومشتقاتها. وفي النصوص العثمانية الكلاسيكية وفي الوثائق كان معناها العادي لا يعني دلالة سياسية أو شرعية، لكنه كان ذات دلالة إدارية ومالية حكومية «ميري» وكان معناها الأكثر شيوعاً بيان غياب المحدود والعوائق العادية أو القضاء عليها، ويستخدم في الغالب للدلالة على عملية التنازل لفارس إقطاعي عن عملية جباية الضرائب، وبالطبع لما كانت كل الضرائب محددة بالنسبة لمثل هذا الوكيل، فإن تلك الضرائب المختلفة بما فيها الجزية على غير المسلمين تدخل للخزانة الإمبراطورية، لكن الوكالة الموسومة بأنها «سربيست» غير مقيدة بأي نوع من هذه القيود بحيث تعود كل الدخول للوكيل.

ويبدو أن استخدام المصطلح في سياقات سياسية يعود إلى بوادر القرن الثامن عشر، ولكن نحكم اعتماداً على أقدم الأمثلة التي رأت النور ينبغي علينا أن نقول أنه أيضاً كان بتأثير خارجي. فقد دون سفير تركي ذهب إلى فرنسا سنة ١٧٢٠ في يوميات سفره أنه زار المدن الحرة «سربيست شهر» تولوز وبوردو. ويبدو أنه لم يكن مقتضاً باستخدام

ed indipendenti assolutamente da qualunque straniera Potenza» and «senza però mettere in compromesso la stabilità libertà loro politica e civile».

وفي العبارة الأولى يقول النص التركي «سربيست وغير تعلق مستقل وجراه أجنبى يروعه طبيعى أولئامق أو زره» وفي الثانية «عقد أولونان سربيست دولت ومملكتيرينه خلل گىدمە يەركە». (٣٦) عن سربيست انظر: B. Lewis, «Serbestiyet», pp. 47-52.

هذا المصطلح فتفضل بتفسير أحسّ أن القارئ في حاجة إليه، فكل مدينة كانت مقر برلمان وذات رئيس، والكلماتان برلمان ورئيس مذكورتان باللغة الفرنسية ومرسومتان بالخط التركي العربي ومشروختان. ودون السفير أن هاتين المدينتين تمتازان بميزة قيمة وهي أنهما تحتويان فحسب على قوات من أبنائهما ولا حق للقوات الامبراطورية في نزولها<sup>(٣٧)</sup> وهناك نص تركي مبكر آخر يصف المدينة الحرة دانزج بمصطلحات شبيهة<sup>(٣٨)</sup>. ظهر أول استخدام داخلي أيضاً في القرن الثامن عشر في معرض الحديث عن استقلال ذاتي محدود لولايتين من ولايات الدانوب تحت الحكم العثماني.

وبأواخر القرن الثامن عشر وأوائل القرن التاسع عشر يظهر المصدر المجرد «سربيستيت» بمعنى الحرية ليدخل الاستخدام العام إذ لاحظ السفير العثماني عزمي أفندي عند مروره خلال المجر سنة ١٧٩٠ في طريقه إلى برلين أن الامبراطور السابق جوزيف قد حرم المجريين من حررياتهم القديمة (قديمي سربيستيت لـ) لكن الامبراطور الحاكم ليوبولد قد ردّها إليهم<sup>(٣٩)</sup> ويتحدث السفير العثماني في باريس في ظل حكومة العدويين «موره لي السيد علي أفندي» عن «السربيستيت» الفرنسية في تقريره<sup>(٤٠)</sup> بينما يكتب السكرتير العام في استانبول عاطف أفندي في مذكرته المهمة التي كتبها سنة ١٧٩٨ يتناول فيها الحالة السياسية التي خلفتها الثورة في فرنسا وأنشطة الحكومة الثورية يستخدم الكلمة عدة مرات ولكن يصف في البداية الأفكار الأساسية عند الشوريين الفرنسيين وتعهدهم بالمساواة والحرية «مساوات وسربيستيت» ثم في سياق الاهتمام العثماني الزائد الفورى بالدعى الفرنسية بين اليونانيين ومحاولتهم تأسيس «شكل من

نامه سى»، في: كتابخانه أبو الصبا (استانبول ١٣٠٦ هـ)

ص ٣٣ - ٣٦ ، والنصل بالتركية الحديثة تحقيق عبد الله لو جمان في : Tercuman 1991 Temel Eser

Mehmed Efendi. Le paradis des int- (Istanbul, n.d.), pp.28ff.,

Fidèles... traduit de l'Ottoman par Julien-Claude Galland, new edition by Gilles Veinstein

(Paris, 1981), pp. 77-82.

(٣٨) اجمال احوال اوروبا، مكتبة السليمانية، اسعد افندي، رقم ٢٠٦٢، لوصفها انظر:

V.L. Menage, «Three Ottoman Treatises on Europe» in Iran and Islam, ed. C.E. Bosworth

(Edinburgh, 1971), pp.425ff.

(٣٩) عزمي أفندي: سفارتنامه، في مكتبة أبو الصبا، استانبول ١٣٠٣ هـ، ص: ١٥ - ١٦ .

(٤٠) «موره لي السيد علي أفندينىك سفارتنامه سى» في «تاريخ عثماني انجمى مجموعه سى» (رقم ٣٣) ١٣٢٩ هـ، ص ١٤٥٨ و ١٤٦١ ..

الحرية» في الجزر اليونانية والمدن الرئيسية التي قاموا باحتلالها<sup>(٤١)</sup>. وربما يُعتبر القرن التاسع عشر أصلح الكلمة تستخدم في تركيا في سياقات محلية، ومن ثم يقدم المؤرخ شانلي زاده المتوفى سنة ١٨٦٢ وصفاً لأسس الشورى والطريقة التي يمكن أن تمارس بها. والحقيقة التي يعطيها أهمية ظاهرة في هذا المجال أن المناقشة في هذه المجالس ينبغي أن تكون حررة «بروجه سرستيت»<sup>(٤٢)</sup> وفي الفترة التي تلت ذلك أصبحت أيديولوجية الحرية السياسية ومعجمها أمراً معتاداً وبخاصة خلال مناقشات الشئون الإدارية والترجمات من الكتابات الأوروبية. وأقدم ظهور سجل لاستخدام مصطلح الحرية بمعنى الحرية السياسية يرجع إلى ١٧٩٨ عندما أصدر الجنرال بونابرت عند وصوله إلى مصر بياناً يتحدث فيه عن الجمهورية الفرنسية التي قامت على أساس من «الحرية والمساواة»<sup>(٤٣)</sup>، وواصل المترجمون العرب اختيار الكلمة حرية لترجمة كلمة Freedom عندما عينوا للترجمة من قبل الفرنسيين. وفي الاستخدام الكلاسي كان المصطلح «حرّ» ومرادفه الفارسي «آزاد» مصطلحاً شرعاً في المقام الأول لكن في أوقات معينة وأماكن معينة كان له أيضاً مفهوم اجتماعي ويعبر عن طوائف اجتماعية ذات امتيازات وإعفاءات، ومن ثم يترجم معجم الألفاظ العربية الأسبانية المنصور في غرناطة سنة ١٥٠٥ الكلمة حر إلى Franco و Privilegiado.

وبالرغم من أن المضمون السياسي للحرية كان لا يزال جديداً ولم يكن معروفاً من قبل، إلا أنه سرعان ما استخدم واستوسع خلال القرن التاسع عشر، وأصبح عرفاً سائداً في العربية واللغات الإسلامية الأخرى بما فيها التركية.

(٤١) جودت: تاريخ، جـ ٢، ص ٢٨١ - ٢٨٣، ٣١١، ٣٩٥، ٤٠٠، للمقارنة: Lewis, Muslim Dis-covery of Europe, pp.52-53.

(٤٢) شانلي زاده: تاريخ، جـ ٤، استانبول ١٢٩١ هـ، ص ٢ - ٣.

(٤٣) فقرات في الجبرتي: مظہر التقى جه ١ قاهرۃ ب. ت، ص ٣٧، نفس المؤلف عجائب، جـ ٣، القاهرة ١٨٤٩، ص ٤، نفس المؤلف: تاريخ مدة الفرنسيين بمصر، تحقيق وترجمة S. Moreh، ولیلن ١٩٧٥، ص ٧ من النص و ٤٠ من الترجمة. نقولا الشرک: مذکرات، نشرج، وایت، القاهرة ١٩٥٠، ص ٨٠.

وظل استخدام مصطلح الحرية بعيداً جداً على أن يكون استخداماً معتاداً. وهناك قائمة كلمات فرنسية - عربية نشرت سنة ١٨٠٢ لاستخدام الحملة بترجمة Liberté إلى حرية لكن مع ذكر قيد «مضاد للمبودية، وفي المعنى الآخر لـ Pouvoir d'agir قدرة التصرف، تقدم القائمة «سراح» من أصل عربي وتعني التجول بحرية.

والمصطلح الأكثر شيوعاً والذي يعبر عن Independence هو الاستقلال، وبالرغم من أنه ايتمولوجياً عربي إلا أنه مشتق أيضاً من الاستخدام الإداري العثماني. والمعنى الأول لل فعل هو أن يتصرف وحده أي باستقلال عن الآخرين، وفي المصطلح الكلاسي العثماني كان يستخدم بالنسبة لمن يشغل وظيفة عليا كحاكم ولاية أو قائد جيش أو أي إنسان في منصب عالٍ كان يمنع سلطة متميزة أو غير محدودة<sup>(٤٤)</sup> ومثل هذه السلطات كانت تمنع عادة في أوقات الطوارئ الشديدة، وفي وقت متاخر يصل إلى سنة ١٨٣٤ وفي ترجمة تركية على تاريخ إيطالي عن الفترة النابوليونية كان المصطلح لا يزال يستخدم في سياق الحكم غير المحدود أو غير المقيد. ومن ثم ففي فقرة واحدة تقرأ أن الحكم الأتوغرافي والأستقراطي «بروجه استقلال» مناقض لحكم الحرية «بروجه سريستي»<sup>(٤٥)</sup> وحوالي منتصف القرن التاسع عشر هناك إشارات إلى أن معنى استقلالية السلطة قد أصبح معروفاً واستخدم على وجه الخصوص في رسالة قنصل بريطاني في القدس سنة ١٨٥٨<sup>(٤٦)</sup> وقبيل القرن التاسع عشر أصبح استخدام مصطلح الاستقلال بمعنى السلطة السياسية أو الاستقلال السياسي عاماً في التركية والعربية على السواء، ومع مصطلح الحرية أصبحا يعبران عن الصيغة النهائية للكفاح السياسي ضد الحكم الاستبدادي في فترة السيطرة الاستعمارية الأوروبية، وما يموقها زمنياً إلى حد ما تأثير الفكر الأوروبي - وفي أزمة الصحوة الإسلامية لحق المدلولين بعض التغيير. فمدلول الحكومة المحدودة «المقيدة» مدلول أصيل في الفكر الإسلامي السياسي منذ العصور القديمة. وفي الحقيقة أن الحكم المسلم كان مقيداً أكثر من الحكم المسيحي، لأنـه - بخلافهم - لا يملك حق التقنين أي وضع القانون أو تغييره، وفي الحقيقة فإن تقييد سلطة الحكم في مجتمع تقليدي، كانت ذات تأثير محدود في حد ذاتها ونادراً ما جاوزت فرض احترام الأسس الاجتماعية والدينية المقبولة في المجتمعات الإسلامية، وحيثما وجدت جماعات وسطية «بين السلطة والرعية» مكتلة كالأنكشارية والوجهاء والعلماء أوآخر الدولة العثمانية، استطاعت هذه الظاهرة أن تحدث تأثيراً ملحوظاً في تقييد السلطة الأتوغرافية للحاكم، لكن مثل هذه القوة الوسطى كانت نادرة الظهور. وأدى تقدم التحديث إلى تحسن سريع

(٤٤) ومن هنا منتكسي «ص ١١٩٩» ومن بعده كلوديوس «ص ٥٥٨» يفسران الاستقلال بأنه السلطة المطلقة والقوة الكاملة ..

. Carlo Botta, Italia Tarihi (Italian original Storia d'Italia) (Cairo, 1834), pp. 4,8,9,etc. (٤٥)

A.L. Tibawi, British Interests in Palestine 1800-1901 (Oxford, 1961), pp. 147-48. (٤٦) نقل بوساطة:

في وسائل المراقبة والتطبيق عند تغيير الحكومة مما زاد إلى حد كبير في قوة الحاكم الاتوقратية.

وقد تتصدّع تأثير الشريعة كعامل مقيد لسلطة الحاكم في مجالين مهمين: أولها أنها هي نفسها منحت الحاكم سلطات اتوقратية واسعة، والثانية أنها بينما قضت بحدود سواء بالنسبة لسلطة الحاكم أو لطاعة الرعية، إلا أنها لم تومن جهازاً أو تحدد آلية إجراءات عملية من أجل تطبيق هذه القيود أو أي جهاز يراقب انتهاك القانون عند الحاكم أو يتصدّى له، فلا يبقى إلا القوة. وقد أدت تفاؤلية القرن التاسع عشر وما كان يسود في ذلك الوقت ناجحاً عند القوى الأوروبية إلى اقتراح بكيفية حل هذه المشكلة. وكان الجواب كما ظهر في ذلك الوقت هو الحكومة الدستورية ففيها رأى مسلمو الشرق الأوسط وبقية المسلمين أنها السر في حرية الأوروبيين وازدهارهم وقوتهم. وأول دستور أعلن في دولة إسلامية كان في تونس سنة 1861 وتبعها آخرون كثيرون وبالذات في تركيا وإيران عندما أذعن السلطان والشاه لضغط قوى دولية فمنحا شعبيهما الدستور. كما أن الدول الجديدة التي تأسست بعد الحرب العالمية الأولى ثم بأعداد كبيرة بعد الحرب العالمية الثانية زوّدت بدساتير مكتوبة وأمّلت بمؤسسات للتمثيل النسائي وسلطات مقيدة على النمط الأوروبي<sup>(٤٧)</sup> وفرضت أحداث لاحقة بعض إعادة التقييم وبخاصة في الدول الإسلامية.

ومن البداية حاول الدستوريون المسلمون مثل بقية الاصلاحيين أن يجدوا أصولاً لقواعدهم الجديدة من الشريعة والحديث، ولم يكن هناك نقص في المادة المناسبة، وقد وضعوا القواعد الكلامية للسلطة المقيدة والطاعة المقيدة من خلال القانون، ووضعت شخصية الإمام العقدية أو طبقاً لأهل السنة المنتسبة والإلحاح والإصرار على الروايات

(٤٧) سُود الدستور التونسي بالفرنسية وبمساعدة الفنصل الفرنسي في تونس، وبين التأثير الواضح للمفكر القانوني الفرنسي . والمملولة الإسلامية الثانية في قائمة الحكومة الدستورية هي تركيا إذ أعلنه السلطان عبد الحميد في ديسمبر سنة ١٨٧٦ ، وهناك عدد من القوانين والوثائق الأخرى ذات الطبيعة الدستورية بشكل أو باخر في تركيا ترجع إلى بدايات القرن التاسع عشر، لكن المقصود هو الدستور الأول الكامل الذي وضع وأعلن جاهزاً تماماً. وابن التوفيق التركي بواسطة مصر التي كانت آنذاك لا تزال تحت السيادة العثمانية، وأذيع أول دستور من مختلف الدساتير المصرية سنة ١٨٨٢ . وأول دستور إسلامي وضع نتيجة لحركة معارضة ناجحة ضد الحاكم كان الدستور الإبراني الذي أجبر الشاه على توقيعه سنة ١٩٠٦ . وعن التقدم الدستوري في الدول الإسلامية انظر: «بواسطة الدول»، وأعيد نشره في نص مراجع كتاب منفصل «الدين» ١٩٦٦ .

الكلasse حول العدل كهدف رئيسي للحكومة والشوري كوسيلة لتحقيق العدل كلها وضعت لدعم الدستور. وحوالي سنة ١٩٠٩ كان تبلور المفاهيم الدستورية والإسلامية قد بلغ حداً بحيث أنه في خطاب العرش الذي وجهه السلطان إلى البرلمان، وكان قد كتب له من حكومة تركيا الفتاة استهل بالإشارة إلى أن الحكومة الدستورية ذات الشوري «مفروضة بالشريعة»<sup>(٤٨)</sup> وكان أعضاء تركيا الفتاة بالطبع تحديثيين علمائين، لكن حتى الراديكاليين الأصوليين في الثورة الإيرانية وجدوا من الضروري بعد أن وضعوا أنفسهم في السلطة أن يرسموا دستوراً جديداً لجمهوريتهم الإسلامية يوضح ما فهموه على أنه قواعد إسلامية للحكم.

وإصرار المنظرين والسياسيين كلّيهما على ربط الحكومة الدستورية بالشريعة جعلها أكثر ظهوراً ووضوحاً بحيث أن معجم الحكومة الدستورية في العربية والفارسية والتركية على السواء لا يدين بالفعل لشيء من اللغة العملية والفعالية للشريعة، بل على العكس يستمد من منابع مختلفة تماماً. والكلمة العربية في هذا المجال منذ الدستور التونسي الأول الصادر سنة ١٨٦١ هي دستور، وهي كلمة من أصل فارسي استخدمها العرب والترك وتظهر في اللغات الثلاث بمعنى المستشار بل تظهر أحياناً كلقب من ألقاب التشريف للصدر الأعظم في الدولة العثمانية. وفي العربية تستخدم بمعاني عديدة تشمل «النوط» و«الصيغة الجارية» و«قائمة الضرائب» و«السجل» أو كتاب السجل وفي العامة تعني الأذن والسماح، والمعنى الأكثر شيوعاً هو القاعدة والنظام وبخاصة قائمة القواعد والسلوك في النقابات، وفي لغة البيروقراطية العثمانية في صيغة «دستور العمل» كدلالة في الغالب على كتاب القواعد أو الكتيب الذي يحتوي على أسلوب ممارسة قسم من أقسام الإدارة. ولا شك أنه استخدم في هذا المعنى عندما استدعت الحاجة إلى مرادف للمصطلح الأوروبي Constitution. وسوف يتضح التمايز مع المصطلحات السياسية الحديثة المأخوذة من لغة البيروقراطية العثمانية أكثر من كونها مأخوذة من الألفاظ العربية للقانون.

**وفي العثمانية والاستخدام الفارسي المتأخر، بعد «القانون الأساسي» مصطلحاً**

(٤٨) «مشروعٌ ومشورٌ شرع شريفك وعقل ونقل أمر ابتدائي بـ طرق نجات وسلامت در» خطاب في ١٤ ديسمبر ١٩٠٩. الصحافة التركية في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٠٩.

يدل على الدستور، وهنا يندو استخدام مصطلح القانون أمراً ذا مغزى فاللغة العملية للشريعة تحتوي على كلمات كثيرة تعني القانون وتعبر عن مختلف أنواع القوانين والقواعد، لكنها لا تحتوي على كلمة تعني التشريع أو سن القوانين ما دام هذا الأمر طبقاً للشريعة ليس متوطناً بنشاط البشر بل وينجز فحسب بواسطة الله عن طريق الوحي.

ولكلمة القانون تاريخ طويل شيق، وهي مشتقة في النهاية من أصل سامي قديم يعني «القصبة» ومن المحتمل أنها ذات ارتباط بالكلمة الانجليزية Cane وقد وصلت إلى التركية عبر اليونانية والعربية. وفي الاستخدام الوسيط تبدو قانون مرادفة أحياناً للدستور بمعنى «سجل الضرائب» وفي العصور العثمانية كانت تستخدم عادة للمقاعد والنظم أو كتيارات إجراءات مختلف الإدارات والمنظمات كنقابات الحرف وإدارات الضرائب والأقسام الإدارية الأخرى. كانت هناك قوانين مكتب ما وقوانين ولاية ما، بل وحتى قوانين الامبراطورية، وكانت كلمة القانون تستخدم أيضاً بمعنى «قائمة الإجراء أو التنفيذ» التي توضح المبادئ العامة. وفي العصور العثمانية الأولى كان من اللازم أن يكون القانون مكوناً من عناصر متعددة تتضمن العرف ورغبة الحاكم كما يتضمن بالطبع مبادئه الشريعة. وفي الأزمنة المتأخرة استخدم مصطلح القانون عادة لبيان القانون الذي هو من صنع الدولة وليس دينياً أي لما يقابل الشريعة، وفي خلال القرن التاسع عشر عندما سن الإصلاхиون مجموعات جديدة من القوانين ونصبوا قضاة لتطبيقها، كانت كلمة قانون هي التي استخدمت للدلالة على هذه المجموعات، ولا جدال أنها كانت تعني القانون العلماني الذي هو من صنع الدولة والذي استخدم أيضاً ليدل على الدساتير، و اختيار المصطلح الإداري العثماني، وبالذات مصطلح يدل على ما يغاير الشريعة... هو بالتأكيد ممال له مغزى.

وقد جاء النصف الثاني من القرن العشرين بخيبة أمل شديدة ومزيد من البحث عن الذات، فالتعاريف القادمة من الغرب لم تحدث سحراً يذكر، والعقاقير التي قدمها وكلاء ووسطاء أجانب مختلفون لم تؤد إلى شفاء الأمراض الموجودة في العالم الإسلامي وعند الشعوب الإسلامية، والحكومة الدستورية - على عكس المتوقع - لم تجعلهم أصحاب أثرياء أقوياء، والاستقلال حل مشاكل قليلة لكنه أدى إلى مشاكل أكثر، والحرية وتعني الآن حرية الفرد أمام مواطنه وأبناء بلده بدأ أكثر بعداً مما كانت في أي وقت قط... وقد جربت أدوات كثيرة مستوردة من أوروبا الشرقية وأوروبا الغربية ومن جنوب أمريكا ومن

شمالها أيضاً، ولا شيء منها أثر تأثيراً جيداً، وهناك أعداد متزايدة من المسلمين بدأت تعود إلى النظر إلى ماضيها لتجد تشخيصاً لأمراضها الحاضرة ووصفة من أجل علاجها في المستقبل. وقد أبدت ثورة إيران طريقاً، وهناك الكثيرون من الرجال والنساء في كل دولة مسلمة الآن إنما أنهم يهدون إلى سلوك الطريق الإيراني، وإنما يحاولون إيجاد بديل أفضل من أجل العودة إلى الإسلام الحقيقي والأصلي والجدير بالثقة، إسلام الرسول وصحابته، ولا تزال اللغة السياسية في الإسلام تحرز علاقات جديدة ومفاهيم جديدة. كما أنها تحرز أيضاً مستوى جديداً، عن ماض مسترجع أو معاد تأسيسه لم يكن قط الماضي الموجود في الواقع، وتدين ثورة آية الله الخميني بالكثير للعالم الخارجي أكثر من مجرد البنادق والخطب المباشرة وأشرطة التسجيل، الكثير مما هو مهم أهمية هذه الوسائل في استحواذه على السلطة. وبين الحلقات الأصولية في مصر وإيران وغيرهما من البلاد تتشكل لغة إسلامية سياسية جديدة تدين بدين غير معترف به للمتغربين والعلمانيين في القرن الماضي ومتبعهم الأجنبية.. دينها للإسلام الرسالي والكلاسي. وسوف يعتمد الكثير على قدرتهم على التوفيق بين هذه التيارات المختلفة.

## **المحتويات**

٥	مقدمة .....
٧	الفصل الأول: الاستعارات والإشارات .....
٤٣	الفصل الثاني: الهيكل السياسي .....
٦٩	الفصل الثالث: الحكماء والمحكمون .....
١١١	الفصل الرابع: الحرب والسلام .....
١٣٩	الفصل الخامس: حدود الطاعة .....









# لغة السياسة في الإسلام

تعرّضت لغة الخطاب السياسي - مصطلحها ومفهومها ومفرداتها - لدى المسلمين؛ شعورياً ونحوياً، لتحولات جذرية خلال القرنين الأخيرين مسّت مركز المجال السياسي وأطراه. هذه التحولات في اللغة عكست إلى حد بعيد أثر الهيمنة الغربية الثقافية والمادية المتنامية في المجتمعات الإسلامية وهي تكوين وعي المسلمين ومتخيلهم مما أدى إلى نشوء لغة ملتبسة يستخدمونها في توصيف أحوالهم وشؤونهم وواقعهم.

فمن جهة هناك لغة خطاب سياسي موروث يمارس فاعليته في وعي المسلمين من خلال تماشهم الروحي المتواصل مع النص القرآني والحديث الشريف وسيرة الرسول وصحابته وخلفائه وتجربة «دولة المدينة» التي مثّلت في ذاكرة المسلمين على مرّ التاريخ بوصفها «الدولة الفاضلة» والأنموذج الذي ينبغي احتذاؤه والاسترشاد به. من قلب هذه التجربة التاريخية يستدعي المسلمون ويستحضرون لغة خطاب سياسي ما تزال تمارس تأثيرها فيهم: «فالخلافة» تعبر عن استخلاف الله للإنسان في الأرض وعن النظام السياسي «الشرعى» للمسلمين وهي تأسس في الواقع على فعل ابتدائي يتمثل في «البيعة» التي هي عبارة عن عقد بين المسلمين وقادتهم؛ وتتواصل من خلال ممارسة تعزّز فعل البيعة الا وهي «الشوري». وكلما الفعلين؛ البيعة والشوري؛ ضروريان لاكتساب النظام السياسي «الشرعية» و«المدالة» في نظر «الأمة» وإلا كان النظام الذي يخلو منهما تعزيراً عن «الغضب» و«الطغيان» وكان رأسه يستحق وصف «الفرعون» و«الطاغية» و«الطاغوت»؛ وبالتالي فمن حق الأمة إسقاط «واجب الطاعة» والخروج عليه.

ومن جهة أخرى؛ هناك لغة خطاب سياسي حديث يستخدم ممعجمًا دخيلاً تسوده مفردات الدستور والقانون والوطن والاستعمار والإمبريالية والاستقلال والرئيس والزعيم واللبيرالية والديمقراطية... الخ؛ وما يرتبط بها من دلالات ومعان.

وما بين هذين المخطابين؛ يمتد واقع منعم بوطأة تاريخي أحدهما ساده سلالات وأسر وجيوش أعمجمية ومحفولة وعربية تربيع على رأسها سلاطنة و KHANES و مماليك أثقلوا الذاكرة اللغوية بقدر المعاناة التي تحملها المسلمين.

هذا الكتاب دراسة فيلولوجية مقارنة وتاريخية للمصطلحات الإسلامية التي تتعلق بال مجال السياسي؛ يمضي فيه مؤلفه .. عبر الحالات دائبة إلى اللغة والتاريخ .. إلى ما وراء اللغة السياسية المعاصرة لفهم الخطاب السياسي عند المسلمين؛ إذ بدون ذلك لا يمكن فهم «سياسات الإسلام» والحركات والتغيرات التي انطلقت من إطار إسلامية؛ وبالتالي لا يمكن فهم اللحظة الراهنة للتفكير والواقع عند المسلمين.

**To: www.al-mostafa.com**